


حِجَّةُ الْتِسْهِيرِ لِمُضْيَاكِينَ



لِفَضْيَلَةِ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ

مُحَمَّدِ بْنِ صَاحِبِ الْعِثَمَيْنِ
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِرَالِيْهِ وَلِالْمَسَايِّدِ

دار الثريا للنشر

حجّالشّهْرِرمضانِي

تألیف
فضیلۃ الشیخ العلامۃ
محمد بن صالح العثیمین
غفرانہ لہ ولادتیہ والمسامع

دار التّریا للنشر

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا مَرْسَدٌ
لَّا يَنْبَغِي لِلَّهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ

الطبعة الثانية
١٤٣٤ - ٤٠٢

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف
إلا من أراد طبعه لتوزيعه مجاناً بعد مراجعة
مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

المملكة العربية السعودية - عنزة
ص . ب ١٩٢٩ هاتف ٠٦٣٦٤٢١٠٧ - ٠٦٣٦٤٢٠٠٩

WWW.binothaimeen.com
info@binothaimeen.com

دار الثريا للنشر والتوزيع
فاكس ٤٠٢٢٦١٥ ص.ب ٩٤٣٨ الرياض ١١٤١٣
بريد الكتروني darthurayya@hotmail.com



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمُدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، وَنَعُوذُ
بِاللَّهِ مِنْ شَرِّورِ أَنفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا. مِنْ يَهِدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ
لَّهُ، وَمِنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِيٌ لَّهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ
لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ
وَمِنْ تَبَعِهِم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ وَسَلَّمَ تَسْلِيماً.

أما بعد : فهذه مجالسُ لشهرِ رمضانَ المبارك تستوعبُ كثيراً من
أحكام الصيام والقيام والزكاة وما يناسبُ المقامَ في هذا الشهير
الفاضل ، رتبتها على مجالسَ يومية أو ليلية انتخبَتُ كثيراً من خطبها
من كتاب «قرآن العيون المبصرة بتلخيص كتاب البصرة» مع تعديلٍ
ما يُحتاجُ إلى تعديله ، وأكثرت فيها من ذكر الأحكام والأداب
لحاجة الناس إلى ذلك . وسميتها : «مجالس شهر رمضان» . وقد
سبق أن طبع عدة مرات ، ثم بدار الي أن أعلق عليه بصفة مختصرة ،
وتخريج أحاديثه ، وإضافة ما رأيته محتاجاً إلى إضافة ، وحذف
ما رأيته مستغنِي عنه ، وهو يسير لا يخل بمقصود الكتاب ، أسأل
الله تعالى أن يجعل عملنا خالصاً لله ، وأن ينفع به إنه جواد كريم .

المجلس الأول

في فضل شهر رمضان

الحمد لله الذي أنشأ وبراً، وخلق الماء والثرى، وأبدع كل شيء وذرًا، لا يغيب عن بصره صغير التمل في الليل إذا سرى، ولا يغُزب عن علمه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء، ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا يَنْهَا مَا تَحْتَ الْأَرْضِ * وَإِنْ تَجْهَرْ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى * اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [ط: ٨-٦]، خلق آدم فابتلاه ثم اجتباه فتاب عليه وهدى، وبعث نوحًا فصنع الفلك بأمر الله وجرى، ونجى الخليل من النار فصار حرجها بزداً وسلاماً عليه فاعتبروا بما جرى، وأتي موسى تسعة آيات فما ادكر فرعون وما أرعنى، وأياد عيسى بآيات تبهر الورى، وأنزل الكتاب على محمد فيه البينات والهدى، أحمسه على نعمه التي لا تزال تترى، وأصلى وأسلم على نبيه محمد المبعوث في أم القرى، صلى الله عليه وعلى صاحبه في الغار أبي بكر بلا مرا، وعلى عمر المولهم في رأيه فهو بئور الله يرى، وعلى عثمان زوج ابنته ما كان حديثنا يفترى، وعلى ابن عمّه علي بحر العلوم وأسد الشرى، وعلى بقية آله وأصحابه الذين انتشر فضلهم في الورى، وسلم تسليماً.

إخواني : لقد أظلنا شهر كريم، وموسم عظيم، يعظّم الله فيه الأجر ويُجزل المواهب، ويُفتح أبواب الخير فيه لكل راغب، شهر

الخيرات والبركات، شَهْرُ الْمِنَعِ وَالْهَبَاتِ، «شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ» [البقرة: ١٨٥]، شَهْرٌ مَحْفُوفٌ بِالرَّحْمَةِ وَالْمَغْفِرَةِ وَالْعِتْقَ مِنَ النَّارِ، أَوَّلُهُ رَحْمَةٌ، وَأَوْسَطُهُ مَغْفِرَةٌ، وَآخِرُهُ عِتْقٌ مِنَ النَّارِ. اشتَهَرَتْ بِفَضْلِهِ الْأَخْبَارُ، وَتَوَاتَرَتْ فِيهِ الْأَثَارُ، فِي الصَّحِيحَيْنِ: عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ رَمَضَانٌ فَتُنْتَهِي أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتُعْلَقُ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفَدَتِ الشَّيَاطِينُ». وَإِنَّمَا تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فِي هَذَا الشَّهْرِ لِكَثْرَةِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ وَتَرْغِيَّةِ الْعَامِلِيْنَ، وَتُغْلَقُ أَبْوَابُ النَّارِ لِقَلَّةِ الْمَعَاصِي مِنْ أَهْلِ الإِيمَانِ، وَتُصْفَدُ الشَّيَاطِينُ فَتُغْلَقُ فَلَا يَخْلُصُونُ إِلَى مَا يَخْلُصُونَ إِلَيْهِ فِي غَيْرِهِ.

وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أُعْطَيْتُ أُمَّتِي خَمْسَ خِصَالٍ فِي رَمَضَانَ لَمْ تُعْطَهُنَّ أُمَّةٌ مِنَ الْأَمْمِ قَبْلَهَا؛ خُلُوفٌ فِي الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ، وَتَسْتَغْفِرُ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُقْطَرُوا، وَيُزَيِّنُ اللَّهُ كُلَّ يَوْمٍ جَنَّتَهُ وَيَقُولُ: يُؤْشِكُ عِبَادِي الصَّالِحُونَ أَن يُلْقُوْا عَنْهُمُ الْمَؤْنَةَ وَالْأَذَى وَيَصِيرُوْا إِلَيْكُ، وَتُصْفَدُ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ فَلَا يَخْلُصُونَ إِلَى مَا كَانُوا يَخْلُصُونَ إِلَيْهِ فِي غَيْرِهِ، وَيُغْفَرُ لَهُمْ فِي آخِرِ لَيْلَةِ الْمِنَعِ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهِيَّ لِيَلَةُ الْقَدْرِ؟ قَالَ: لَا وَلَكِنَّ الْعَامِلَ إِنَّمَا يُؤْتَى أَجْرَهُ إِذَا قُضِيَ عَمَلُهُ»^(١).

إِخْوَانِي: هَذِهِ الْخَصَالُ الْخَمْسُ ادْخَرَهَا اللَّهُ لَكُمْ، وَخَصَّكُمْ بِهَا

(١) رواه البزار والبيهقي في كتاب الثواب وإسناده ضعيف جداً، لكن بعضه شواهد صحيحة.

مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأُمُّ، وَمِنْ عَلَيْكُمْ لِيُسْمِمَ بِهَا عَلَيْكُمُ النِّعَمَ، وَكُمُ اللَّهُ عَلَيْكُم مِنْ نِعَمِ وَفَضَائِلَ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَوْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

○ الخصلة الأولى:

أن خلوفَ فم الصائم أطيبُ عند الله مِن ريح المسك^(١)، والخلوف بضم الخاء أو فتحها تغيير رائحة الفم عند خلو المعدة من الطعام. وهي رائحة مستكره عند الناس لكنها عند الله أطيب من رائحة المسك لأنها ناشئة عن عبادة الله وطاعته. وكل ما نشأ عن عبادته وطاعته فهو محبوب عند سُبحانه يُعوض عن صاحبه ما هو خير وأفضل وأطيب. ألا ترون إلى الشهيد الذي قُتل في سبيل الله يريد أن تكون كلمة الله هي العليا يأتي يوم القيمة وجراحته يتعب دماً لونه لون الدم وريحه ريح المسك؟ وفي الحج يباهي الله الملائكة بأهل الموقف فيقول سُبحانه: «انظروا إلى عبادي هؤلاء جاؤوني شُعثاً عثراً». رواه أحمد وابن حبان في صحيحه^(٢)، وإنما كان الشعث محبوباً إلى الله في هذا الموطن لأنه ناشئ عن طاعة الله باجتناب مخظورات الإحرام وترك الترفة.

○ الخصلة الثانية:

أن الملائكة تستغفِر لهم حتى يُفطروا. والملائكة عباد مُكرمون

(١) رواه البخاري ومسلم بدون تخصيص بهذه الأمة.

(٢) صحيح شواهد.

عند الله ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ﴾ [التحريم: ٦]. فهم جَدِيرُونَ بأن يستجيبَ الله دُعاءَهُم للصائمينَ حيث أذنَ لهم به. وإنما أذنَ الله لهم بالاستغفارِ للصائمينَ مِنْ هذه الأُمَّةِ تَنْوِيهًا بِشَانِهِمْ، ورُفْعَةً لِذِكْرِهِمْ، وَبَيَانًا لِفَضْيَلَةِ صَوْمِهِمْ، والاستغفارُ: طَلْبُ الْمَغْفِرَةِ وَهِيَ سَتْرُ الذُّنُوبِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَالْتَّجَاوِزُ عَنْهَا. وهي من أَعْلَى المطالبِ وأَسْمَى الغَایَاتِ فَكُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَاوُنَ مُسْرِفُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ مُضْطَرُّونَ إِلَى مَغْفِرَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَ.

○ الخُصلَةُ الثَّالِثَةُ:

أَنَّ اللَّهَ يُرِيَّنُ كُلَّ يَوْمٍ جَنَّتَهُ وَيَقُولُ: «يُؤْشِكُ عَبَادِي الصَّالِحُونَ أَنْ يُلْقُوا عَنْهُمُ الْمَؤْوِنَةَ وَالْأَذَى وَيُصِيرُوْا إِلَيْكَ» فَيُرِيَّنُ تَعَالَى جَنَّتَهُ كُلَّ يَوْمٍ تَهْيَّةً لِعَبَادِهِ الصَّالِحِينَ، وَتَرْغِيَّاً لَهُمْ فِي الْوُصُولِ إِلَيْهَا، وَيَقُولُ سَبِّحَانَهُ: «يُؤْشِكُ عَبَادِي الصَّالِحُونَ أَنْ يُلْقُوا عَنْهُمُ الْمَؤْوِنَةَ وَالْأَذَى» يعني: مَوْنَةُ الدُّنْيَا وَتَعَبُّها وَأَذَاهَا وَيُشَمِّرُوْا إِلَى الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ الَّتِي فِيهَا سَعَادُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَالْوُصُولُ إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَالْكَرَامَةِ.

○ الخُصلَةُ الرَّابِعَةُ:

أَنَّ مَرَدَةَ الشَّيَاطِينِ يُصَدِّدُونَ^(١) بِالسَّلَاسِلِ وَالْأَغْلَالِ فَلَا يَصِلُّونَ

(١) رواه البخاري ومسلم بلفظ: «صَدَّتِ الشَّيَاطِينِ»، وابن خزيمة بلفظ: «الشَّيَاطِينِ مَرَدَةُ الْجَنِّ»، وفي رواية النسائي: «مردة الشَّيَاطِينِ». وكلها من حديث أبي هريرة بدون تخصيص بهذه الأمة.

إِلَى مَا يُرِيدُونَ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ مِنَ الْإِضْلَالِ عَنِ الْحَقِّ، وَالتَّشِيطِ عَنِ الْخَيْرِ. وَهَذَا مِنْ مَعْوِنَةِ اللَّهِ لَهُمْ أَنْ حَسِنَ عَنْهُمْ عَدُوُّهُمُ الَّذِي يَدْعُو حَزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعْيِرِ. وَلِذَلِكَ تَجُدُّ عِنْدَ الصَّالِحِينَ مِنَ الرَّغْبَةِ فِي الْخَيْرِ وَالْعُزُوفِ عَنِ الشَّرِّ فِي هَذَا الشَّهْرِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ.

○ الخُصْلَةُ الْخَامِسَةُ:

أَنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ مِنْ هَذَا الشَّهْرِ^(١) إِذَا قَامُوا بِمَا يُنْبَغِي أَنْ يَقُومُوا بِهِ فِي هَذَا الشَّهْرِ الْمَبَارِكِ مِنَ الصِّيَامِ وَالْقِيَامِ تَفْضِيلًا مِنْهُ سُبْحَانَهُ بِتَوْفِيقَةِ أَجْوَرِهِمْ عَنْدَ اِنْتِهَاءِ أَعْمَالِهِمْ فَإِنَّ الْعَاملَ يُؤْفَى أَجْرُهُ عَنْدَ اِنْتِهَاءِ عَمْلِهِ.

وَقَدْ تَفَضَّلَ سُبْحَانَهُ عَلَى عِبَادِهِ بِهَذَا الْأَجْرِ مِنْ وِجْهِ ثَلَاثَةِ :

الوجه الأول: أَنَّهُ شَرَعَ لَهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ مَا يَكُونُ سَبِيلًا لِمَغْفِرَةِ ذُنُوبِهِمْ وَرَفْعَةِ درَجَاتِهِمْ. وَلَوْلَا أَنَّهُ شَرَعَ ذَلِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَتَعَبَّدُوا اللَّهَ بِهَا. فَالْعِبَادَةُ لَا تُؤْخَذُ إِلَّا مِنْ وَحِيِّ اللَّهِ إِلَى رُسُلِهِ. وَلِذَلِكَ أَنْكَرَ اللَّهُ عَلَى مَنْ يُسَرِّعُونَ مِنْ دُونِهِ، وَجَعَلَ ذَلِكَ نَوْعًا مِنَ الشَّرْكِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ : « أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءٌ شَرَعْنَا لَهُمْ مِنَ الَّذِينَ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ » [الشورى: ٢١].

الوجه الثاني: أَنَّهُ وَفَقَهُمُ للعِلْمِ الصَّالِحِ وَقَدْ تَرَكَهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ. وَلَوْلَا مَعْوِنَةُ اللَّهِ لَهُمْ وَتَوْفِيقُهُ مَا قَامُوا بِهِ. فِلِلَّهِ الْفَضْلُ وَالْمِنَّةُ بِذَلِكَ .

(١) روى نحوه البيهقي من حديث جابر قال المنذري : « وإن سناهه مقارب أصلح مما قبله » يعني حديث أبي هريرة الذي في الأصل .

﴿ يَعْنُونَ عَلَيْكَ أَنَّ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُوا عَلَى إِسْلَامِكُمْ بَلَّ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنَّ هَذَا نَكْرٌ لِإِيمَنِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [الحجرات: ١٧].

الوجه الثالث: أنه تفضل بالأجر الكثير؛ الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعين مائة ضعف إلى أضعاف كثيرة. فالفضل من الله بالعمل والثواب عليه. والحمد لله رب العالمين.

إخواني: بلوغ رمضان نعمة كبيرة على من بلغه وقام بحقه بالرجوع إلى ربه من معصيته إلى طاعته، ومن الغفلة عنه إلى ذكره، ومن البعد عنه إلى الإنابة إليه:

حَتَّى عَصَى رَبَّهُ فِي شَهْرِ شَعْبَانِ
فَلَا تُصِيرْهُ أَيْضًا شَهْرَ عِصْيَانِ
فَإِنَّهُ شَهْرُ تَسْبِيحٍ وَقُرْآنٍ
مِنْ بَيْنِ أَهْلِ وَجِيرَانٍ وَإِخْوَانٍ
حَيَّاً فَمَا أَقْرَبَ الْقَاصِيِّ مِنَ الدَّانِيِّ

يَا ذَا الَّذِي مَا كَفَاهُ الذَّنْبُ فِي رَجَبٍ
لَقَدْ أَظَلَّكَ شَهْرُ الصَّوْمَ بَعْدَهُمَا
وَأَتَلَ الْقُرْآنَ وَسَبَّحَ فِيهِ مَجْتَهِدًا
كَمْ كُنْتَ تَعْرِفُ مَمْنُ صَامَ فِي سَلْفٍ
أَفْنَاهُمُ الْمَوْتُ وَاسْتَبْقَاكَ بَعْدَهُمْ

اللَّهُمَّ أَيْقِظْنَا مِنْ رَقَدَاتِ الْغَفْلَةِ، وَوَفْقْنَا لِلتَّرَوِيدِ مِنَ التَّقْوَى قَبْلَ
الْثُّقْلَةِ، وَارْزَقْنَا اغْتِنَامَ الْأَوْقَاتِ فِي ذِي الْمُهْلَةِ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا
وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ. وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ
عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

المجلس الثاني في فضل الصيام

الحمدُ للهِ اللطيفِ الرَّءوفِ المَتَانِ، الْغَنِيُّ الْقويُّ السُّلْطَانُ، الْحَلِيمُ
الْكَرِيمُ الرَّحِيمُ الرَّحْمَنُ، الْأَوَّلُ فَلَا شَيْءٌ قَبْلَهُ، الْآخِرُ فَلَا شَيْءٌ بَعْدَهُ،
الظَّاهِرُ فَلَا شَيْءٌ فَوْقَهُ، الْبَاطِنُ فَلَا شَيْءٌ دُونَهُ، الْمُحِيطُ عِلْمًا بِمَا
يَكُونُ وَمَا كَانُ، يُعْرِّفُ وَيُذَلِّلُ، وَيُفْقِرُ وَيُغْنِيُ، وَيَفْعُلُ مَا يَشَاءُ بِحُكْمِهِ
كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَانٍ، أَرْسَى الْأَرْضَ بِالْجَبَالِ فِي نَوَاحِيهَا، وَأَرْسَلَ
السَّحَابَ الثَّقَالَ بِمَاءٍ يُحْيِيْنَا، وَقَضَى بِالْفَنَاءِ عَلَى جَمِيعِ سَاكِنِيهَا
لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَأُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الْمُحْسِنِينَ بِالْإِحْسَانِ.

أَحْمَدُهُ عَلَى الصَّفَاتِ الْكَاملَةِ الْحِسَانِ، وَأشْكُرُهُ عَلَى نِعَمِهِ السَّابِغَةِ
وَبِالشَّكْرِ يُزِيدُ الْعَطَاءَ وَالْإِمْتَانَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا
شَرِيكَ لَهُ الْمَلِكُ الدَّيَانُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمَبْعُوثُ
إِلَى الإِنْسَانِ وَالْجَانِ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلهِ وَأَصْحَابِهِ وَالْتَّابِعِينَ
لَهُمْ بِإِحْسَانِ مَا تَوَالَتِ الْأَزْمَانُ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

إِخْوَانِي : اعْلَمُوا أَنَّ الصَّوْمَ مِنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَاتِ وَأَجْلَ الطَّاعَاتِ
جَاءَتْ بِفَضْلِهِ الْأَثَارُ، وَنُقْلَتْ فِيهِ بَيْنَ النَّاسِ الْأَخْبَارِ .

فَمِنْ فَضَائِلِ الصَّوْمِ أَنَّ اللَّهَ كَتَبَهُ عَلَى جَمِيعِ الْأَمْمَ وَفَرَضَهُ عَلَيْهِمْ .
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « يَتَأْمَلُهَا الَّذِينَ إِمَانُوا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا

كُنْبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ» [البقرة: ١٨٣]. ولَوْلَا أَنَّهُ عبادةً عظيمةً لا غَنِيَّاً لِلْخَلْقِ عن التَّبَعِيدِ بِهَا اللَّهُ وَعَمَّا يَرْتَبُ عَلَيْهَا مِنْ ثوابٍ مَا فَرَضَهُ اللَّهُ عَلَى جَمِيعِ الْأَمْمِ.

وَمِنْ فَضَائِلِ الصَّوْمِ فِي رَمَضَانَ أَنَّهُ سبُّ لِمَغْفِرَةِ الذَّنَوبِ وَتَكْفِيرِ السَّيِّئَاتِ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً عُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» يَعْنِي: إِيمَاناً بِاللَّهِ وَرِضاً بِفِرَضِيَّةِ الصَّوْمِ عَلَيْهِ وَاحْتِسَاباً لِثَوَابِهِ وَأَجْرِهِ، لَمْ يَكُنْ كَارِهًا لِفِرَضِهِ وَلَا شَاكِراً فِي ثَوَابِهِ وَأَجْرِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ.

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ أَيْضًا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الصَّلَواتُ الْخَمْسُ وَالْجَمْعَةُ إِلَى الْجَمْعَةِ وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ مُكْفَرَاتٌ مَا بَيْنُهُنَّ إِذَا اجْتَنَبْتُ الْكَبَائِرِ».

وَمِنْ فَضَائِلِ الصَّوْمِ أَنَّ ثَوَابَهُ لَا يَتَّقِيَّدُ بَعْدَ مُعِيَّنٍ بِلِيْ يُعْطَى الصَّائِمُ أَجْرَهُ بِغَيْرِ حَسَابٍ. فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: كُلُّ عَمَلٍ ابْنَ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمُ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِيُّ بِهِ». وَالصَّيَامُ جُنَاحٌ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمٍ أَحْدِكُمْ فَلَا يَرْفُثُ وَلَا يَضْخَبُ فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلَيَقُولُ إِنِّي صَائِمٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخَلُوفٌ فِيمَا الصَّائِمُ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ، لِلصَّائِمِ فَرَحَتَانٌ يَقْرَحُهُمَا؛ إِذَا أَفْطَرَ فَرَحَ بِفَطْرِهِ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرَحَ بِصَوْمِهِ».

وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنَ آدَمَ لَهُ يُضَاعِفُ الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمَائِهِ ضِعْفٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي».

وَهَذَا الْحَدِيثُ الْجَلِيلُ يَدْعُ عَلَى فَضْلِيَّةِ الصَّوْمِ مِنْ وَجْهِهِ عَدِيدٌ:

الوجه الأول: أن الله اختص لنفسه الصوم من بين سائر الأعمال، وذلك لشرفه عنده، ومحبته له، وظهور الإخلاص له سبحانه فيه، لأنه سرُّ بين العبد وربه لا يطلع عليه إلا الله. فإن الصائم يكون في الموضع الخالي من الناس مُتمكناً من تناول ما حرم الله عليه بالصوم، فلا يتناوله؛ لأنه يعلم أن له رباً يطلع عليه في خلوته، وقد حرم عليه ذلك، فيتركه الله خوفاً من عقابه، ورغبة في ثوابه، فمن أجل ذلك شكر الله له هذا الإخلاص، واختص صيامه لنفسه من بين سائر أعماله ولهذا قال: «يدع شهوته وطعامه من أجلي». وظاهر فائدة هذا الاختصاص يوم القيمة كما قال سفيان بن عيينة رحمه الله: إذا كان يوم القيمة يحاسب الله عبده ويؤدي ما عليه من المظالم من سائر عمله حتى إذا لم يبق إلا الصوم يتحمل الله عنه ما بقي من المظالم ويدخله الجنة بالصوم.

الوجه الثاني: أن الله قال في الصوم: «وَأَنَا أَجْزِي بِهِ». فأضاف الجزاء إلى نفسه الكريمة؛ لأن الأعمال الصالحة يضاعفُ أجرها بالعدد، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة، أما الصوم فإن الله أضاف الجزاء عليه إلى نفسه من غير اعتبار عدد

وهو سبحانه أكرم الأكرمين وأجود الأجوادين، والعطية بقدر معطيها. فيكون أجر الصائم عظيماً كثيراً بلا حساب. والصيام صبر على طاعة الله، وصبر عن محارم الله، وصبر على أقدار الله المؤلمة من الجوع والعطش وضعف البدن والنفس، فقد اجتمعت فيه أنواع الصبر الثلاثة، وتحقق أن يكون الصائم من الصابرين. وقد قال الله تعالى : ﴿إِنَّمَا يُؤْفَى الصَّابِرُونَ أَجْرُهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

الوجه الثالث: أن الصوم جنة: أي وقاية وستريقي الصائم من اللغو والرفث، ولذلك قال : «فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرث ولا يصخب»، ويقيه من النار. ولذلك روى الإمام أحمد بإسناد حسن عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «الصوم جنة يستريح بها العبد من النار».

الوجه الرابع: أن خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك لأنها من آثار الصيام، فكانت طيبة عند الله سبحانه ومحبوبه له. وهذا دليل على عظيم شأن الصيام عند الله حتى إن الشيء المكرورة المستحبث عند الناس يكون محبوباً عند الله وطيباً لكونه نشا عن طاعته بالصيام.

الوجه الخامس: أن للصائم فرحتين: فرحة عند فطراه، وفرحة عند لقاء ربها. أما فرحة عند فطراه فيفرح بما أنعم الله عليه من القيام بعبادة الصيام الذي هو من أفضل الأعمال الصالحة، وكم أناس حرمونه فلم يصوموا. ويفرح بما أباح الله له من الطعام والشراب

والنَّكَاحُ الَّذِي كَانَ مُحَرَّمًا عَلَيْهِ حَالُ الصَّوْمِ. وَأَمَّا فَرَحُهُ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ فَيُفَرِّجُ بِصَوْمِهِ حِينَ يَجِدُ جَزَاءَهُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مُوفَرًا كَامِلًا فِي وَقْتٍ هُوَ أَحْوَجُ مَا يَكُونُ إِلَيْهِ حِينَ يُقَالُ: «أَيْنَ الصَّائِمُونَ لَيَدْخُلُوا الْجَنَّةَ مِنْ بَابِ الرَّيَانِ الَّذِي لَا يَدْخُلُهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ». وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ إِرْشادٌ لِلصَّائِمِ إِذَا سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ أَنْ لَا يُقَابِلَهُ بِالْمِثْلِ لِئَلَّا يَزِدَّ السَّبَابُ وَالْقِتَالُ وَأَنْ لَا يَضُعُّ فَأَمَامَهُ بِالسُّكُوتِ بَلْ يَخْبُرُهُ بِأَنَّهُ صَائِمٌ، إِشارةً إِلَى أَنَّهُ لَنْ يُقَابِلَهُ بِالْمِثْلِ احْتِرَاماً لِلصَّوْمِ لَا عِجزاً عَنِ الْأَخْذِ بِالثَّأْرِ وَحِينَذِي نِقْطَعُ السَّبَابَ وَالْقِتَالَ: «أَدْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحَسَنُ فَإِذَا أَلَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةً كَانَهُ وَلِيُّ حَمِيمٌ * وَمَا يُلْقَنَّهَا إِلَّا أَلَّذِي صَبَرُوا وَمَا يُلْقَنَّهَا إِلَّا ذُو حَظٍ عَظِيمٍ» [نصلت: ٣٤، ٣٥].

وَمِنْ فَضَائِلِ الصَّوْمِ أَنَّهُ يَشْفَعُ لِصَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الصَّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ الصَّيَامُ: أَيُّ رَبٌّ مَنْعَتْهُ الطَّعَامُ وَالشَّهْوَةُ فَشَفَعَنِي فِيهِ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ مَنْعَتْهُ النُّومُ بِاللَّيلِ فَشَفَعَنِي فِيهِ، قَالَ فَيَشْفَعَانِ»، رَوَاهُ أَحْمَدُ^(١).

إِخْوَانِي: فَضَائِلُ الصَّوْمِ لَا تَدْرِكُ حَتَّى يَقُولَ الصَّائِمُ بِآدَابِهِ. فَاجْتَهِدوَا فِي إِتقَانِ صِيَامِكُمْ وَحْفَظِ حَدُودِهِ، وَتَوبُوا إِلَى رَبِّكُمْ مِنْ تَقْصِيرِكُمْ فِي ذَلِكَ.

(١) رواه أيضًا الطبراني والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم، وقال المنذري: رجاله محتاج بهم في الصحيح.

اللَّهُمَّ احْفَظْ صِيَامَنَا واجعْلْه شافعاً لَنَا، واغْفِرْ لَنَا ولوالدينا ولجميع المسلمين، وصَلَّى اللهُ وسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.

* * *

المجلس الثالث

في حُكْمِ صَيَامِ رَمَضَانَ

الحمدُ للهُ الذِّي لَا مَانعَ لِمَا وَهَبَ، وَلَا مُعْطِي لِمَا سَلَبَ، طَاعَتُهُ
لِلْعَامِلِينَ أَفْضَلُ مُكْتَسِبٍ، وَتَقَوَّاهُ لِلْمُتَقِينَ أَعْلَى نَسَبٍ، هَيَّا قُلُوبَ
أُولَيَائِهِ لِلإِيمَانِ وَكَتَبَ، وَسَهَّلَ لَهُمْ فِي جَانِبِ طَاعَتِهِ كُلَّ نَصَبَ،
فَلَمْ يَجِدُوا فِي سَبِيلِ خَدْمَتِهِ أَدْنَى تَعَبَ، وَقَدَرَ الشَّقَاءَ عَلَى الْأَشْقيَاءِ
حِينَ زَاغُوا فَوَقَعُوا فِي الْعَطَبِ، أَعْرَضُوا عَنْهُ وَكَفَرُوا بِهِ فَأَصْلَاهُمْ
نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ، أَحْمَدُهُ عَلَى مَا مَنَحَنَا مِنْ فَضْلِهِ وَوَهَبَ، وَأَشَهَدُ أَنَّ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هَزَمَ الْأَخْرَابَ وَغَلَبَ، وَأَشَهَدُ أَنَّ
مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الذِّي اصْطَفَاهُ اللَّهُ وَانْتَخَبَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى
صَاحِبِهِ أَبِي بَكْرِ الْفَاثِقِ فِي الْفَضَائِلِ وَالرُّتُبَ، وَعَلَى عُمَرَ الذِّي فَرَّ
الشَّيْطَانُ مِنْهُ وَهَرَبَ، وَعَلَى عُثْمَانَ ذِي التُّورَيْنِ التَّقِيِّ النَّقِيِّ الْحَسَبِ،
وَعَلَى عَلَيِّ صَهْرِهِ وَابْنِ عَمِهِ فِي النَّسَبِ، وَعَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ
اَكْتَسَوا فِي الدِّينِ أَعْلَى فَخْرٍ وَمُكْتَسِبٍ، وَعَلَى التَّائِبِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ
مَا أَشْرَقَ النَّجْمُ وَغَرَبَ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

إخواني : إنَّ صيامَ رمضانَ أَحَدُ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ وَمَبَانِيهِ الْعَظَامِ
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « يَتَأْيَهَا الَّذِينَ إِذَا آتَوْا كُلَّبَ عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ كَمَا كُلِّبَ عَلَى
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَنَقُّونَ * أَيَّا مَمَّا مَعَذُودَاتِ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ
مَّرِيَصًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّا مِيرَ أَخْرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدَيَةً
طَعَامٌ مِسْكِينٌ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرًا كُمْ إِنْ كُنْتُمْ

تَعْلَمُونَ * شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلَيَصُمِّمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيْمَانِ أَخْرَى يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلَتُكَبِّرُوا الْعِدَّةَ وَلَا تُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَنَاكُمْ وَلَا لَكُمْ شَكُورٌ * [البقرة: ١٨٣ - ١٨٥].

وقال النبي ﷺ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحجج البيت، وصوم رمضان»، متفق عليه. ولمسلم: «وصوم رمضان وحج البيت». وأجمع المسلمون على فرضية صوم رمضان إجماعاً قطعياً معلوماً بالضرورة من دين الإسلام فمن أنكر وجوبه فقد كفر فيستتاب فإن تاب وأقر بوجوبه وإن قتل كافراً مرتداً عن الإسلام لا يغسل، ولا يكفن، ولا يصلى عليه، ولا يدعى له بالرحمة، ولا يُدفن في مقابر المسلمين، وإنما يُحرَف له بعيداً في مكان ويدفن لئلا يؤذى الناس برأيه، ويتأذى أهله بمشاهدته.

فرض صيام رمضان في السنة الثانية من الهجرة، فصام رسول الله ﷺ تسع سنين. وكان فرض الصيام على مراحلتين: المراحلة الأولى: التخيير بين الصيام والإطعام مع تفضيل الصيام عليه.

المراحلة الثانية: تعين الصيام بدون تخيير. ففي الصحيحين

عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال لما نزلت : ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِتْنَةً طَعَامٌ مُسْكِنٌ ۚ ۝ كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرْ وَيُفْتَدِي «يعني فعل» حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها يعني بها قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ أَشْهَرَ قَلِيلًا مَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ ۝﴾ فأوجب الله الصيام عيناً بدون تخير.

ولا يجب الصوم حتى يثبت دخول الشهر، فلا يصوم قبل دخول الشهر، لقول النبي ﷺ : «لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصُم ذلك اليوم»، رواه البخاري. ويحكم بدخول شهر رمضان بوحدٍ من أمرتين :

الأول: رؤية هلاله لقوله تعالى : ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ أَشْهَرَ قَلِيلًا ۝﴾ وقول النبي ﷺ : «إذا رأيتم الهلال فصوموا»، متفق عليه. ولا يشترط أن يراه كل واحد بنفسه بل إذا رأه من يثبت بشهادته دخول الشهر وجب الصوم على الجميع.

ويشترط لقبول الشهادة بالرؤية أن يكون الشاهد بالغاً عاقلاً مسلماً موثقاً بخبره لأمانته وبصره. فأما الصغير فلا يثبت الشهر بشهادته لأنّه لا يوثق به وأولى منه المجنون. والكافر لا يثبت الشهر بشهادته أيضاً لحديث ابن عباس رضي الله عنهمَا قال : « جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : إني رأيت الهلال يعني رمضان فقال : أتشهد ألا إله إلا الله؟ قال : نعم. قال : أبا إلالاً أدن في الناس فليصوّموا عدداً »، أخرجه السبعة إلا أحمد^(١).

(١) صحيحه ابن خزيمة وابن حبان لكن أعلم بالإرسال.

وَمَنْ لَا يُؤْتَقُ بِخَبْرِهِ بِكُونِهِ مَعْرُوفًا بِالْكَذْبِ أَوْ بِالْتَّسْرِعِ أَوْ كَانَ ضَعِيفَ الْبَصَرِ بِحِيثُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَرَاهُ فَلَا يَبْتُ الشَّهْرُ بِشَهَادَتِهِ لِلشَّكِّ فِي صِدْقَهِ أَوْ رَجَحَانِ كَذِبِهِ، وَيَبْتُ دُخُولُ شَهْرِ رَمَضَانَ خَاصَّةً بِشَهَادَةِ رَجُلٍ وَاحِدٍ لِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «تَرَاءَى النَّاسُ الْهَلَالَ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي رَأَيْتُهُ فِصَامًا وَأَمْرَ النَّاسَ بِصِيَامِهِ»، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالحاكِمُ وَقَالَ: عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. وَمَنْ رَأَهُ مُتَيَّقَنًا رُؤْيَتِهِ وَجَبَ عَلَيْهِ إِخْبَارُ وِلَادَةِ الْأُمُورِ بِذَلِكَ، وَكَذَلِكَ مِنْ رَأْيِ هَلَالَ شَوَّالٍ وَذِي الْحِجَّةِ لِأَنَّهُ يَتَرَتَّبُ عَلَى ذَلِكَ واجِبُ الصُّومُ وَالْفَطْرُ وَالْحِجَّةِ - وَمَا لَا يَتَمَ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ واجِبٌ - وَإِنْ رَأَهُ وَحْدَهُ فِي مَكَانٍ بَعِيدٍ لَا يَمْكُنُهُ إِخْبَارُ وِلَادَةِ الْأُمُورِ فَإِنَّهُ يَصُومُ وَيَسْعَى فِي إِيصالِ الْخَبْرِ إِلَى وِلَادَةِ الْأُمُورِ بِقَدْرِ مَا يَسْتَطِيعُ.

وَإِذَا أُعلِنَ ثَبُوتُ الشَّهْرِ مِنْ قِبَلِ الْحُكُومَةِ بِالرَّادِيوِ أَوْ غَيْرِهِ وَجَبَ الْعَمَلُ بِذَلِكَ فِي دُخُولِ الشَّهْرِ وَخَرْوَجِهِ فِي رَمَضَانَ أَوْ غَيْرِهِ؛ لِأَنَّ إِعْلَانَهُ مِنْ قِبَلِ الْحُكُومَةِ حُجَّةٌ شُرْعِيَّةٌ يُجْبِي الْعَمَلَ بِهَا. وَلَذِلِكَ أَمْرٌ النَّبِيِّ ﷺ بِلَا أَنْ يَؤْذَنَ فِي النَّاسِ مُعْلَنًا ثَبُوتَ الشَّهْرِ لِيَصُومُوا حِينَ ثَبَتَ عَنْهُ دُخُولُهُ، وَجَعَلَ ذَلِكَ الْإِعْلَامَ مُلْزِمًا لَهُمْ بِالصِّيَامِ.

وَإِذَا ثَبَتَ دُخُولُ الشَّهْرِ ثَبُوتًا شُرْعِيًّا فَلَا عِبْرَةَ بِمَنَازِلِ الْقَمَرِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَقَ الْحُكْمَ بِرَؤْيَا الْهَلَالِ لَا بِمَنَازِلِهِ، فَقَالَ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا»، مُتَفَقُ عَلَيْهِ. وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ شَهِدَ شَاهِدَانِ مُسْلِمَانِ فَصُومُوا وَأَفْطُرُوا»، رَوَاهُ أَحْمَدُ^(١).

(١) إِسْنَادُهُ لَا يَأسُ بِهِ عَلَى اختِلافِ فِيهِ وَلِهِ شَاهِدٌ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ وَالْدَّارِقطَنِيِّ وَقَالَ: هَذَا إِسْنَادُهُ =

الأمر الثاني: مما يُحکم فيه بدخول الشهير إكمال الشهير السابق قبله ثلاثة أيام لأن الشهر القمري لا يمكن أن يزيد على ثلاثة أيام ولا ينقص عن تسعة وعشرين يوماً وربما يتواتي شهراً أو ثلاثة إلى أربعة ثلاثة أيام أو شهراً أو ثلاثة إلى أربعة تسعة وعشرين يوماً، لكن الغالب شهر أو شهراً كاملةً والثالث ناقص. فمتى تم الشهير السابق ثلاثة أيام حكم شرعاً بدخول الشهير الذي يليه وإن لم ير الهلال لقول النبي ﷺ: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن عُمّي عليكم الشهر فعدوا ثلاثة»، رواه مسلم، ورواه البخاري بلفظ: «إإن عُبَيْ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عَدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثَةً». وفي صحيح ابن خزيمة من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي ﷺ يتحفظ من شعبان ما لا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤيه رمضان فإن عُمّ عليه عدّ ثلاثة أيام ثم صام»، وأخرجه أيضاً أبو داود والدارقطني وصححه.

وبهذه الأحاديث تبين أنه لا يصوم رمضان قبل رؤية هلاله. فإن لم ير الهلال أكمل شعبان ثلاثة أيام. ولا يصوم يوم الثلاثاء منه سواء كانت الليلة صحوأم غياماً لقول عمار بن ياسر رضي الله عنه: «من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا القاسم ﷺ»، رواه أبو داود والترمذى والنسائي وذكره البخاري تعليقاً.

اللَّهُمَّ وَفَقْنَا لِاتَّبَاعِ الْهُدَىٰ، وَجَنَبْنَا أَسْبَابَ الْهَلاَكِ وَالشَّقَاءِ، وَاجْعَلْ

شَهْرُنَا هَذَا لَنَا شَهْرٌ خَيْرٌ وَبِرَكَةٍ، وَأَعِنَا فِيهِ عَلَى طَاعَتِكَ، وَجَنَّبْنَا
طَرَقَ مَعْصِيَتِكَ، وَاغْفَرْ لَنَا وَلِوَالدِّينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ
يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ
وَأَصْحَابِهِ وَالْتَّابِعِينَ لَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

* * *

المجلس الرابع

في حكم قيام رمضان

الحمدُ للهِ الَّذِي أَعَانَ بفضلِهِ الأَقْدَامَ السَّالِكَةَ، وَأَنْقَذَ بِرَحْمَتِهِ
الْفُوْسَ الْهَاكَةَ، وَيُسَرَّ مِنْ شَاءَ لِلْيُسْرَى فِي الْأَخِرَةِ، أَحْمَدُهُ
عَلَى الْأَمْرِ الْلَّذِيْدَةِ وَالشَّائِكَةِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ
ذُو الْعَزَّةِ وَالْقَهْرِ فَكُلُّ النُّفُوسِ لَهُ ذَلِيلٌ عَانِيَةٌ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ رَبِّهِ سِرًا وَعَلَانِيَةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحْبِهِ
أَبِي بُكْرٍ الَّذِي تُحَرَّضُ عَلَيْهِ الْفَرَقَةُ الْأَفِكَةُ، وَعَلَى عُمَرَ الَّذِي كَانَتْ
نَفْسُهُ لِنَفْسِهِ مَالِكَةً، وَعَلَى عُثْمَانَ مُنْفِقِ الْأَمْوَالِ الْمُتَكَاشِرَةَ، وَعَلَى
عَلَيِّ مُفْرِقِ الْأَبْطَالِ فِي الْجُمُوعِ الْمُتَكَاشَفَةِ، وَعَلَى بَقِيَّةِ الصَّحَابَةِ
وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ مَا قَرَعُتِ الْأَقْدَامَ السَّالِكَةَ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًاً.

إخواني : لقد شرع الله لعباده العبادات ونوعها لهم ليأخذوا من كل نوع منها بنصيب ، ولنيلًا يملوا من النوع الواحد فيتركوا العمل فيشقى الواحد منهم ويذيب ، وجعل منها فرائض لا يجوز النقص فيها ولا الإخلال . ومنها نوافل يحصل بها زيادة التقرب إلى الله والإكمال .

فمن ذلك الصلاة فرض الله منها على عباده خمس صلوات في اليوم والليلة خمساً في الفعل وخمسين في الميزان ، وندب الله إلى

زيادة التطوع من الصلوات تكميلًا لهذه الفرائض، وزيادة في القربي إليه فمن هذه النوافل الرواتب التابعة للصلوات المفروضة: ركعتان قبل صلاة الفجر، وأربع ركعات قبل الظهر، وركعتان بعدها، وركعتان بعد المغرب، وركعتان بعد العشاء. ومنها صلاة الليل التي امتدح الله في كتابه القائمين بها فقال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ يَسْتُرُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَمًا﴾ [الفرقان: ٤٦]، وقال: ﴿تَجَافَ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعاً وَمَتَارِزَ قَنَتُهُمْ يُنْفِقُونَ * فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قَرَأَةٍ أَعْيُنٍ جَرَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦، ١٧]، وقال النبي ﷺ: «أفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل»، رواه مسلم. وقال ﷺ: «أئِيْهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطْعَمُوا الطَّعَامَ وَصَلُّوا الْأَرْحَامَ وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ»، رواه الترمذى وقال:

حسن صحيح وصححة الحاكم.

ومن صلاة الليل الوتر أقله ركعة وأكثره إحدى عشرة ركعة. فيوتر برکعة مفردة لقول النبي ﷺ: «من أحب أن يوتر بواحده فليفعل»، رواه أبو داود والنسائي. ويؤثر بثلاث لقول النبي ﷺ: «من أحب أن يوتر بثلاث فليفعل»، رواه أبو داود والنسائي. فإن أحب سرداها بسلام واحد لما روى الطحاوي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أوتر بثلاث ركعات لم يسلم إلا في آخرهن. وإن أحب صلى ركعتين وسلم ثم صلى الثالثة لما روى البخاري عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أنه كان يسلم بين الركعتين والرکعة في الوتر حتى كان يأمر ببعض حاجته. ويؤثر بخمس فيسردها جميعا لا يجلس ولا يسلم

إلا في آخرهنَّ. لقول النبي ﷺ: «من أحبَّ أن يوتر بخمسٍ فليفعل»، رواه أبو داود والنسائي. وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي ﷺ يُصلِّي من الليل ثلثَ عشرة ركعةً يوترُ مِنْ ذَلِكَ بخمسٍ لا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ إِلَّا فِي آخرِهِنَّ»، متفق عليه. ويوتر بسبع فيسرُّها كالخمس لقول أم سلمة رضي الله عنها: «كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْتَرُ بِسَبْعٍ وَبِخَمْسٍ لَا يَفْصُلُ بَيْنَهُنَّ بِسَلَامٍ وَلَا كَلَامًا»، رواه أحمد والنسائي وابن ماجة.

ويوتر بتسع فيسرُّها لا يجلس إلا في الثامنة، فيقرأ التشهد ويدعُو ثم يقوم ولا يسلمُ فيصلِّي التاسعة ويتشهد ويدعُو ويسلم لحديث عائشة رضي الله عنها في وتر رسول الله ﷺ قالَتْ: «كانَ يُصلِّي تسعَ رَكَعَاتٍ لَا يَجْلِسُ فِيهَا إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ فَيذَكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسْلِمُ ثُمَّ يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ التَّاسِعَةِ ثُمَّ يَقْعُدُ فَيذَكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ ثُمَّ يَسْلِمُ تَسْلِيمًا يَسْمَعُنَا» الحديث، رواه أحمد ومسلم. ويصلِّي إحدى عشرة ركعةً. فإنَّ أَحَبَّ سَلَمَ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ وَأَوْتَرَ بواحدة لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصلِّي مَا بَيْنَ أَنْ يَفْرَغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ إِحدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ يَسْلِمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ وَيُؤْتَرُ بِوَاحِدَةٍ» الحديث رواه الجماعة إلا الترمذى. وإنَّ أَحَبَّ صَلَّى أَرْبَعًا ثُمَّ أَرْبَعًا ثُمَّ ثلَاثًا لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصلِّي أَرْبَعًا^(١) فَلَا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ

(١) يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الأَرْبَعَ بِتَسْلِيمٍ وَاحِدٍ وَهُوَ ظَاهِرُ اللفظِ وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ بِتَسْلِيمٍ مِنْ كُلِّ صَلَاةِ رَكْعَتَيْنِ لَكُنَّهُ إِذَا صَلَّى أَرْبَعًا فَصَلَّى ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعًا كَذَلِكَ. وَهَذَا هُوَ الْمَوْافِقُ لِقَوْلِهِ =

وطولهنَّ ثم يصلي أربعاً^(١)) فلا تسأل عن حُسْنِهِنَّ وطولهنَّ ثم يصلي ثلاثةً ، متفق عليه .

وسَرْدُ الْخَمْسِ وَالسَّبْعِ وَالتِّسْعِ إِنَّمَا يَكُونُ إِذَا صَلَّى وَحْدَهُ أَوْ بِجَمَاعَةٍ مَحْصُورِينَ اخْتَارُوا ذَلِكَ . أَمَّا الْمَسَاجِدُ الْعَامَةُ فَالْأُولَى لِإِلَامِ أَنْ يَسْلُمَ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ لِئَلَّا يَشْقَى عَلَى النَّاسِ وَيُرِيكَ نِيَاتِهِمْ ، وَلَأَنَّ ذَلِكَ أَيْسُرٌ لَهُمْ . وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَيُّكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيَوْجُزْ فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ الْكَبِيرَ وَالْمُضِيِّفُ وَذَا الْحَاجَةِ» ، وَفِي لَفْظٍ : «إِذَا صَلَّى وَحْدَهُ فَلْيَصِلْ كَيْفَ يَشَاءُ» ، وَلَأَنَّهُ لَمْ يُنْقَلُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْ تَرَأَسَ أَصْحَابَهُ بِهَذِهِ الْكَيْفِيَّةِ وَإِنَّمَا كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي صَلَاتِهِ وَحْدَهُ .

وَصَلَاةُ اللَّيلِ فِي رَمَضَانَ لَهَا فَضْيَلَةٌ وَمَزِيَّةٌ عَلَى غَيْرِهَا لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا عُفِرَ لَهُ مَا تَقْدَمَ مِنْ ذَنْبِهِ» ، متفقٌ عَلَيْهِ . وَمَعْنَى قَوْلِهِ : «إِيمَانًا» أَيِّ : إِيمَانًا بِاللهِ وَبِمَا أَعْدَهُ مِنَ الثَّوَابِ لِلْقَائِمِينَ ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ : «احْتِسَابًا» أَيِّ : طَلْبًا لِثَوَابِ اللهِ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى ذَلِكَ رِيَاءً وَلَا سَمْعَةً وَلَا طَلْبٌ مَالٍ وَلَا جَاهٍ . وَقِيَامُ رَمَضَانَ شَامِلٌ لِلصَّلَاةِ فِي أُولِي اللَّيْلِ وَآخِرِهِ . وَعَلَى هَذَا فَالْتَّرَاوِيْحُ مِنْ قِيَامِ رَمَضَانَ : فَيُنْبَغِي الْحَرْصُ عَلَيْهَا وَالْاعْتِنَاءُ بِهَا وَاحْتِسَابُ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ مِنَ اللهِ عَلَيْهَا . وَمَا هِيَ إِلَّا لَيَالٍ مَعْدُودَةٍ يَنْتَهُ زُها الْمُؤْمِنُ الْعَاقِلُ قَبْلَ فَوَاتِهَا . وَإِنَّمَا سُمِّيَّتْ تَرَاوِيْحُ لَأنَّ النَّاسَ كَانُوا يُطِيلُونَهَا جَدًّا فَكَلَمَا صَلَّوْا أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ اسْتَرَاحُوا قَلِيلًا .

وكان النبي ﷺ أول من سن الجماعة في صلاة التراويح في المسجد، ثم تركها خوفاً من أن تفرض على أمته، ففي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ صلى في المسجد ذات ليلة وصلى بصلاته الناس ثم صلى من القابلة وكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ فلما أصبح قال: «قد رأيت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا إني خشيت أن تفرض عليكم». قال: «وذلك في رمضان». وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: «صمنا مع النبي ﷺ فلم يقم بنا حتى يكمل سبعة من الشهرين، فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل، ثم لم يقم بنا في السادسة، ثم قام بنا في الخامسة حتى ذهب شطر الليل أي نصفه فقلنا: يا رسول الله لو نفلتنا بقيمة ليلتنا هذه فقال ﷺ: إنه من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة» الحديث، رواه أهل السنن بسنده صحيح.

واختلف السلف الصالح في عدد الركعات في صلاة التراويح والوتر معها. فقيل: إحدى وأربعون ركعة وقيل: تسعة وثلاثون وقيل: تسعة وعشرون وقيل: ثلاثة وعشرون وقيل: تسعة عشرة وقيل: ثلاثة عشرة وقيل: إحدى عشرة وقيل: غير ذلك. وأرجح هذه الأقوال أنها إحدى عشرة أو ثلاثة عشرة لما في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنها سئلت كيف كانت صلاة النبي ﷺ في رمضان؟ فقالت: «ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة»، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كانت صلاة النبي ﷺ ثلاثة عشرة ركعة يعني من الليل»، رواه البخاري. وفي

الموطأ عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال : «أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه أبي بن كعب وتماماً الداري أن يقونا للناس بإحدى عشرة ركعة»^(١) ، وكان السلف الصالح يطيلونها جداً، ففي حديث السائب بن يزيد رضي الله عنه قال : «كان القارئ يقرأ بالمئين يعني بمئات الآيات حتى كنا نعتمد على العصي من طول القيام ، وهذا خلاف ما كان عليه كثير من الناس اليوم حيث يصلون التراويح بسرعة عظيمة لا يأتون فيها بواجب الهدوء والطمأنينة التي هي ركن من أركان الصلاة لا تصح الصلاة بدونها فيخلون بهذا الركن ويتعينون من خلفهم من الضعفاء والمريض وكبار السن فيجنون على أنفسهم ويجهلون على غيرهم ، وقد ذكر العلماء رحمهم الله أنه يكره للإمام أن يسرع سرعة تمنع المأمومين فعل ما يُسْنُ ، فكيف بسرعة تمنعهم فعل ما يجب ، نسأل الله السلامه .

ولا ينبغي للرجل أن يتخلّف عن صلاة التراويح ، لينال ثوابها وأجرها ، ولا ينصرف حتى ينتهي الإمام منها ومن الوتر ليحصل له أجر قيام الليل كلّه . ويجوز للنساء حضور التراويح في المساجد إذا أمنت الفتنة منها وبهذا قول النبي ﷺ : «لاتمنعوا إماء الله مساجد الله»^(٢) . ولأنّ هذا من عمل السلف الصالح رضي الله عنهم ، لكن يجب أن تأتي متسترة متحجبة غير متبرجة ولا متطيبة ولا رافعة صوتاً ولا مُبديّة زينة لقوله تعالى : «ولَا يُبَدِّلُنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا»

(١) رواه مالك في الموطأ بأسناد من أصح الأسانيد .

(٢) متفق عليه .

[النور: ٣١] أي: لِكُنْ مَا ظَهَرَ مِنْهَا فَلَا يَمْكُنُ إِخْفَاؤُهُ وَهِيَ الْجَلَبَابُ^{*}
وَالْعِبَاءَةُ وَنَحْوُهُمَا وَلَانَ النَّبِيَّ ﷺ لَمَا أَمَرَ النِّسَاءَ بِالْخُروجِ إِلَى الصَّلَاةِ
يَوْمَ الْعِيدِ قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَانَا لَا يَكُونُ لَهَا جَلَبَابٌ^{*}
قَالَ: «لِتُلْبِسْهَا أُخْتُهَا مِنْ جَلَبَابَهَا»، مُتَفَقُ عَلَيْهِ.

والسنة للنساء أن يتأخرن عن الرجال ويبعدن عنهم ويدأن بالصفاف
المؤخر بالمؤخر عكس الرجال لقول النبي ﷺ: «خَيْرُ صَفَوفِ الرِّجَالِ
أُوَلُّهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا وَخَيْرُ صَفَوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أُوَلُّهَا»، رواه
مسلم. ويتصرفن من المسجد فور تسلیم الإمام، ولا يتأخرن إلا
لعدم لحديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَلَّمَ
قَامَ النِّسَاءُ حِينَ يَقْضِي تَسْلِيمَهُ وَهُوَ يَمْكُثُ فِي مَقَامِهِ يَسْهِرُ أَقْبَلَ أَنْ
يَقُومَ»، قَالَتْ: نَرَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنْ ذَلِكَ كَانَ لِكِي يَنْصُرُ النِّسَاءَ قَبْلَ أَنْ
يَدْرِكُهُنَّ الرِّجَالُ. رواه البخاري.

اللَّهُمَّ وَفَقْنَا لِمَا وَفَقَتَ الْقَوْمَ وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِنَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ
بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ
وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

المجلس الخامس

في فضل تلاوة القرآن وأنواعها

الحمد لله الداعي إلى بابه ، الموفق من شاء لصوابه ، أنعم بإنزال كتابه ، يشتمل على مُحْكَم ومتشابه ، فأما الَّذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فيتبعونَ ما تَشَابَهَ مِنْهُ ، وأمَّا الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ فَيَقُولُونَ آمَنَا بِهِ ، أَحْمَدَهُ عَلَى الْهُدَى وَتَيسِيرَ أَسْبَابِهِ ، وَأَشْهَدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ شَهادَةً أَرْجُو بِهَا النَّجَاهَ مِنْ عَقَابِهِ ، وَأَشْهَدَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَكْمَلُ النَّاسِ عَمَلاً فِي ذَهَابِهِ وَإِيابِهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحْبِهِ أَبِيهِ بَكْرَ أَفْضَلِ أَصْحَابِهِ ، وَعَلَى عُمُرِ الَّذِي أَعَزَّ اللَّهَ بِهِ الدِّينَ وَاسْتَقَامَتِ الدِّينِيَّةُ بِهِ ، وَعَلَى عُثْمَانَ شَهِيدِ دَارِهِ وَمِخْرَابِهِ ، وَعَلَى عَلِيِّ الْمُشْهُورِ بِحَلِّ الْمُشْكِلِ مِنَ الْعِلُومِ وَكَشْفِ نِقَابِهِ ، وَعَلَى أَلِيِّ وَأَصْحَابِهِ مَنْ كَانَ أَوْلَى بِهِ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

إخواني : قال الله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ يَتَلَوَّنَ كَتَبَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَنَاهُمْ سِرًا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ بِخَرَّةَ لَنْ تَبُورَ * لِيُوقِيَّهُمْ أُجُورُهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ » [فاطر : ٢٩ ، ٣٠].

تلاوةُ كِتَابِ اللَّهِ عَلَى نَوْعَيْنِ : تلاوةٌ حِكْمَيَّةٌ وَهِيَ تَصْدِيقٌ أَخْبَارِهِ وَتَنْفِيذُ أَحْكَامِهِ بِفِعْلٍ أَوْ اِمْرٍ واجتناب نواهيه . وسيأتي الكلام عليها

في مجلس آخر إن شاء الله .

والنوع الثاني : تلاوة لفظية ، وهي قراءته . وقد جاءت النصوصُ الكثيرة في فضليها إما في جميع القرآن وإماً في سُورٍ أو آياتٍ مُعينةٍ منه ، ففي صحيح البخاري عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال : «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ» ، وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنَّ النبيَّ ﷺ قال : «الْمَاهُرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكَرَامُ الْبَرَّةُ ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَعَطَّعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌ لِأَجْرِهِ» . والأجرانِ أحدهُما على التلاوة والثاني على مشقتها على القارئ .

وفي الصحيحين أيضاً عن أبي موسى الأشعريٍّ رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال : «مِثْلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلُ الْأَتْرُجَةِ رِيحُهَا طَيْبٌ وَطَعْمُهَا طَيْبٌ ، وَمِثْلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمِثْلِ التَّمْرَةِ لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حَلْوٌ» ، وفي صحيح مسلم عن أبي أمامةَ رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال : «اَفْرُؤُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ» . وفي صحيح مسلم أيضاً عن عقبةَ بن عامر رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال : «أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَتَعَلَّمُ أَوْ فَيَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ناقِتينِ ، وَثَلَاثٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ ، وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعَ وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنِ الْإِبْلِ» .

وفي صحيح مسلم أيضاً عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال : «مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتَلَوَّنَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارِسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَّلْتُ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشِّيَّتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ

وَذَكَرُهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عَنْهُ». وَقَالَ ﷺ: «تَعَااهَدُوا الْقُرْآنَ فَوَالَّذِي نَفْسِي
بِيدهِ لَهُ أَشَدُّ تَفَلُّتاً مِنَ الْإِبْلِ فِي عُقُولِهَا»، متفق عليه . وَقَالَ ﷺ: «لَا
يُقْلِّ أَخْدُوكُمْ نَسِيَّةٌ آيَةٌ كَيْنَتْ وَكَيْنَتْ بَلْ هُوَ نُسُّيٌّ»، رواه مسلم . وَذَلِكَ
أَنَّ قَوْلَهُ نَسِيَّةٌ قَدْ يُشْعِرُ بِعَدَمِ الْمُبَالَاهِ بِمَا حَفِظَ مِنَ الْقُرْآنِ حَتَّى نَسِيَّهُ .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ
حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعِشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ الْمَـ
حَرْفُ وَلَكِنَّ الْأَلْفُ حَرْفٌ وَلَأَمُّ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ»، رواه الترمذى ^(١) .

وَعَنْ رَضِيِّ اللَّهِ عَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَادِبَةُ اللَّهِ فَاقْبِلُوا
مَادِبَتَهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ حِبْلُ اللَّهِ الْمُتَّيْنُ وَالنُّورُ الْمُبَيِّنُ،
وَالشَّفَاءُ النَّافِعُ، عَصْمَةُ الْمَنْ تَمَسَّكُ بِهِ وَنَجَاهَ لِمَنْ اتَّبَعَهُ، لَا يَزِيغُ
فَيُسْتَعْتَبُ، وَلَا يَعُوْجُ فِي قَوْمٍ، وَلَا تَنْقُضِي عِجَابَهُ، وَلَا يَحْلُقُ مِنْ كُثْرَةِ
الْتَّرَدَادِ، اتَّلُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْجُرُكُمْ عَلَى تِلَاقِهِ كُلَّ حَرْفٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ .
أَمَّا إِنِّي لَا أَقُولُ الْمَـ حَرْفُ وَلَكِنَّ الْأَلْفُ حَرْفٌ وَلَأَمُّ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ»
رواه الحاكم .

إِخْوَانِي : هَذِهِ فَضَائِلُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَهَذَا أَجْرُهُ لِمَنْ احْتَسَبَ
الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ وَالرَّضْوَانِ، أَجْرٌ كَبِيرٌ لِأَعْمَالٍ يَسِيرَةٍ، فَالْمَغْبُونُ مِنْ فَرَطِ
فِيهِ، وَالْخَاسِرُ مِنْ فَاتَهُ الرِّبْعُ حِينَ لَا يَمْكُنُ تَلَافِيهِ، وَهَذِهِ الْفَضَائِلُ
شَامِلَةٌ لِجَمِيعِ الْقُرْآنِ . وَقَدْ وَرَدَتِ السُّنْنَةُ بِفَضَائِلِ سُورٍ مُعِينَةٍ مُخْصَصَةٍ

(١) قَالَ حَدِيثُ حَسَنٍ صَحِيحٍ غَرِيبٍ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ . وَقَدْ صَحَّحَهُ بَعْضُ الْمُتَأْخِرِينَ مُوْقَوْفًا عَلَى
عَبْدِ اللَّهِ .

فمن تلك سور سورة الفاتحة . ففي صحيح البخاري عن أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال له : «لأعلمك أعظم سورة في القرآن ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته» ، ومن أجل فضيلتها كانت قراءتها ركناً في الصلاة لا تصح الصلاة إلا بها ، قال النبيُّ ﷺ : «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» ، متفق عليه . وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج يقولها ثلاثة» ، فقيل لأبي هريرة إننا نكون وراء الإمام فقال اقرأ بها في نفسك . الحديث ، رواه مسلم .

ومن سور المعينة سورة البقرة وآل عمران قال النبيُّ ﷺ : «اقرؤوا الزهرايين البقرة وآل عمران فإنهما يأتيان يوم القيمة كأنهما غمامتان أو غياثتان أو كأنهما فرقانٌ من طير صوافٌ تُحاججان عن أصحابهما اقرؤوا سورة البقرة فإنَّ أخذها بركةٌ وتزكها حسنةٌ لا يستطيعها البطلة» يعني السحر ، رواه مسلم . وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال : «إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقْرَةِ لَا يَدْخُلُهُ الشَّيْطَانُ» ، رواه مسلم . وَذَلِكَ لِأَنَّ فِيهَا آيَةُ الْكَرْسِيِّ . وقد صحَّ عن رسول الله ﷺ أنَّ من قرأها في ليلةٍ لم يَزُلْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ حَافِظًا ولا يَقْرُبُهُ شَيْطَانٌ حتَّى يُضْبَحَ .

وعن ابن عباس رضي الله عنهم أنَّ جبريلَ قالَ وَهُوَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ : هذا بَابٌ قدْ فُتِحَ مِنَ السَّمَاءِ مَا فُتِحَ قَطُّ ، قالَ : فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ

فأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : «أَبْشِرْ بِنُورَيْنَ قَدْ أُوتِيَتْهُمَا لِمَ يُؤْتَهُمَا نَبِيُّ قَبْلَكُ فَاتِّحُهُ الْكِتَابِ وَخُواطِيمُ سُورَةِ الْبَقْرَةِ لَنْ تَقْرَأْ بِحُرْفٍ مِّنْهُمَا إِلَّا أُوتِيَتْهُ» ، رواه مسلم .

وَمِنَ السُّورِ الْمُعِينَةِ فِي الْفَضْيَلَةِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] فِي صَحِيحِ البَخْرَاءِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِيهَا : «وَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ إِنَّهَا تَعْدُلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» ، وَلَيْسَ مَعْنَى كَوْنِهَا تَعْدُلُهُ فِي الْفَضْيَلَةِ أَنَّهَا تُجْزِي عَنْهُ . لِذَلِكَ لَوْ قَرَأَهَا فِي الصَّلَاةِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ لَمْ تُجْزِئَهُ عَنِ الْفَاتِحةِ . وَلَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِ الشَّيْءِ مَعَادِلًا لِغَيْرِهِ فِي الْفَضْيَلَةِ أَنْ يُجْزِي عَنْهُ ، فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ عَشْرَ مَرَاتٍ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ» وَمَعَ ذَلِكَ فَلَوْ كَانَ عَلَيْهِ أَرْبَعُ رِقَابٍ كَفَارَةً فَقَالَ هَذَا الذَّكْرُ لَمْ يَجْزِئَهُ عَنْ هَذِهِ الرِّقَابِ وَإِنْ كَانَ يَعْدِلُهَا فِي الْفَضْيَلَةِ .

وَمِنَ السُّورِ الْمُعِينَةِ فِي الْفَضْيَلَةِ سُورَتَيْنِ الْمُعَوذَتَيْنِ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ، فَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «أَلمْ تَرَ آيَاتٍ أُنْزِلَتِ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرَأَ مِثْلُهُنَّ» ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ، رواه مسلم . وَلِلنَّسَائِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ عُقْبَةَ أَنْ يَقْرَأْ بِهِمَا ثَمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «مَا سَأَلَ سَائِلٍ بِمِثْلِهِمَا وَلَا اسْتَعَادَ مُسْتَعِيْدًا بِمِثْلِهِمَا» .

فاجتهدوا إخواني في كثرة قراءة القرآن المبارك لا سيما في هذا الشهر الذي أنزل فيه فإن لكترة القراءة فيه مزيّة خاصة. كان جبريل يعارض النبي ﷺ القرأن في رمضان كل سنة مرّة. فلما كان العام الذي توفي فيه عارضه مرتين تأكيداً وتبيناً. وكان السلف الصالح رضي الله عنهم يُكثرون من تلاوة القرآن في رمضان في الصلاة وغيرها. كان الرهْرئي رحمه الله إذا دخل رمضان يقول إنما هو تلاوة القرآن وإطعام الطعام. وكان مالك رحمه الله إذا دخل رمضان ترك قراءة الحديث ومجالس العلم وأقبل على قراءة القرآن من المصحف. وكان قتادة رحمه الله يختتم القرآن في كل سبع ليال دائمًا وفي رمضان في كل ثلات وفي العشر الأخير منه في كل ليلة. وكان إبراهيم النخعي رحمه الله يختتم القرآن في رمضان في كل ثلات ليال وفي العشر الأخيرة في كل ليالتين. وكان الأسود رحمه الله يقرأ القرآن كلّه في ليالتين في جميع الشهر.

فاقتدوا رحمة الله بهؤلاء الآخيار، واتبعوا طريقهم تلحقوا بالبررة الأطهار، واغتنموا ساعات الليل والنهار، بما يقربكم إلى العزيز الغفار، فإن الأعمار تُطوى سريعاً، والأوقات تمضي جميعاً وكأنها ساعة من نهار.

اللَّهُمَّ ارزقنا تلاوة كتابك على الوجه الذي يرضيك عَنَّا. واهدنا به سُبُّل السلام. وأنحرجنا به من الظُّلُمات إلى الثُّور. واجعله حجَّةً لنا لا علينا يا رب العالمين.

اللَّهُمَّ ارْفِعْ لَنَا بِهِ الدَّرَجَاتِ . وَأَئْنِدْنَا بِهِ مِنَ الدَّرَكَاتِ . وَكَفِّرْ عَنَّا بِهِ
السَّيِّئَاتِ . وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ
الرَّاحِمِينَ . وَصَلِّ اللَّهُ وَسَلِّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
أَجْمَعِينَ .

* * *

المجلس السادس في أقسام الناس في الصيام

الحمد لله الذي أتقن بحكمته ما فطر وبنى، وشرع الشرائع رحمة وحكمة طریقاً وسنتاً، وأمرنا بطاعته لا لحاجته بل لنا، يغفر الذنوب لكل من تاب إلى رب ودنا، ويجزل العطايا لمن كان محسناً ﴿وَالَّذِينَ جَهَدُوا فِينَا نَهْدِيَنَّهُمْ سُبُّلًا﴾ [العنکبوت: ٦٩] أخمد على فضائله سرّاً وعلناً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة أرجو بها الفوز بدار النعيم والهناء، وأشهد أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الذي رفعه فوق السموات فدنا، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ صَاحِبِهِ أَبِيهِ بَكْرَ الْقَائِمِ بالعبادة راضياً بالعنا، الذي شرفه الله بقوله: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَخَرِّزْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبه: ٤٠]، وعلى عمر المجد في ظهور الإسلام فما ضعف ولا ونَى، وعلى عثمان الذي رضي بالقدر وقد حل في الفناء الفنا، وعلى علي القريب في النسب وقد نال المُنى، وعلى سائر آلِه وأصحابه الكرام الأماناء، وسلم تسليماً.

إخواني: سبق في المجلس الثالث أن فرض الصيام كان في أول الأمر على مرتبتين، ثم استقرت أحكام الصيام فكان الناس فيها أقساماً عشرةً:

٥. القسم الأول:

المُسْلِمُ البالغُ العاقلُ المقيِّمُ القادرُ السالِمُ من الموانعِ، فيجبُ

عليه صومُ رمضانَ أداءً في وقته لدلالةِ الكتابِ والسنّةِ والإجماع على ذلك، قال الله تعالى : « شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلِيَصُمِّهُ » [البقرة: ١٨٥] وقال النبي ﷺ : « إِذَا رأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوا »، متفق عليه . وأجمع المسلمون على وجوبِ الصيامِ أداءً على من وصفنا .

فأمّا الكافرُ فلا يجب عليه الصيام ولا يصحُّ منه لأنَّه ليس أهلاً للعبادةِ، فإذا أسلمَ في أثناءِ شهرِ رمضانَ لم يلزمَه قضاءُ الأيامِ الماضيةِ، لقوله تعالى : « قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ يَنْتَهُوا يُغْرِيَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ » [الأنفال: ٣٨] . وإنْ أسلمَ في أثناءِ يومِ منه لزمه إمساكُ بقيةِ اليومِ لأنَّه صار من أهلِ الوجوبِ حينَ إسلامِه ولا يلزمَه قضاوته لأنَّه لم يكن من أهلِ الوجوبِ حينَ وقتِ وجوبِ الإمساكِ .

○ القسم الثاني:

الصغيرُ فلا يجب عليه الصيامُ حتى يبلغَ لقولِ النبي ﷺ : « رُفِعَ القلمُ عن ثلاثةٍ : عن النائمِ حتى يستيقظُ وعن الصغيرِ حتى يكبرُ وعن المجنونِ حتى يفيقَ »، رواه أحمدُ وأبو داودَ والنسائيُّ وصححه الحاكمُ . لكنَّ يأمرُه وليه بالصومِ إذا أطاقه تمريناً لهُ على الطاعةِ ليألفها بعدَ بلوغِهِ اقتداءً بالسلفِ الصالحِ رضيَ اللهُ عنْهم . فقد كان الصحابةُ رضوانَ اللهُ عليهم يصومُونَ أولادَهم وهمَ صغارٌ ويذهبون إلى المسجدِ فيجعلونَ لهم اللُّعْبةَ من العِهْنِ (يعني الصوف أو نحوه)

فإذا بَكُوا من فَقْدِ الطَّعَامِ أَعْطُوهُمُ الْلَّعْبَةَ يَتَهَوَّنُ بِهَا.

وَكَثِيرٌ مِّنَ الْأُولَائِ الْيَوْمَ يَغْفِلُونَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ وَلَا يَأْمُرُونَ أَوْلَادَهُمْ بِالصِّيَامِ، بَلْ إِنَّ بَعْضَهُمْ يَمْنَعُ أَوْلَادَهُ مِنَ الصِّيَامِ مَعَ رَغْبَتِهِمْ فِيهِ يَزْعُمُ أَنَّ ذَلِكَ رَحْمَةٌ لَّهُمْ. وَالْحَقْيَقَةُ أَنَّ رَحْمَتَهُمْ هِيَ الْقِيَامُ بِوَاجِبِ تَرْبِيَتِهِمْ عَلَى شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ وَتَعَالِيمِهِ الْقَيِّمَةِ. فَمَنْ مَنَعَهُمْ مِّنْ ذَلِكَ أَوْ فَرَطَ فِيهِ كَانَ ظَالِمًا لَّهُمْ وَلِنَفْسِهِ أَيْضًا.. نَعَمْ إِنْ صَامُوا فَرَأَى عَلَيْهِمْ ضَرَرًا بِالصِّيَامِ فَلَا حَرجٌ عَلَيْهِ فِي مَنْعِهِمْ مِّنْهُ حِينَئِذٍ.

وَيَخْصُلُ بُلوغُ الذَّكْرِ بِوَاحِدٍ مِّنْ أَمْوَالِ ثَلَاثَةِ :

أَحَدُهَا: إِنْزَالُ الْمَنْيَ بِاِحْتِلَامٍ أَوْ غَيْرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمُ فَلَيَسْتَعْذِنُوا كَمَا أَسْتَعْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٩]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «عُشْلُ الْجُمُوعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»، متفقٌ عَلَيْهِ.

الثَّانِي: نَبَاتُ شَعْرِ العَانَةِ وَهُوَ الشَّعْرُ الْخَشِنُ يَنْبُتُ حَوْلَ الْقُبْلِ، لِقَوْلِ عَطِيَّةِ الْقُرَاطِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «عُرِضْنَا عَلَى النَّبِيِّ تَعَالَى يَوْمَ قُرَيْظَةَ فَمَنْ كَانَ مُحْتَلِمًا أَوْ أَنْبَتَ عَانَتِهِ قُتْلًا وَمَنْ لَا تُرِكَ»، رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَهُوَ صَحِيحٌ.

الثَّالِثُ: بُلوغُ تَمَامِ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً لِقَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «عُرِضْتَ عَلَى النَّبِيِّ تَعَالَى يَوْمَ أَحَدٍ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشَرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجْزِنْنِي» (يعني: القتال) زَادَ الْبَيْهَقِيُّ وَابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ بِسَنْدٍ صَحِيحٍ: «وَلَمْ يَرْنِي بِلْغَتِ، وَعَرَضْتَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا

ابن خمس عشرة سنة فأجازني»، زاد البيهقي وابن حبان في صحيحه بسند صحيح: «ورأني بلغت» رواه الجماعة. قال ابن نافع: فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدثه الحديث فقال: إن هذا الحد بين الصغير والكبير، وكتب لعماليه أن يفرضوا (يعني من العطاء) لمن بلغ خمس عشرة سنة، رواه البخاري.

ويحصل بلوغ الأنثى بما يحصل به بلوغ الذكر وزيادة أمر رابع وهو الحيض، فمتى حاضت الأنثى فقد بلغت، فيجري عليها قلم التكليف وإن لم تبلغ عشر سنين، وإذا حصل البلوغ أثناء نهار رمضان فإن كان من بلغ صائماً أتم صومه ولا شيء عليه وإن كان مفطراً لزمه إمساك بقية يومه لأنه صار من أهل الوجوب، ولا يلزمه قضاوه لأنه لم يكن من أهل الوجوب حين وجوب الإمساك.

○ القسم الثالث:

المجنون وهو فاقد العقل فلا يجب عليه الصيام، لما سبق من قول النبي ﷺ: «رُفعَ القلمُ عن ثلاثة..» الحديث. ولا يصح منه الصيام لأنه ليس له عقل يعقل به العبادة وينويها، والعبادة لا تصح إلا بنية قول النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى..» فإن كان يجن أحياناً ويُفيق أحياناً لزمه الصيام في حال إفاقته دون حال جنونه، وإن جن في أثناء النهار لم يبطل صومه كما لو أغمى عليه بمرض أو غيره لأنّه نوى الصوم وهو عاقل بنية صحيحة. ولا دليل على البطلان خصوصاً إذا كان معلوماً أن الجنون ينتابه في

ساعاتٍ مُعَيَّنةٍ. وعلى هذا فلا يلزم قضاءَ الْيَوْمِ الَّذِي حصل فيه الجنونُ. وإذا أفاق المجنونُ أثناء نهار رمضان لزمه إمساكٌ بقيّة يومه، لأنَّه صار من أهل الوجوب، ولا يلزمُه قضاةُ كالصبيٍّ إذا بلغَ والكافرِ إذا أسلَمَ.

○ القسمُ الرابعُ:

الْهَرِمُ الَّذِي بلَغَ الْهَذِيَانَ وسَقَطَ تَمِيزُه فَلَا يجُبُ عَلَيْهِ الصِّيَامُ وَلَا الإِطْعَامُ عَنْهُ لِسُقُوطِ التَّكْلِيفِ عَنْهُ بِزَوَالِ تَمِيزِهِ فَأَشْبَهُ الصَّبَيَّ قَبْلَ التَّمِيزِ. فَإِنْ كَانَ يَمِيزُ أَحِيَانًا وَيَهْذِي أَحِيَانًا وَجُبُ عَلَيْهِ الصُّومُ فِي حَالٍ تَمِيزَهُ دُونَ حَالِ هَذِيَانِهِ . وَالصَّلَاةُ كَالصُّومِ لَا تَلْزِمُهُ حَالٌ هَذِيَانِهِ وَتَلْزِمُهُ حَالٌ تَمِيزُهُ .

○ القسمُ الخامسُ:

العاجزُ عن الصيام عجزاً مستمراً لا يُرجى زواله، كالكبير والمريض مرضًا لا يُرجى برؤه كصاحب السرطان ونحوه، فلا يجب عليه الصيام لأنَّه لا يستطيعه. وقد قال الله سبحانه: ﴿فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وقال: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. لكن يجب عليه أن يطعم بدل الصيام عن كل يوم مسكونا لأنَّ الله سبحانه جعل الإطعام معدلاً للصيام حينَ كان التخيير بينهما أوَّل ما فرضَ الصيام فتعيَّنَ أن يكون بدلًا عن الصيام عند العجز عنه لأنَّه معادله.

ويُخَيِّرُ في الإطعام بين أنْ يُفَرِّقَه حبًّا على المسَاكين لِكُلٍّ وَاحِدٍ مُدْ من البرِّ رِبْعَ الصَّاعِ النَّبَوِيِّ، وزنه - أَيُّ الْمُدَّ - نصفَ كِيلُو وعَشْرَةُ غراماتٍ بِالْبُرُّ الرَّزِينِ الْجَيِّدِ، وبينَ أَنْ يُصْلَحَ طَعَامًا فِيدُوكُ إِلَيْهِ مَسَاكِينَ بِقَدْرِ الْأَيَّامِ الَّتِي عَلَيْهِ، قَالَ الْبَخَارِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ: وَأَمَّا الشَّيخُ الْكَبِيرُ إِذَا لَمْ يُطِقِ الصَّيَامَ فَقَدْ أَطْعَمَ أَنْسًا بَعْدَمَا كَبَرَ عَامًا أَوْ عَامِيْنَ كُلَّ يَوْمٍ مَسْكِينًا خُبْزًا وَلَحْمًا، وَأَفْطَرَ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الشَّيخِ الْكَبِيرِ وَالْمَرْأَةِ الْكَبِيرَةِ لَا يُسْتَطِيعُونَ أَنْ يَصُومَا فِي طَعَامٍ مَكَانَ كُلَّ يَوْمٍ مَسْكِينًا، رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ .

إِخْوَانِي : الشَّرْعُ حِكْمَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَرَحْمَةٌ رَحِمَ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ لِأَنَّهُ شَرَعَ مَبْنِيًّا عَلَى التَّسْهِيلِ وَالرَّحْمَةِ وَعَلَى الْإِتْقَانِ وَالْحِكْمَةِ، أَوْجَبَ اللَّهُ بِهِ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمَكْلُوفِينَ مَا يَنْسَبُ حَالَهُ لِيَقُولَ كُلُّ أَحِدٍ بِمَا عَلَيْهِ، مَنْ شَرَحَ بِهِ صَدْرُهُ، وَمَطْمَئِنَةً بِهِ نَفْسُهُ، يَرْضِي بِاللَّهِ رِبِّاً وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّاً، فَاحْمَدُوا اللَّهُ أَئْمَانُهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى هَذَا الدِّينِ الْقِيمِ وَعَلَى مَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيْكُمْ مِنْ هِدَايَتِكُمْ لَهُ وَقَدْ ضَلَّ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، وَاسْأَلُوهُ أَنْ يُبَيِّنَكُمْ عَلَيْهِ إِلَى الْمَمَاتِ .

اللَّهُمَّ إِنَا نَسْأَلُكَ بِأَنَا نَشْهُدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُوَلَّ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كَفُواً أَحَدٌ، يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، يَا مَنَانُ يَا بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، يَا حَيُّ يَا قَيُومُ، نَسْأَلُكَ أَنْ تُؤْفِقَنَا لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضِي، وَأَنْ تُجْعَلَنَا مِمَّنْ رَضِيَ بِكَ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا،

وبِمَحْمَدٍ نَبِيًّا، وَنَسْأَلُكَ أَنْ تُثْبِتَنَا عَلَى ذَلِكَ إِلَى الْمَمَاتِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لَنَا الْخَطَايَا وَالسَّيِّئَاتِ، وَأَنْ تَهْبَ لَنَا مِنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَابُ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَاتْبَاعِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

* * *

المجلس السابع

في طائفة من أقسام الناس في الصيام

الحمد لله المتعالي عن الأنداد، المقدس عن النّقائص والأضداد،
المُتَنَزِّه عن الصاحبة والأولاد، رافع السبع الشّداد، عاليّة بغير عماد،
وواضع الأرض لالمهاد، مثبتة بالراسيات الأطّواد، المطلّع على
سِرِّ القلوب ومكnonِ الفؤاد، مقدّر ما كان وما يكون من الضلال
والرشاد، في بحار لطفه تجري مراكب العباد، وفي ميدان حبه تجول
خيل الرّهاد، وعنه مبتغى الطالبين ومتّهي القصّاد، وبِعيْنه ما يتحمّل
المُتَحَمّلون من أجله في الاجتِهاد، يرى دبيب النمل الأسود في
السّواد، ويعلمُ ما توَسّوسُ به النّفُوسُ في باطن الاعتقاد، جادَ على
السائلين فزادُهم من الرّزَادِ، وأعطى الكثير من العاملين المخلصين
في المراد، أحْمَدَه حمدًا يفوقُ على الأعداد، وأشْكَرَه على نعمه
وكَلَّما شُكِّرَ زَادَ، وأشَهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شريكَ لهَ الْمَلَكُ
الرَّحِيمُ بِالْعِبَادِ، وأشَهَدَ أَنَّ مُحَمَّداً عبدَهُ وَرَسُولَهُ المبعوثُ إِلَى جمِيعِ
الخُلُقِ فِي كُلِّ الْبَلَادِ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ أَبِي بَكْرِ الدِّيْنِي بِذَلِّ
مِنْ نَفْسِهِ وَمَالِهِ وجَادَ، وَعَلَى عُمَرَ الدِّيْنِي بِالْأَعْلَمِ فِي نَصْرِ الإِسْلَامِ وَأَجَادَ،
وَعَلَى عُثْمَانَ الدِّيْنِي جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فِيَا فَخَرَهُ يَوْمُ يَقُومُ الْأَشْهَادُ،
وَعَلَى عَلِيٍّ الْمَرْوُفِ بِالشَّجَاعَةِ وَالْجَلَادِ، وَعَلَى جَمِيعِ الْأَلِّ وَالْأَصْحَابِ
وَالتابعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ التَّنَادِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا.

إخواني : قدّمنا الكلام عن خمسة أقسام من الناس في أحكام الصيام . ونتكلّم في هذا المجلس عن طائفة أخرى من تلك الأقسام :

○ فالقسم السادس :

المسافر إذا لم يقصد سفره التَّحِيلَ على الفِطْرِ ، فإن قَصَدَ ذلِكَ فالفِطْرُ عَلَيْهِ حَرَامٌ وَالصِّيَامُ وَاجِبٌ عَلَيْهِ حِينَئِذٍ . فإذا لم يقصد التَّحِيلَ فهو مُخِيَّرٌ بَيْنَ الصِّيَامِ وَالفِطْرِ سَوَاءً طَالَتْ مَدْدُ سَفَرِهِ أَمْ قَصْرَتْ ، وَسَوَاءً كَانَ سَفَرُهُ طَارِئًا لِغَرْضِ أَمْ مُسْتَمِرًا ، كَسَائِقِي الطَّائِرَاتِ وَسِيَارَاتِ الْأَجْرَةِ لِعُلُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ كَانَ مِرْيَضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَيْكَامِ أُخْرَى يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥] . وفي الصحيحين عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَعِبُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ . وفي صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : يَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ قُوَّةَ الصَّيَامِ فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ ، وَيَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ ضَعْفًا فَأَفْطَرَ فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ . وفي سنن أبي داود عن حمزة ابن عمرو الأسلمي أَنَّه قال : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي صَاحِبُ ظَهِيرِ أَعْالَجِهِ أَسَافِرُ عَلَيْهِ وَأَكْرِيَهُ وَإِنَّهُ رَبِّيَا صَادَفَنِي هَذَا الشَّهْرُ - يَعْنِي رَمَضَانَ - وَأَنَا أَجُدُ الْقُوَّةَ وَأَنَا شَابٌ فَأَجُدُ بَأْنَ الصَّوْمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهُونُ عَلَيَّ مِنْ أَنْ أَؤْخُرَهُ فَيَكُونُ دِينِنَا عَلَيَّ أَفَاصُومُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْظَمُ لِأَجْرِيِ أَمْ أَفْطَرُ قَالَ : « أَيَّ ذَلِكَ شَيْءٌ يَا حَمْزَةُ »^(١) .

(١) في إسناده ضعف وله شواهد وأصله في صحيح مسلم عن حمزة أنه قال : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجُدُ قُوَّةَ عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ فَهَلْ عَلَى جَنَاحِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هِيَ رِحْصَةٌ مِنَ اللَّهِ فَمَنْ أَخْذَ =

فإذا كان صاحبُ سيارةِ الأجرةِ يشقُّ عليه الصومُ في رمضانَ في السَّفَرِ من أجلِ الحرَّ مثلاً فإنه يؤخره إلى وقت يبرد فيه الجو ويتيسَّرُ فيه الصيامُ عليه. والأفضل للمسافر فعلُ الأسهَلِ عليه من الصيامِ والْفِطْرِ، فإنْ تساوياً فالصومُ أفضَلُ لأنَّه أسرعُ في إبراءِ ذمته وأنشط له إذا صامَ معَ النَّاسِ، لأنَّه فعلُ النَّبِيِّ ﷺ كما في صحيح مسلم عن أبي الدرداءِ رضيَ اللهُ عنه قال: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَمَضَانَ فِي حَرَّ شَدِيدٍ، حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لِيَضْعَفْ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شَدَّةِ الْحَرَّ، وَمَا فِينَا صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ. وأفْطَرَ ﷺ مِرَاعاً لِأَصْحَابِهِ حِينَ بَلَغَهُ أَنَّهُمْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامَ، فَعَنْ جَابِرِ رضيَ اللهُ عنه أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ عَامَ الفَتْحِ فَصَامَ حَتَّى يَلْغَى كُرَاعُ الْغَمِيمَ، فَصَامَ النَّاسُ مَعَهُ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ، وَإِنَّهُمْ يَنْظُرُونَ فِيمَا فَعَلْتُ، فَدَعَاهُ بِقَدْحٍ مِنْ مَاءِ بَعْدِ الْعَصْرِ فَشَرَبَ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرَى رضيَ اللهُ عنه، أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ أَتَى عَلَى نَهْرٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالنَّاسُ صَيَامٌ فِي يَوْمِ صَافِفٍ مُشَاهَةً، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ، فَقَالَ: «أَشْرِبُوا أَيْهَا النَّاسُ» فَأَبَوُا، فَقَالَ: «إِنِّي لَسْتُ مِثْكُمْ، إِنِّي أَيْسِرُكُمْ، إِنِّي رَاكِبٌ»، فَأَبَوُا، فَشَنَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي خَذِهِ فَنَزَلَ فَشَرَبَ وَشَرَبَ النَّاسُ، وَمَا كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَشْرَبَ ﷺ، رَوَاهُ أَحْمَدُ^(١).

وإذا كان المسافر يشقُّ عليه الصومُ فإنه يفطرُ ولا يصومُ في

= بها فحسن ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه.

(١) سنده جيد قاله في الفتح الرباني.

السفر، ففي حديث جابرٍ السابق أنَّ النبيَّ ﷺ لما أفطرَ حينَ شَقَّ الصومُ على النَّاسِ قيلَ لِهِ: إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قد صَامَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُولَئِكَ الْعُصَاءُ، أُولَئِكَ الْعَصَّاءُ»، رواه مسلم.

وفي الصحيحين، عن جابرٍ أيضًا أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان في سفَرٍ، فرأى زَحاماً ورَجلاً قد ظُلِّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» قَالُوا: صائِمٌ، فَقَالَ: «لِيْسَ مِنَ الْبَرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ». وَإِذَا سافرَ الصَّائِمُ فِي أَثْنَاءِ الْيَوْمِ وَشَقَّ عَلَيْهِ إِكْمَالُ صُومِهِ جَازَ لَهُ الْفَطْرُ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَلْدِهِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَامَ وَصَامَ النَّاسُ مَعَهُ حَتَّى يَلْغَى كُرَاعُ الْغَمِيمِ، فَلَمَّا بَلَّغَهُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ أَفْطَرَ وَأَفْطَرَ النَّاسَ مَعَهُ، وَكُرَاعُ الْغَمِيمِ جَبَلُ أَسْوَدُ فِي طَرِفِ الْحَرَّةِ يَمْتَدُ إِلَى الْوَادِي الْمُسَمَّى بِالْغَمِيمِ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَرَّ الظَّهَرَانِ.

وَإِذَا قَدِمَ الْمَسَافِرُ إِلَى بَلْدِهِ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ مُفْطِرًا لَمْ يَصُحَّ صُومُهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ، لِأَنَّهُ كَانَ مُفْطِرًا فِي أَوَّلِ النَّهَارِ. وَالصُّومُ الْوَاجِبُ لَا يَصُحُّ إِلَّا مِنْ طَلُوعِ الْفَجْرِ، وَلَكِنْ هَلْ يَلْزَمُهُ الْإِمْسَاكُ بِقِيَةِ الْيَوْمِ؟ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُمْسِكَ بِقِيَةِ الْيَوْمِ احْتِرَامًا لِلزَّمْنِ، وَيَجِبُ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ أَيْضًا لِغَمْدَ صِحَّةِ صُومِ ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَهَذَا الْمَشْهُورُ مِنْ مَذَهَبِ أَحْمَدَ رَحْمَهُ اللَّهُ، وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: لَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُمْسِكَ بِقِيَةِ ذَلِكَ الْيَوْمِ، لِأَنَّهُ لَا يَسْتَفِيدُ مِنْ هَذَا الْإِمْسَاكِ شَيْئًا لِ وجُوبِ الْقَضَاءِ عَلَيْهِ، وَحُرْمَةُ الزَّمْنِ قَدْ زَالَتْ بِفِطْرِهِ الْمَبَاحُ لِهِ أَوَّلَ النَّهَارِ ظَاهِرًا وَبِاطِنًا. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْعُودَ رَضِيَ اللَّهُ

عنه : من أكل أول النهار فليأكل آخره ، أي : من حلَّ له الأكل أول النهار بعذر حلَّ له الأكل آخره . وهذا مذهبُ مالك والشافعي ورواية عن الإمام أحمد ، ولكن لا يُعلِّمُ أكله ولا شربه لخفاء سبب الفطرِ فليس به الطَّلاقُ أو يقتدِي به .

○ القسم السابع:

المريضُ الذي يرجى برؤُه مرضه وله ثلاث حالاتٍ :

إحداها: أن لا يشق عليه الصوم ولا يضره ، فيجب عليه الصوم لأنَّه ليس له عذرٌ يبيح الفطرَ .

الثانية: أن يشق عليه الصوم ولا يضره ، فيفطر لقوله تعالى : « وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَذَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرٍ » [البقرة: ١٨٥] . ويُكره له الصوم مع المشقة ، لأنَّه خروجٌ عن رُخصةِ الله تعالى وتعذيبٌ لنفسه ، وفي الحديث : « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُحْصَهُ كَمَا يَكْرُهُ أَنْ تُؤْتَى مَغْصِيَتُهُ » رواه أحمد وابن حبان وابن خزيمة في صحيحهما^(١) .

الثالثة: أن يضره الصوم فيجب عليه الفطر ولا يجوز له الصوم لقوله تعالى : « وَلَا نَفْتَلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَّحِيمًا » [النساء: ٢٩] ، وقوله : « وَلَا تُنْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى الْتَّهْلِكَةِ » [البقرة: ١٩٥] ، ولقول النبي ﷺ : « إِنَّ لِنَفْسٍ عَلَيْكَ حَقًّا » ، رواه البخاري . ومن حقها أن لا تضرها مع وجود رخصةِ الله سبحانه . ولقوله ﷺ : « لَا ضَرَرَ وَلَا ضَرَارٌ » ،

(١) في سنته شيء من الاضطراب لكن له شواهد من الحديث وأصول الشريعة .

أخرجه ابن ماجه والحاكم . قال التّنوي وله طرق يقوّي بعضها بعضاً .
وإذا حدث له المرَضُ في أثناءِ رمضان وهو صائمٌ وشقّ عليه إتمامه
جاز له الفطرُ لوجودِ المُبيح للفطر . وإذا برئ في نهارِ رمضان وهو
مفطر لم يصحّ أنْ يصومَ ذلك اليومَ لأنَّه كان مُفطراً في أولِ النهار ،
والصومُ الواجب لا يصحُّ إلَّا مِنْ طلوعِ الفجر ولكنْ هل يلزِمه أنْ
يُمسِكَ بقيةِ يومِه؟ فيه خلافٌ بينَ العلماء سبق ذكرُه في المسافرِ إذا
قدِم مُفطراً .

وإذا ثبت بالطلبِ أنَّ الصومَ يجلبُ المرضَ أو يؤخرُ بُراءَه جاز له
الفطرُ محافظةً على صحتِه واتقاءً للمرض . فإنْ كان يُرجى زوالُ
هذا الخطر ، انتظرَ حتى يزولَ ثم يقضى ما أفتر . وإنْ كان لا يُرجى
زوالُه فحكمه حُكمُ القسمِ الخامسِ يُفطرُ ويُطعمُ عنْ كلِّ يومٍ مسكوناً .
اللَّهُمَّ وَفَقِنَا لِلعملِ بِمَا يُرْضِيكَ ، وَجَنِّبْنَا أَسْبَابَ سَخْطِكَ وَمَعاصِيكَ ،
واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين برحمتك يا أرحم الراحمين ،
وصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدًا وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

* * *

المجلس الثامن

في بقية أقسام الناس في الصيام وأحكام القضاء

الحمدُ لله الواحدِ العظيمُ الجبارُ القديرُ القويُّ القهَّارُ، المُتعاليُّ
عن أنْ تُدركهُ الخواطرُ والأبصارُ، وَسَمَ كلَ مخلوقٍ بِسِمةِ الافتقارِ،
وأَظْهَرَ آثارَ قدرِهِ بتصريفِ الليلِ والنهرِ، يسمعُ أنينَ المدفنِ يُشَكُّو
ما بِهِ مِنَ الأَضْرَارِ، ويُبَصِّرُ دبيبَ النملةِ السوداءِ في الليلةِ الظَّلْماءِ
عَلَى الْغَارِ، وَيَعْلَمُ خَفِيَّ الْضَّمَائِرِ ومَكْنونَ الأَسْرَارِ، صفاتُهُ كذاتهُ
والمُشَبِّهُهُ كُفَّارُ، تُقْرُبُ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ عَلَى مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ وَالْأَخْبَارِ
﴿أَفَمَنْ أَسَسَ بُنْيَكَنَهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنْ أَنَّ اللَّهَ وَرِضْوَانُهُ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَسَ
بُنْيَكَنَهُ عَلَى شَفَاقَ حَرَقِ هَارِ﴾ [التوبه: ١٠٩]، أَحْمَدُهُ سُبْحَانَهُ عَلَى الْمَسَارِ
وَالْمَضَارِّ، وَأَشَهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْمُتَفَرِّدُ بِالْخَلْقِ
وَالْتَّدْبِيرِ ﴿وَرَبِّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص: ٦٨]، وَأَشَهَدُ أَنَّ
مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ أَفْضَلُ الْأَنبِيَاءِ الْأَطْهَارِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى
أَبِي بَكْرٍ رَفِيقِهِ فِي الْغَارِ، وَعَلَى عُمَرَ قَاتِلِ الْكُفَّارِ، وَعَلَى عُثْمَانَ شَهِيدِ
الدَّارِ، وَعَلَى عَلِيٍّ الْقَائِمِ بِالْأَسْحَارِ، وَعَلَى أَلِهِ وَأَصْحَابِهِ خَصْوصَةِ
الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيماً.

إخواني : قدَّمنَا الكلامَ عن سبعةِ أقسامٍ من أقسامِ الناسِ في الصيامِ
وهذه بقيةُ الأقسامِ :

○ القسم الثامن:

الحائض فيحرم عليها الصيام ولا يصح منها القول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في النساء: «ما رأيت من ناقصات عقلٍ ودينٍ أذهب للبِّرَّ الرَّجُل الحازم من إحداكم، قلن: وما نقصان عقلنا وديننا يا رسول الله؟ قال: أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟ قلن: بلى. قال: فذلك نقصان عقلها، أليس إذا حاضت لم تصل ولم تُصم؟ قلن: بلى. قال: فذلك من نقصان دينها»، متفق عليه.

والحيض دمٌ طبيعي يعتاد المرأة في أيام معلومة.

وإذا ظهر الحيض منها وهي صائمٌ ولو قبل الغروب بلحظةٍ بطل صوم يومها ولزمهها قضاوه إلا أن يكون صومها تطوعاً فقضاؤه تطوع لا واجب.

وإذا طهرت من الحيض في أثناء رمضان لم يصح صومها بقيمة اليوم لوجود ما ينافي الصيام في حقها في أول النهار، وهل يلزمها الإمساك بقيمة اليوم؟ فيه خلاف بين العلماء سبق ذكره في المسافر إذا قدم مفطراً.

وإذا طهرت في الليل في رمضان ولو قبل الفجر بلحظة وجب عليها الصوم لأنها من أهل الصيام وليس فيها ما يمنعه فوجب عليها الصيام، ويصح صومها حينئذ وإن لم تغسل إلا بعد طلوع الفجر كالجنب إذا صام ولم يغسل إلا بعد طلوع الفجر فإنه يصح صومه

لقول عائشة رضي الله عنها: «كان النبي ﷺ يصبح جنباً من جماع غير احتلام ثم يصوم في رمضان»، متفق عليه .
والثنساء كالحائض في جميع ما تقدم .

ويجب عليها القضاء بعد الأيام التي فاتتها لقوله تعالى: «فِعْدَةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخْرَى» [البقرة: ١٨٤]. وسئلـت عائشة رضي الله عنها: ما بالـ الحائض تقضي الصوم ولا تقضـي الصلاة؟ قالت: «كان يصيـدا ذلك فنـؤمر بقضاء الصوم ولا نـؤمر بقضاء الصلاة»، رواه مسلم^(١).

○ القسم التاسع:

المرأة إذا كانت مريضاً أو حاملاً وخففت على نفسها أو على الولد من الصوم فإنـها تفطر لحديث أنس بن مالك الكـعيبي رضـي الله عنه قال: قالـ رسول الله ﷺ: «إنـ الله وضع عن المسافـر شـطر الصـلاة وـعن المسافـر والـحامـل والـمـرضـع الصـوم أو الصـيـام»، أخرـجهـ الخـمسـةـ، وهذا لـفـظـ ابنـ مـاجـةـ^(٢). ويـلـزـمـهـاـ القـضـاءـ بـعـدـ الأـيـامـ التيـ أـفـطـرـتـ حـينـ يـتـيسـرـ لـهـاـ ذـلـكـ وـيـزـوـلـ عـنـهـاـ الـخـوفـ كـالـمـرـيـضـ إـذـاـ بـرـئـ.

○ القسم العاشر:

من اـحتاجـ لـلفـطـرـ لـدـفعـ ضـرـورـةـ غـيرـهـ كـإـنـقـاذـ مـعـصـومـ^(٣) مـنـ غـرـقـ أوـ حـرـيقـ أوـ هـدـمـ أوـ نـحـوـ ذـلـكـ فـإـذـاـ كـانـ لاـ يـمـكـنـهـ إـنـقـاذـهـ إـلـاـ بـالـتـقـوـيـ

(١) وهو من أحاديث العمدة وعزاه في المتنقـي للـجمـاعةـ.

(٢) وهو حـسـنـ.

(٣) المعصوم هو: الآدمي المـحـرمـ قـتـلهـ.

عليه بالأكل والشرب جاز له الفطر، بل وجب الفطر حينئذ لأن إنقاذ المغضوم من الْهَلْكَةِ واجب، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ويلزمُه قضاء ما أفتره.

ومثل ذلك من احتاج إلى الفطر للتفويي به على الجهاد في سبيل الله في قتاله العدو فإنه يفطر ويقضي ما أفتر سواء كان ذلك في السفر أو في بلده إذا حضره العدو لأن في ذلك دفاعاً عن المسلمين وإعلاء لكرمه الله عز وجل. وفي صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: سافرنا مع رسول الله ﷺ إلى مكة ونحن صيام فنزلنا منزلة فقال رسول الله ﷺ: «إنكم قد دنوتُم من عدوكم والفتر أقوى لكم» فكانت رخصة فمتى من صام ومنا من أفتر، ثم نزلنا منزلة آخر فقال رسول الله ﷺ: «إنكم مصعبون على عدوكم والفتر أقوى لكم فأفطروا وكانت عزمه فأفطرنا». ففي هذا الحديث إيماء إلى أن القوة على القتال سبب مستقل غير السفر لأن النبي ﷺ جعل علة الأمر بالفتر القوّة على قتال العدو دون السفر ولذلك لم يأمرهم بالفتر في المنزل الأول.

وكُلُّ من جاز له الفطر بسبب مما تقدم فإنه لا ينكُر عليه إعلان فطره إذا كان سببه ظاهراً كالمريض والكبير الذي لا يستطيع الصوم، وأما إن كان سبب فطره خفيّاً كالحائض ومن أنقذ مغضوماً من هلكة فإنه يفطر سراً ولا يعلن فطره لئلا يجرّ التهمة إلى نفسه ولئلا يغترّ به الجاهل فيظن أن الفطر جائز بدون عذر.

وكلُّ من لزمه القضاء فإنَّه يقضِي بعدِ الأَيَّام التي أفطر لقوله تعالى: «فِعْدَةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخْرَ». فإنْ أفطر جمِيعَ الشَّهْرِ لزمه جمِيعُ أَيَّامِهِ . فإنْ كانَ الشَّهْرُ ثَلَاثَيْنِ يوْمًا لزمه ثَلَاثُونَ يوْمًا ، وإنْ كَانَ تِسْعَةً وعشرينَ يوْمًا لزمه تِسْعَةً وعشرونَ يوْمًا فَقَطْ .
والأولى المبادرة بالقضاء من حين زوال العذر لأنَّه أسبق إلى الخير وأسرع في إبراء الذمة .

ويجوز تأخيره إلى أن يكون بينه وبين رمضان الثاني بعدِ الأَيَّام التي عليه لقوله تعالى: «فِعْدَةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخْرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامٌ مِسْكِينٌ فَمَنْ تَطَوَّعَ» [البقرة: ١٨٤] .

ومن تمام اليسر تأخير قبائِها . فإذا كان عليه عشرة أيام من رمضان جاز تأخيرها إلى أن يكون بينه وبين رمضان الثاني عشرة أيام .

ولا يجوز تأخير القضاء إلى رمضان الثاني بدون عذر لقول عائشة رضي الله عنها: «كان يَكُونُ عَلَيَّ الصُّومُ مِنْ رَمَضَانَ فَمَا أَسْتَطِعُ أَنْ أَقْضِيهِ إِلَّا فِي شَعْبَانَ»، رواه البخاري، ولأنَّ تأخيره إلى رمضان الثاني يُوجِبُ أَنْ يترافق عليه الصومُ وربما يعجز عنه أو يموت ، ولأنَ الصوم عبادة متكررة فلم يَجُزْ تأخير الأولى إلى وقت الثانية كالصلوة ، فإن استمرَّ به العذر حتى مات فلا شيء عليه لأنَ الله سبحانه أوجَبَ عليه عدَّةً من أيام أخر ولم يتمكَّن منها فسقطت عنه كمن مات قبل دخول شهر رمضان لا يلزمه صومه ، فإن تمكَّن من القضاء ففرَّط فيه حتى مات صام ولئِه عنَه جميعَ الأَيَّامِ التي تمكَّنَ من قبائِها ،

لقوله عليه السلام : «مَنْ ماتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ» ، متفق عليه.

وَلِيُّهُ وَارِثُهُ أَوْ قَرِيبُهُ . وَيُجُوزُ أَنْ يَصُومَ عَنْهُ جَمَاعَةً بَعْدِ الْأَيَامِ الَّتِي عَلَيْهِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ ، قَالَ الْبَخَارِيُّ : قَالَ الْحَسْنُ : إِنْ صَامَ عَنْهُ ثَلَاثَوْنَ رَجُلًا يَوْمًا وَاحِدًا جَازَ . فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ أَوْ كَانَ لَهُ وَلِيٌّ لَا يَرِيدُ الصَّوْمَ عَنْهُ أُطْعَمَ مِنْ تِرْكِتِهِ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مُسْكِنٌ بَعْدِ الْأَيَامِ الَّتِي تَمَكَّنَ مِنْ قَضَائِهَا ؛ لِكُلِّ مُسْكِنٍ مَدْبُرٌ وَزَنَهُ بِالْبَرِّ الْجَيِّدِ نَصْفُ كِيلُو وَعَشْرَةُ جِرَامَاتَ .

إخواني : هذه أقسام الناس في أحكام الصيام شرع الله فيها لكل قسم ما يناسب الحال والمقام . فاعرفوا حكم ربكم في هذه الشريعة . واسكرروا نعمته عليكم في تسهيله وتيسيره . واسأله الثبات على هذا الدين إلى الممات .

اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبًا حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ذِكْرِكَ . وَاعْفُ عَنْ تَقْصِيرِنَا فِي طَاعَتِكَ وَشُكْرِكَ . وَأَدْمَمْ عَلَيْنَا لَزُومَ الطَّرِيقِ إِلَيْكَ . وَهَبْ لَنَا نُورًا نَهْتَدِي بِهِ إِلَيْكَ . اللَّهُمَّ أَذْقْنَا حَلاوةَ مَناجاتِكَ . وَاسْلُكْ بَنَا سَبِيلًا أَهْلِ مَرْضَاتِكَ . اللَّهُمَّ أَنْقِذْنَا مِنْ دَرَكَاتِنَا ، وَأَيْقِظْنَا مِنْ غَفَلَاتِنَا ، وَأَلْهَمْنَا رُشْدَنَا ، وَأَحْسِنْ بَكْرَمَكَ قَصْدَنَا ، اللَّهُمَّ احْسِرْنَا فِي زُمْرَةِ الْمُتَّقِينَ ، وَالْحَقَّنَا بِعِبَادِكَ الصَّالِحِينَ . وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ .

المجلس التاسع

في حِكْمِ الصَّيَامِ

الحمدُ للهِ مدِيرِ الليالي والأيامِ، ومصرفِ الشهورِ والأعوامِ،
 الملكِ القدُوسِ السلامِ، المُتفرِّدُ بالعظمةِ والبقاءِ والدوامِ، المُمتنَّزُ
 عن النَّفَائِصِ ومشابهَةِ الأنَامِ، يَرَى مَا فِي دَاخِلِ الْعُروقِ وَبِوَاطِنِ
 الْعُظَامِ، وَيَسْمَعُ خَفِيَّ الصَّوْتِ وَلَطِيفَ الْكَلَامِ، إِلَهٌ رَّحِيمٌ كَثِيرٌ لِلنَّعَامِ،
 وَرَبٌّ قَدِيرٌ شَدِيدُ الانتقامِ، قَدَرَ الْأَمْوَارَ فَأَجْرَاهَا عَلَى أَحْسَنِ نَظَامٍ،
 وَشَرَعَ الشَّرَائِعَ فَأَخْكَمَهَا أَيَّمًا إِحْكَامًا، بِقُدرَتِهِ تَهْبُطُ الرِّياحُ وَيُسِيرُ
 الْغَمَامُ، وَبِحُكْمَتِهِ وَرَحْمَتِهِ تَعَاقِبُ الْلَّيَالِي والأيامِ، أَحْمَدُهُ عَلَى
 جَلِيلِ الصَّفَاتِ وَجَمِيلِ الْإِنْعَامِ، وَأشْكُرُهُ شُكْرًا مِنْ طَلْبِ الْمَزِيدِ
 وَرَامًا، وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الَّذِي لَا تُحِيطُ بِالْعُقُولُ وَالْأَوْهَامِ،
 وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَفْضَلُ الأنَامِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى
 صَاحِبِهِ أَبِي بَكْرٍ السَّابِقِ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَعَلَى عُمَرَ الَّذِي إِذَا رَأَاهُ الشَّيْطَانُ
 هَامَ، وَعَلَى عُثْمَانَ الَّذِي جَهَّزَ بِمَا لَهُ جِيشَ الْعُسْرَةِ وَأَقَامَ، وَعَلَى عَلِيِّ
 الْبَحْرِ الْخِضَمَ وَالْأَسَدِ الْفَرِغَامَ، وَعَلَى سَائِرِ أَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالتابعِينَ
 لَهُمْ بِإِحْسَانٍ عَلَى الدَّوَامِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

عِبَادُ اللهِ: اعْلَمُوا رَحِمَكُمُ اللهُ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ لَهُ الْحُكْمُ التَّامُ وَالْحُكْمَةُ
 الْبَالِغَةُ فِيمَا خَلَقَهُ وَفِيمَا شَرَعَهُ، فَهُوَ الْحَكِيمُ فِي خَلْقِهِ وَفِي شَرْعِهِ،
 لَمْ يَخْلُقْ عِبَادَهُ لَعِبَاءً، وَلَمْ يَتَرَكْهُمْ سُدَىً، وَلَمْ يَشْرُعْ لَهُمْ الشَّرَائِعَ

عَبْثاً، بل خلقهم لأُمِرٍ عظيمٍ، وهيأهم لخطبٍ جَسيمٍ، وبين لهم الصراط المستقيم، وشرع لهم الشرائع يزداد بها إيمانهم، وتكملُ بها عبادتهم، فما من عبادة شرعاها الله لعباده إلا لحكمةٍ بالغة، علمها من علمها وجهلها منْ جهلها، وليس جهلنا بحكمة شيءٍ من العادات دليلاً على أنه لا حكمة لها، بل هو دليلٌ على عجزنا وقصورنا عن إدراك حكمة الله سبحانه له قوله تعالى: ﴿وَمَا أُوتِنْتُ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾

[الإسراء: ٨٥].

وقد شرع الله العادات ونظم المعاملات ابتلاءً وامتحاناً لعباده ليتبين بذلك من كان عابداً لمولاه ممن كان عابداً لهواه، فمن تقبلَ هذه الشرائع وتلك النظم بصدرٍ منشرحٍ ونفسٍ مطمئنة فهو عابدٌ لمولاه، راضٌ بشرعيته، مُقدّمٌ لطاعةٍ ربّه على هوى نفسه، ومن كان لا يقبلُ من العادات، ولا يتبعُ من النظم إلا ما ناسبَ رغبته ووافقَ مراده فهو عابدٌ لهواه، ساخطٌ لشريعة الله، معرضٌ عن طاعةٍ ربّه، جعلَ هواه متّبوعاً لا تابعاً، وأراد أن يكونَ شرع الله تابعاً لرغبته مع قصورٍ علمٍ وقلةٍ حكمته قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَتَيْتَهُمْ حَقًّا أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ الْسَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنِ فِيهِنَّ بَلْ أَنِّي نَهَمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُّعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ٧١]. ومن حكمة الله سبحانه أن جعل العادات متنوعةً ليتمحصن القبول والرضى، وليمحّصَ الله الذين آمنوا. فإنَّ من الناس من قد يرضى بنوعٍ من العادات ويلتزم بها، ويُسخطُ نوعاً آخر ويفرطُ فيه فجعل

اللهُ من العبادات ما يتعلّق بعملِ البدن كالصلاه، ومنها ما يتعلّق ببذلِ المالِ المحبوب إلى النفسِ كالزكاه، ومنها ما يتعلّق بعملِ البدن وبذلِ المال جمیعاً كالحج ووالجهاد، ومنها ما يتعلّق بكفَّ النفسِ عن محبوباتها ومشتهياتها كالصيام. فإذا قام العبد بهذه العبادات المتنوعة وأكملها على الوجه المطلوب منه دون سخط أو تفريط فتعب وعملٌ وبذلٌ ما كان محبوباً إليه وكفٌّ عما تشتهيه نفسه طاعةً لربه وامتثالاً لأمره ورضاً بشرعه كان ذلك دليلاً على كمال عبوديته وتمام انقياده ومحبته لربه وتعظيمه له فتحققَ فيه وصفُ العبودية لله رب العالمين.

إذا تبينَ ذلك فإنَّ للصيام حِكمَا كثيرةً استوجبَتْ أنْ يكونَ فريضةً من فرائض الإسلام ورثناً من أركانه.

فمنْ حِكم الصيام أَنَّ عبادةَ الله تعالى يتَّقدِّبُ العبدُ فيها إلى ربِّه بتركِ محبوباته ومشتهياته منْ طعام وشرابٍ وزناح، فيظهرُ بذلك صدقُ إيمانِه وكمالُ عبوديته لله وقوَّةُ مَحبتِه له ورجائه ما عندَه. فإنَّ الإنسان لا يتركُ محبوباً له إلَّا لَمَّا هو أَعْظَمُ عندَه مِنه. ولما عَلِمَ المؤمنُ أنَّ رضاَ الله في الصيام بتركِ شهواته المجبول على محبته قدَّمَ رضاَ مولاه على هواه فتركها أشدَّ ما يكونُ شوقاً إليها لأنَّ لذتها وراحةَ نفسِه في تركِ ذلك الله عزَّ وجلَّ، ولذلك كانَ كثيراً من المؤمنين لو ضُربَ أو حُبسَ على أنْ يُفطر يوماً من رمضان بدونِ عذرٍ لم يُفطرُ. وهذه الحكمةُ من أبلغِ حِكم الصيام وأعظمِها.

ومن حِكْمَ الصِّيَامِ أَنَّهُ سبِّبٌ لِلتَّقْوَىٰ كَمَا قَالَ سَبِّحَانَهُ وَتَعَالَىٰ :

﴿ يَتَأَبَّلُهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتُبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ ﴾ [البَرْقَةٌ : ١٨٣] . فَإِنَّ الصَّائِمَ مَأْمُورٌ بِفَعْلِ الطَّاعَاتِ وَاجْتِنَابِ الْمَعَاصِي كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهَلُ فَلَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ » ، رَوَاهُ البَخَارِيُّ .

وَإِذَا كَانَ الصَّائِمُ مَتَّلِبِسًا بِالصِّيَامِ فَإِنَّهُ كُلُّمَا هُمْ بِمَعْصِيَةٍ تَذَكَّرُ أَنَّهُ صَائِمٌ فَامْتَنَعَ عَنْهَا . وَلِهَذَا أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ الصَّائِمَ أَنْ يَقُولَ لِمَنْ سَابَهُ أَوْ شَاتَمَهُ : إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ ، تَبَيَّنَهَا لَهُ عَلَى أَنَّ الصَّائِمَ مَأْمُورٌ بِالإِمْسَاكِ عَنِ السَّبَبِ وَالشَّتْمِ ، وَتَذَكِّرًا لِنَفْسِهِ بِأَنَّهُ مَتَّلِبِسٌ بِالصِّيَامِ فَيَمْتَنَعُ عَنِ الْمُقَابَلَةِ بِالسَّبَبِ وَالشَّتْمِ .

وَمِنْ حِكْمَ الصِّيَامِ أَنَّ الْقَلْبَ يَتَخلَّلُ لِلْفِكْرِ وَالذِّكْرِ ، لِأَنَّ تَنَاؤلَ الشَّهْوَاتِ يَسْتَوْجِبُ الْغَفْلَةَ وَرَبِّمَا يُقْسِسُ الْقَلْبَ وَيُعْمِي عَنِ الْحَقِّ ، وَلِذَلِكَ أَرْشَدَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى التَّخْفِيفِ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ، فَقَالَ ﷺ : « مَا مَلَأَ ابْنُ آدَمَ وِعَاءً شَرَّاً مِنْ بَطْنٍ ، بَحْسَبِ ابْنِ آدَمَ لِقَيْمَاتٌ يُقْمِنُ صُلْبَهُ ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ وَثُلُثٌ لِنَفْسِهِ » رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ ^(١) .

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَنَّ حَنَظْلَةَ الْأَسْعِيدِيِّ - وَكَانَ مِنْ كَتَّابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : نَافَقَ حَنَظْلَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « (وَمَا ذَاكُ؟) قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ نَكُونُ عِنْدَكُ تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالجَنَّةِ حَتَّىٰ كَأَنَّا

(١) رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِيحٌ وَصَحَّحَهُ أَيْضًا الْحَاكِمُ .

رأيُ عينِ فإذا خَرجنَا من عندك عافسْنَا الأَزْواجَ والأُولادَ والضَّياعاتِ فَنَسِينَا كثِيرًا. (الحديث) وفيه: «ولكن يا حنظلةً ساعةً وساعةً» ثلَاث مرات . وقال أبو سليمان الداراني : إنَّ النَّفَسَ إِذَا جَاءَتْ وَعَطَشَتْ صَفَا الْقَلْبَ وَرَقَّ وَإِذَا شَبَّعَتْ عَمِيَّ الْقَلْبَ .

وَمِنْ حِكْمَ الصِّيَامِ أَنَّ الْغَنِيَّ يَعْرُفُ بِهِ قُدْرَ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ بِالْغَنَى حِيثُ أَنْعَمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ بِالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالنِّكَاحِ وَقَدْ حُرِّمَهَا كثِيرٌ مِّنَ الْخَلْقِ فَيَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى هَذِهِ النِّعْمَةِ وَيُشَكِّرُهُ عَلَى هَذَا التَّيسِيرِ ، وَيَذَكُرُ بِذَلِكَ أَخَاهُ الْفَقِيرَ الَّذِي رَبَّيْمَا يَبْيَسْتُ طَاوِيَا جَائِعاً فَيَجُودُ عَلَيْهِ بِالصَّدَقَةِ يُكْسُوُ بِهَا عُورَتَهُ وَيُسُدُّ بِهَا جَوْعَتَهُ . وَلَذَلِكَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبَرِيلُ فِي دَارِسُهِ الْقُرْآنَ .

وَمِنْ حِكْمَ الصِّيَامِ التَّمَرُّنُ عَلَى ضَبْطِ النَّفَسِ ، وَالسَّيْطِرَةُ عَلَيْهَا ، وَالْقُوَّةُ عَلَى الْإِمْسَاكِ بِزِمَانِهَا حَتَّى يَتَمَكَّنَ مِنَ التَّحْكُمِ فِيهَا وَيَقُوَّدُهَا إِلَى مَا فِيهِ خَيْرُهَا وَسَعادَتِهَا ، فَإِنَّ النَّفَسَ أَمَارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَامًا رَحَمَ رَبِّي ، فَإِذَا أَطْلَقَ الْمَرءُ لِنَفْسِهِ عَنَانَهَا أَوْقَعَتْهُ فِي الْمَهَالِكِ وَإِذَا مَلَّ أَمْرَهَا وَسَيَطَرَ عَلَيْهَا تَمَكَّنَ مِنْ قِيَادَتِهَا إِلَى أَعْلَى الْمَرَاتِبِ وَأَسْنَى الْمَطَالِبِ .

وَمِنْ حِكْمَ الصِّيَامِ كَسْرُ النَّفَسِ وَالْحُدُّ مِنْ كِبَرِيَائِهَا حَتَّى تَخْضُعَ لِلْحَقِّ وَتَلِئِنَ لِلْخَلْقِ ، فَإِنَّ الشَّبَعَ وَالرَّيَّ وَمُبَاشِرَةُ النَّسَاءِ يَحْمِلُ كُلُّ مِنْهَا عَلَى الْأَشْرِ وَالْبَطْرِ وَالْعُلُوِّ وَالتَّكْبُرِ عَلَى الْخَلْقِ وَعَنِ الْحَقِّ . وَذَلِكَ أَنَّ النَّفَسَ عَنْ احْتِياجِهَا لِهَذِهِ الْأَمْوَارِ تَشْغُلُ بِتَحْصِيلِهَا فَإِذَا تَمَكَّنَتْ

منها رأت أنها ظفرت بمطلوبها فيحصل لها من الفرح المذموم والبطر ما يكون سبباً لهلاكها ، والمعصوم من عصمه الله تعالى .

ومن حكم الصيام أن مجري الدم تضيق بسبب الجوع والعطش فتضيق مجاري الشيطان من البدن فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم ، كما ثبت ذلك في الصحيحين عن رسول الله ﷺ ، فتسكن بالصيام وساوس الشيطان ، وتنكسر سورة الشهوة والغضب ، ولذلك قال النبي ﷺ : «يا معاشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحسن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء» ، متفق عليه . فجعل الصوم وجاء لشهوة النكاح وكسر الحدتها .

ومن حكم الصيام ما يتربّ عليه من الفوائد الصحيحة التي تحصل بتقليل الطعام وإراحة جهاز الهضم لمدة معينة وترسب بعض الرطوبات والفضلات الضارة بالجسم وغير ذلك . فما أعظم حكمة الله وأبلغها ، وما أفعى شرائعه للخلق وأصلحها .

اللَّهُمَّ فَقَهْنَا فِي دِينِكَ وَأَلْهَمْنَا مِعْرَفَةً أَسْرَارِ شَرِيعَتِكَ . وَأَصْلَحْ لَنَا شُؤُونَ دِينَنَا وَدُنْيَاَنَا ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَصَلِّ اللَّهُ وَسَلِّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

المجلس العاشر

في آداب الصيام الواجبة

الحمدُ للهِ الَّذِي أَرْشَدَ الْخَلْقَ إِلَى أَكْمَلِ الْآدَابِ، وَفَتَحَ لَهُم مِنْ خَزَائِنِ رَحْمَتِهِ وَجُودِهِ كُلَّ بَابٍ، أَنَارَ بِصَائرَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَدْرَكُوا الْحَقَائِقَ وَطَلَبُوا الثَّوَابَ، وَأَعْمَى بِصَائرَ الْمُعْرِضِينَ عَنْ طَاعَتِهِ فَصَارَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ نُورِهِ حِجَابٌ، هُدِيَ أُولَئِكَ بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ وَأَضَلَّ الْآخَرِينَ بِعَدْلِهِ وَحِكْمَتِهِ، إِنْ فِي ذَلِكَ لِذِكْرِي لِأَوْلَى الْأَلْبَابِ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ الْعَزِيزُ الْوَهَابُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمَبْعُوثُ بِأَجْلِ الْعِبَادَاتِ وَأَكْمَلَ الْآدَابِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى جَمِيعِ الْآلِ وَالْأَصْحَابِ، وَعَلَى التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الْمَآبِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

إخواني : اعلمُوا أَنَّ لِلصِّيَامِ آدَابًا كثِيرَةً لَا يَتَمَمُ إِلَّا بِهَا وَلَا يَكُمُلُ إِلَّا بِالْقِيَامِ بِهَا وَهِيَ عَلَى قِسْمَيْنِ : آدَابٌ وَاجِبَةٌ لَا بُدَّ لِلصَّائِمِ مِنْهُ مُرَاعَاتِهَا وَالْمَحَافَظَةِ عَلَيْهَا ، وَآدَابٌ مُسْتَحْجِبةٌ يَنْبَغِي أَنْ يُرَايِعَهَا وَيَحْفَظَ عَلَيْها .

فَمِنَ الْآدَابِ الْوَاجِبَةِ أَنْ يَقُومَ الصَّائِمُ بِمَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ الْعِبَادَاتِ الْقَوْلِيَّةِ وَالْفَعْلِيَّةِ وَمِنْ أَهْمَّهَا الصَّلَاةُ الْمُفْرُوضَةُ الَّتِي هِيَ أَكْدُ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ بَعْدِ الشَّهَادَتَيْنِ ، فَتَجُبُ مُرَاعَاتُهَا بِالْمَحَافَظَةِ

عليها والقيام بأركانها وواجباتها وشروطها، فيؤديها في وقتها مع الجماعة في المساجد، فإن ذلك من التقوى التي من أجلها شرع الصيام وفرض على الأمة، وإضاعة الصلاة مُناف للتقوى ومحب للعقوبة. قال الله تعالى : ﴿ فَلَفَّ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفَ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَأَتَبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيْرًا * إِلَّا مَنْ تَابَ وَأَمْنَ وَعَمِلَ صَلِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا ﴾ [مريم: ٥٩ ، ٦٠].

ومن الصائمين من يتهاون بصلوة الجمعة مع وجوبها عليه. وقد أمر الله بها في كتابه فقال : ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَاقْمَتْ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ مَعَكَ وَلَيَأْخُذُوا أَسْلِحَتِهِمْ فَإِذَا سَجَدُوا ﴾ (يعني : أتموا صلاتهم) فليكتووا من ورائهم ولتأت طائفة أخرى لم يصلاو فليصلوا معك وليأخذوا أحذرهم وأسلحوهم ﴾ [النساء: ١٠٢].

فأمر الله بالصلوة مع الجماعة في حال القتال والخوف . ففي حال الطمأنينة والأمن أولى . وعن أبي هريرة رضي الله عنه : «أن رجلاً أعمى قال : يا رسول الله ليس لي قائد يقودني إلى المسجد . فرخص له . فلما ولّ دعاه وقال هل تسمع النداء بالصلوة ؟ قال نعم قال فأجب » ، رواه مسلم . فلم يرخص له النبي ﷺ في ترك الجمعة مع أنه رجل أعمى وليس له قائد ، وتارك الجمعة مع إضاعته الواجب قد حرم نفسه خيراً كثيراً من مضاعفة الحسنات ، فإن صلاة الجمعة مضاعفة كما في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عندهما أن النبي ﷺ قال : « صلاة الجمعة تفضل على صلاة الفذ بسبعين وعشرين درجة ».

وفوَّتَ المصالحَ الاجتماعيةِ التي تحصلُ للمسلمين باجتماعِهم على الصلاةِ من غرسِ المحبَّةِ واللُّفْةِ وتعليمِ الجاهلِ ومساعدةِ المحتاجِ وغيرِ ذلك.

وبتركِ الجماعةِ يعرِّضُ نفسهُ للعقوبةِ ومشابهَةِ المنافقينَ، ففي الصحيحين عن أبي هريرةَ رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أثقلُ الصَّلواتِ على المنافقينِ صلاةُ العشاءِ وصلاةُ الفجرِ، ولو يعلَّمونَ ما فيهما لا توهُّماً ولو حبُّوا». ولقد هممتُ أنْ أمرَ بالصلاحةِ فتقامُ، ثم أمرَ رجلاً فوصلَّى بالناسِ، ثم أطلقَ معي بِرِجالٍ معهم حزْمٌ من حطَّبٍ إلى قومٍ لا يشهدون الصلاةَ فأحرقَ عليهم بيوتَهم بالنارِ». وفي صحيح مسلم عن ابن مسعودٍ رضي الله عنه قال: من سرَّه أنْ يلقى اللهَ غداً مسلماً فليحافظْ على هؤلاءِ الصَّلواتِ، حيثُ يُنادى بهنَّ فإنَّ اللهَ شَرَعَ لنبِيكُمْ سُنَّةَ الْهُدَى وإنْهُنَّ مِنْ سُنَّةِ الْهُدَى، قال: ولقد رأينا وما يختلفُ عنها إلَّا منافقٌ معلمونَ النفاقِ. ولقد كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى به يُهادى بينَ الرِّجْلَيْنِ حتَّى يقامَ في الصَّفَّ. ومن الصائمينَ مَنْ يتجاوزُ بالأمرِ فِي نِيَامِهِ عن الصلاةِ فِي وقتِها. وهذا من أعظمِ المنكراتِ وأشدَّ الإِضاعةِ للصلواتِ حتَّى قالَ كثيرونَ من العلماءِ: إنَّ مَنْ أخْرَى الصلاةَ عن وقتِها بدونِ عذرٍ شرعيٍّ لمْ تقبلْ وإنْ صلَّى مائةَ مرَّةً لقولِ النبيِّ ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَذْءٌ»، رواه مسلمٌ. والصلاحةُ بعد وقتِها ليسَ عليها أمرُ النبيِّ ﷺ فتكونُ مردودةً غيرَ مقبولةٍ.

ومن الآداب الواجبة: أن يجتنب الصائم جميع ما حرام الله ورسوله من الأقوال والأفعال، فيجتنب الكذب وهو الإخبار بخلاف الواقع، وأعظمه الكذب على الله ورسوله كأن ينسب إلى الله أو إلى رسوله تحليل حرام أو تحريم حلال بلا علم. قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ الْأَيْنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِنَفْرَوْا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبُ إِنَّ الَّذِينَ يَفْرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ * مَتَّعْ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النحل: ١١٦، ١١٧]، وفي الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة وغيره، أن النبي ﷺ قال: «من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار». وحذر النبي ﷺ من الكذب فقال: «إياكم والكذب فإن الكذب يهدئ إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار ولا يزال الرجل يكذب ويتحرج الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً»، متفق عليه.

ويجتنب الغيبة، وهي ذكرك أخاك بما يكره في غيبته، سواء ذكرته بما يكره في خلقته كالأعرج والأعور والأعمى على سبيل العين والدم، أو بما يكره في خلقه بالأحمق والسفيه والفاسي ونحوه. سواء كان فيه ما تقول ألم يكن، لأن النبي ﷺ سُئل عن الغيبة فقال: «هي ذكرك أخاك بما يكره»، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته»، رواه مسلم. ولقد نهى الله عن الغيبة في القرآن وشبهها بأبغض صورة؛ شبهها بالرجل يأكل لحم أخيه ميتاً، فقال تعالى: ﴿ وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ ﴾

مِنْتَافِكِهِتُمُوهُ ﴿الحجرات: ١٢﴾ . وأخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ مَرَّ لَيْلَةً الْمَعْرَاجَ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمُشُونَ بِهَا وَجْهَهُمْ وَصَدَوْرَهُمْ فَقَالَ: «مَنْ هُؤُلَاءِ يَا جَبَرِيلُ؟ قَالَ: هُؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لَحُومَ النَّاسِ وَيَقْعُونَ فِي أَغْرِاضِهِمْ»، رواه أبو داود.

ويجتنب النَّمِيمَةُ وهي نَقْلُ كلامِ شَخْصٍ فِي شَخْصٍ إِلَيْهِ لِيُفْسَدَ بَيْنَهُمَا، وهي من كبائر الذُّنُوبِ . قالَ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ»، متفقٌ عَلَيْهِ . وفي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَبَرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ (أَيْ فِي أَمْرٍ شَاقٍ عَلَيْهِمَا)، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَنْزِهُ مِنْ الْبُولِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ» . والنَّمِيمَةُ فَسَادٌ لِلْفَرْدِ وَالْمَجَمَعِ وَتَفْرِيقٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِيْنَ، وَإِلَقاءُ الْعِدَاوَةِ بَيْنَهُمْ ﴿وَلَا تُطِعْ كُلُّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ * هَمَازٍ مَّشَأْمٍ نَمِيمٍ﴾ [القلم: ١١، ١٠] فَمَنْ نَمَّ إِلَيْكَ نَمَّ فِيكَ فَاحْذِرْهُ .

ويجتنب الغِشَّ في جميع المعاملاتِ من بيع وإِجَارَةٍ وصناعةٍ ورهنٍ وغيرها ، وفي جميع المناصِحاتِ والمشوراتِ فإنَّ الغِشَّ من كبائر الذُّنُوبِ ، وقد تبرأَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ فاعِلِهِ فَقَالَ ﷺ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا» . وفي لفظٍ: «مَنْ غَشَ فَلَيْسَ مِنِّي» ، رواه مسلم . والغِشُّ خديعةٌ وضياعٌ للأمانةِ وفقدُ للثُّقَّةِ بَيْنَ النَّاسِ ، وكُلُّ كَسْبٍ مِنَ الغِشِّ فَإِنَّهُ كَسْبٌ خَبِيثٌ حَرَامٌ لَا يَزِيدُ صَاحِبَهُ إِلَّا بُعْدًا مِنَ اللهِ .

ويجتنب المَعَازِفَ وهي آلاتُ اللَّهُو بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهَا كالْعُودِ وَالرَّبَابَةِ

والقانون والكمنة والبيان والكمان وغيرها فإن هذه حرام . وتزداد تحريراً وإنما إذا اقترنت بالغناء بأصوات جميلة وأغانٍ مثيرة قال الله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي لَهُ الْحَدِيثُ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذُهَا هُرْزِفًا أُولَئِكَ هُمُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ [القمان: ٦] . وقد صح عن ابن مسعود أنه سُئلَ عن هذه الآية فقال : والله الذي لا إلهَ غيرُه هو الغناء . وصح أيضاً عن ابن عباس وابن عمر وذكره ابن كثير عن جابر وعكرمة وسعيد بن جبير ومجاهيد وقال الحسن : نزلت هذه الآية في الغناء والمزمير . وقد حذر النبي ﷺ من المعاذف وقرنها بالزنا فقال ﷺ : «ليكوننَّ من أمتى أقوامٍ يستحلونَ الحرَ والحريرَ والخمْرَ والمعاذف» ، رواه البخاري . فالحرُ الفرجُ والمراد به الزنا ومعنى يستحلون أي يفعلونها فعل المستحل لها بدون مبالاة ، وقد وقع هذا في زمننا فكان من الناس من يستعمل هذه المعاذف أو يستمع إليها كأنها شيءٌ حلالٌ ، وهذا مما نجح فيه أعداء الإسلام بكيدهم لل المسلمين حتى صدومهم عن ذكر الله ومهام دينهم ودنياهم ، وأصبح كثيراً منهم يستمعون إلى ذلك أكثر مما يستمعون إلى قراءة القرآن والأحاديث وكلام أهل العلم المتضمن لبيان أحكام الشريعة وحكمها . فاحذروا أيها المسلمون نوافض الصوم ونواقصه ، وصوتُوه عن قول الرُّورِ والعملِ به . قال النبي ﷺ : «من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس الله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه» . وقال جابر رضي الله عنه : إذا صمت فليصم سمعك وبصرك ولسانك عن الكذب والمحارم ، ودع عنك أذى الجار ، ول يكن عليك وقار وسكينة ،

ولا يكن يوم صومك ويوم فطرك سواءً.

اللَّهُمَّ احفظ علينا ديننا . و كف جوارحنا عما يُغضبك . و اغفر لنا ولولادينا ولجميع المسلمين برحمتك يا أرحم الراحمين . و صل الله وسلم على نبيتنا محمد و على آله و صحبه أجمعين .

* * *

المجلس الحادي عشر

في آداب الصيام المستحبة

الحمدُ لله مُبلغ الراجِي فوقَ مأمولِه، وَمُعطي السائلِ زيادةً على مسؤولِه، أَحْمَدُه على نيلِ الْهُدَى وَحصْولِه، وأَقِرُّ بِوْحَدَانِيَّه إِقراراً عارِفٍ بالَّدِلِيل وأَصْوْلِه، وأَصْلِي وَأَسْلَمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ عَبْدِه وَرَسُولِه، وَعَلَى صَاحِبِه أَبِيه بَكْرِ الْمَلَازِمِ لَهُ فِي تِرْحَالِه وَحُلُولِه، وَعَلَى عُمَرَ حَامِيِّ الْإِسْلَامِ بِعَزْمٍ لَا يُخَافُ مِنْ فُلُولِه، وَعَلَى عُثْمَانَ الصَّابِرِ عَلَى الْبَلَاءِ حِينَ نَزَولِه، وَعَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الَّذِي أَرْهَبَ الْأَعْدَاءَ بِشَجَاعَتِه قَبْلَ نُضُولِه، وَعَلَى جَمِيعِ أَهْلِه وَأَصْحَابِه الَّذِينَ حَازُوا قَصْبَ السَّبْقِ فِي فَرْوَعِ الدِّينِ وَأَصْوْلِه، مَا تَرَدَّدَ النَّسِيمُ بَيْنَ جَنُوبِه وَشَمَائِلِه وَغَربِه وَقُبُولِه.

إخواني: هذا المجلسُ في بيانِ القسمِ الثاني من آدابِ الصومِ وهي الآدابُ المُسْتَحْبَةُ، فمنها:

السُّحُورُ وهو الأكلُ في آخرِ الليلِ سُمِّي بذلك لأنَّه يقعُ في السَّحَرِ فقد أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ به فقال: «تَسْحَرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بُرْكَةً»، متفق عليه. وفي صحيح مسلم عن عمرو بن العاصِ رضي الله عنه أنَّ النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «فَضْلُّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلُهُ السَّحَرُ». وأَثْنَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على سَحُورِ التَّمَرِ فقال: «نِعْمَ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمَرُ»،

رواه أبو داود^(١). وقال ﷺ: «السُّحُور كله بركة فلا تدعوه ولو أن يجرع أحدكم جرعةً من ماءٍ فإن الله وملائكته يصلون على المُتَسَّحِّرين» رواه أحمد وقال المنذري: إسناده قويٌّ^(٢).

وينبغي للمتسحر أن ينوي سُحُوره امثاليًّا أمر النبي ﷺ، والاقتداء بفعله، ليكون سُحُوره عبادةً، وأن ينوي به التقوّي على الصيام ليكون له به أجرٌ. والستة تأخير السُّحُور ما لم يخش طلوع الفجر لأنَّه فعل النبي ﷺ، فعن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنَّ نبيَ الله ﷺ وزيدَ بن ثابتٍ تسحرَا فلما فرغَا من سُحُورهما قام نبيُ الله ﷺ إلى الصلاة فصلَّى، قُلنا لأنس: كمْ كان بين فراغهما من سُحُورهما ودخولهما في الصلاة؟ قال: قدرُ ما يقرأ الرجلُ خمسين آيةً، رواه البخاري. وعن عائشةَ رضي الله عنها أنَّ بلاً لاً كان يؤذن بليل، فقال النبي ﷺ: «كُلُوا وأشربُوا حتى يؤذن ابن أمٍ مكتوم فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر»، رواه البخاري. وتأخير السُّحُور أرفق بالصائم وأسلم من النوم عن صلاة الفجر. وللصائم أن يأكل ويشرب ولو بعد السُّحُور ونحو الصيام حتى يتيقَّن طلوع الفجر لقوله تعالى: «وَكُلُوا وَاشْرِبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْغَيْظُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ» [البقرة: ١٨٣]. ويحكم بطلوع الفجر إما بمشاهدته في الأفق أو بخبرٍ موثوقٍ به بأذانٍ أو غيره، فإذا طلع الفجر أمسكَ وينوي بقلبه ولا يتلفظ بالنية لأنَّ التلفظ بها بدعةً.

(١) إسناده حسن وله شواهد يصل بها إلى درجة الصحة.

(٢) الجملة الأولى منه لها شاهد في الصحيحين.

ومن آداب الصيام المستحبة تعجّيل الفطور إذا تحقق غروبُ الشّمسِ بِمُشاهدتها أو غَلَبَ على ظنّه الغروبُ بِخبرٍ موثوقٍ به بأذانِ أو غيرِه، فعن سَهْلٍ بنِ سعد رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «لا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ»، متفق عليه. وقال ﷺ فيما يُروىٰ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «إِنَّ أَحَبَّ عِبادِي إِلَيَّ أَعْجَلُهُمْ فِطْرًا»، رواه أَحْمَدُ وَالْتَّرمِذِيُّ^(١). والسنّة أنْ يفطرَ على رُطْبٍ، فإنْ عُدِمَ فَتَمَرٌ، فإنْ عُدِمَ فَمَاءٌ، لقول أنسٍ رضي الله عنه: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُفَطِّرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى رُطْبَاتٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطْبَاتٍ فَتَمَرَاتٌ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَمَرَاتٍ حَسَانًا حَسَوَاتٍ مِّنْ مَاءٍ»، رواه أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدُ وَالْتَّرمِذِيُّ^(٢). فإنْ لَمْ يَجِدْ رُطْبًا وَلَا تَمَرًا وَلَا مَاءً أَفْطَرَ عَلَى مَا تَيَسَّرَ مِنْ طَعَامٍ أَوْ شَرَابٍ حَلَالٍ. فَإِنْ لَمْ يَجِدْ شَيْئًا نَوَى الإِفْطَارَ بِقَلْبِهِ وَلَا يَمْسِ إِصْبَعَهُ أَوْ يَجْمِعْ رِيقَهُ وَيَلْعُهُ كَمَا يَفْعُلُ بَعْضُ الْعَوَامَ.

ويينبغي أن يدعُونَ عندِ فطْرِهِ بما أَحَبُّ، ففي سنن ابن ماجة عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ لِلصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ دُعْوَةً مَا تُرِدُّ». قال في الزوائد: إسناده صحيح^(٣)، وروى أبو داودَ عن معاذَ بْنِ زَهْرَةَ مَرْسَلًا مَرْفُوعًا: كَانَ إِذَا أَفْطَرَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لِكَ صُمْتُ وَعَلَى رِزْقِكَ أَفَطَرْتُ^(٤). وله من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَفْطَرَ يَقُولُ:

(١) إسناده ضعيف وقال الترمذى: هذا حديث حسن غريب.

(٢) إسناده حسن جداً.

(٣) ضعفه بعضهم وسبب اختلافهم في صحته اختلافهم في تعيين أحد رواته لكن له شواهد في إجابة دعوة الصائم مطلقاً فالحديث بذلك حسن.

(٤) معاذ بن زهرة ثابني وثقة ابن حبان فالحديث ضعيف لإرساله لكن له شاهد ربما يقوى به.

«ذَهَبَ الظَّمَاءُ وَابْتَلَتِ الْعَرُوقُ وَثَبَتَ الأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»^(١).

ومن آداب الصيام المستحبة كثرة القراءة والذكر والدعاء والصلاحة والصدقة. وفي صحيح ابن خزيمة وابن حبان أن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا ترد دعوتهما: الصائم حتى يُفطر، والإمام العادل، ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام وتُفتح لها أبواب السماء ويقول رب: وعزّتي وجلالِي لأنصرَنَك ولو بعَدَ حِينَ»، ورواه أحمد والترمذى^(٢). وفي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل فيدارسه القرآن. فلرسُولَ اللهِ ﷺ حين يلقاه جبريل أجود بالخير من الريح المرسلة. وكان جوده يجمع أنواع الجود كُلَّها من بذل العلم والنفس والمال لله عز وجل في إظهار دينه وهداية عباده وإيصال النفع إليهم بكل طريق من تعليم جاهلهم وقضاء حوائجهم وإطعام جائعهم. وكان جوده يتضاعف في رمضان لشرف وقته ومضايغة أجراه وإعانة العابدين فيه على عبادتهم والجمع بين الصيام وإطعام الطعام وهو ما من أسباب دخول الجنة.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ صَائِمًا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ: فَمَنْ تَبَعَّ مِنْكُمُ الْيَوْمَ جِنَازَةً؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ: فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ

(١) إسناده حسن.

(٢) فيه ضعف ولبعضه شواهد.

مسكيناً؟ قال أبو بكر : أنا . قال : فمنْ عادَ منكمِ اليومَ مريضاً؟ قال أبو بكر : أنا . قال النبي ﷺ : مَا اجتمعْنَ فِي امْرِي إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

ومن آداب الصيام المستحبة أن يُسْتَحْضِرَ الصائمُ قدرَ نعمةِ الله عليه بالصيام حيثُ وفَقَهُ له ويسِّرَهُ عليه حتى أتمَ يومَه وأكملَ شَهْرَه، فإنَّ كثيراً من الناس حُرِّمُوا الصيام إِمَّا بموتهِمْ قبلَ بلوغِهِ أو بعجزِهِم عنْهِ أو بضلالِهِمْ وإغْرِاصِهِمْ عنْ القيامِ بهِ، فلِيَحْمِدِ الصائمُ رَبَّهُ على نعمةِ الصيامِ التي هي سبُّبُ لِمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ وَتَكْفِيرِ السَّيِّئَاتِ وَرَفْعَةِ الدرجاتِ فِي دارِ النَّعِيمِ بِجُوارِ الرَّبِّ الْكَرِيمِ .

إخواني : تأدُّبُوا بآدابِ الصيامِ، وَتَخلُّوا عنِ أسبابِ الغضبِ والانتقامِ، وَتَحلُّوا بأُوصافِ السَّلْفِ الْكَرَامِ، فَإِنَّهُ لَنْ يُصلحَ أَخْرِيَّ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوْلَاهَا مِنَ الطَّاعَةِ وَاجْتِنَابِ الْأَثَمِ .

قال ابن رجب رحمه الله : الصائمون على طبقتين : إحداهما : من ترك طعامه وشرابه وشهوته الله تعالى يرجو عنده عوضاً ذلك في الجنة ، فهذا قد تاجر مع الله وعامله والله لا يضيع أجر من أحسن عملاً ولا يخيب معه من عامله ، بل يربع أعظم الربح ، قال رسول الله ﷺ لرجل : «إنك لن تدع شيئاً اتقاء الله إلا آتاك الله خيراً منه» أخرجه الإمام أحمد^(١) .

فهذا الصائم يعطى في الجنة ما شاء من طعام وشراب ونساء . قال الله تعالى : «كُلُوا وَاشْرِبُوا هَنِيَّةًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيةِ» [الحاقة : ٢٤] .

قال مُجاهدٌ وغيره : نَزَلتْ فِي الصَّائِمِينَ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمْرَةَ الَّذِي رَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي مِنَامِهِ قَالَ : « وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَمَّتِي يَلْهُثُ عَطَشًا كُلَّمَا دَنَا مِنْ حَوْضِ مُنْعَ وَطُرِدَ فَجَاءَهُ صِيَامُ رَمَضَانَ فَسَقَاهُ وَأَرْوَاهُ » ، خَرْجَهُ الطَّبرَانِيُّ (١) .

يَا قَوْمَ أَلَا خَاطَبْتُ فِي هَذَا الشَّهْرِ إِلَى الرَّحْمَنِ ؟ أَلَا رَاغِبٌ فِيمَا أَعْدَ اللَّهُ لِلْطَّائِعِينَ فِي الْجَنَانِ ؟

مِنْ يُرِدُ مُلْكَ الْجَنَانِ
فَلِيَدْعُ عَنْهُ التَّوَانِي
إِلَى نُورِ الْقُرْآنِ
وَلِيَقْمِمْ فِي ظُلْمَةِ اللَّيلِ
إِنْ هَذَا الْعَيْشَ فَانِ
وَلِيَصِلْ صُومًا بِصُومِ
إِنَّمَا الْعَيْشُ جِوارُ اللَّهِ
فِي دَارِ الْأَمَانِ

الْطَّبَقَةُ الثَّانِيَةُ مِنَ الصَّائِمِينَ : مِنْ يَصُومُ فِي الدُّنْيَا عَمَّا سِوَى اللَّهِ
فَيَحْفَظُ الرَّاسَ وَمَا حَوْيَ وَالْبَطْنَ وَمَا وَعَى وَيَذْكُرُ الْمَوْتَ وَالْبَلِى
وَيَرِيدُ الْآخِرَةَ فَيَتَرَكُ زِينَةَ الدُّنْيَا ، فَهَذَا عِيدُ فِطْرَهُ يَوْمُ لِقَاءِ رَبِّهِ وَفَرَّحَتِهِ
بِرُؤْيَتِهِ .

مِنْ صَامَ بِأَمْرِ اللَّهِ عَنْ شَهْوَاتِهِ فِي الدُّنْيَا أَدْرَكَهَا غَدَّاً فِي الْجَنَةِ ،
وَمِنْ صَامَ عَمَّا سِوَى اللَّهِ فَعِيدَهُ يَوْمُ لِقَائِهِ : ﴿ مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ اللَّهِ فَإِنَّ
أَجَلَ اللَّهِ لَآتٍ وَهُوَ أَكْبَيُ الْعَكِيلِ ﴾ [العنكبوت: ٥] .

(١) ضعيف الإسناد لكن قال ابن القيم بعد أن ساقه بتمامه في المسألة العاشرة من كتاب (الروح)
سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يعظم أمر هذا الحديث وقال - يعني شيخ الإسلام - أصول
السنة تشهد له وهو من أحسن الأحاديث . اهـ .

يا مَعْشَرَ التائبين صومُوا الْيَوْمَ عن شهواتِ الْهُوَى لِتُذَكِّرُوكُوا عِيدَ
الْفَطْرِ يَوْمُ اللِّقَاءِ .

اللَّهُمَّ جَمِلْ بِوَاطِنَنَا بِالْإِخْلَاصِ لَكَ، وَحَسَنْ أَعْمَالَنَا بِاتِّبَاعِ رَسُولِكَ
وَالتَّأْدِيبِ بِآدَابِهِ، اللَّهُمَّ أَيْقِظْنَا مِنَ الْغَفَلَاتِ، وَنَجِّنَا مِنَ الدَّرَكَاتِ،
وَكَفِّرْ عَنَّا الذَّنْبَوَالسَّيِّئَاتِ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ
الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ، بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَصَلَّى اللهُ
وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ .

* * *

المجلس الثاني عشر

في النوع الثاني من تلاوة القرآن

الحمدُ للهِ مَعْطِيِ الْجَزِيلَ لِمَنْ أَطَاعَهُ وَرَجَاهُ، وَشَدِيدُ العَقَابِ
 لِمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِهِ وَعَصَاهُ، اجْتَبَى مَنْ شاءَ بِفَضْلِهِ فَقَرَبَهُ وَأَدْنَاهُ،
 وَأَبْعَدَ مَنْ شاءَ بِعَذْلِهِ فَوَلَّهُ مَا تَوَلَّهُ، أَنْزَلَ الْقُرْآنَ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ
 وَمَنَارًا لِلساِلِكِينَ فَمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ نَالَ مَنَاهُ، وَمَنْ تَعَدَّ حَدُودَهُ وَأَضَاعَ
 حُقُوقَهُ خَسِرَ دِينَهُ وَدُنْيَاهُ، أَخْمَدَهُ عَلَى مَا تَفَضَّلَ بِهِ مِنَ الْإِحْسَانِ
 وَأَعْطَاهُ، وَأَشْكَرَهُ عَلَى نِعْمَةِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ وَمَا أَجْدَرَ الشَاكِرُ
 بِالْمَزِيدِ وَأُولَاهُ، وَأَشَهَدُ أَنَّ لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْكَامِلُ
 فِي صِفَاتِهِ الْمُتَعَالِيِّ عَنِ التَّنْظَرِاءِ وَالْأَشْبَاءِ، وَأَشَهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
 وَرَسُولُهُ الَّذِي اخْتَارَهُ عَلَى الْبَشَرِ وَاصْطَفَاهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ
 وَأَصْحَابِهِ وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ مَا انْشَقَّ الصَّبُوحُ وَأَشْرَقَ ضِيَاهُ،
 وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

إخواني : سبق في المجلس الخامس أن تلاوة القرآن على نوعين
 تلاوة لفظه وهي قراءته وتقدم الكلام عليها هناك .

والنوع الثاني تلاوة حكمه بتصديق أخباره واتباع حكماته، فعلاً
 للمأمورات وتركا للمنهيّات .

وهذا النوع هو الغايةُ الْكُبُرَى من إنزال القرآن كما قال تعالى :

﴿كَتَبْ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبْرُكٌ لِيَدْبَرُوا إِيمَانَهُ، وَلَيَذَّكَرَ أَوْلُوا الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]. ولهذا دَرَجَ السَّلْفُ الصَّالِحُ رضي الله عنهم على ذلك يتعلّمون القرآن، ويصدقون به، ويُطبّقون أحكامه تطبيقاً إيجابياً عن عقيدة راسخة ويقين صادق. قال أبو عبد الرحمن السُّلْمَيُّ رحمه الله: حدثنا الذين كانوا يقرؤوننا القرآن، عثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود، وغيرهما، أنّهم كانوا إذا تعلّموا من النبي ﷺ عشر آياتٍ لم يتّجاوزوها حتى يتعلّمواها وما فيها من العلم والعمل، قالوا: فتعلّمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً. وهذا النوع من التلاوة هو الذي عليه مدار السعادة والشقاوة، قال الله تعالى: ﴿فَإِمَّا يَأْتِنَنَّكُمْ مِنْ هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدًى فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى * وَمَنْ أَغْرَضَ عَنِ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكَأَ وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا * قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَكَ إِيَّنَا فَنَسِينَاهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنسِيَّنَا * وَكَذَلِكَ بَغَرِيَّ مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِثَائِتَرِيَّهُ، وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُ وَأَبْقَى﴾ [طه: ١٢٣-١٢٧].

فيَّنَ الله في هذه الآيات الكريمة ثواب المتبَّعين لِهُدَاهُ الَّذِي أُوحَاهُ إلى رسِّلِهِ، وأَعْظَمُهُ هذا القرآن العظيم، وبين عقاب المُعرضين عنه. أمّا ثواب المتبَّعين له فلا يضلُّونَ ولا يشقوُنَّ، ونفيُ الضلال والشقاء عنهم يتضمّن كمال الهدایة والسعادة في الدُّنيا والآخرة، وأما عقاب المعرضين عنه المتكبّرين عن العمل به فهو الشقاء والضلال في الدُّنيا والآخرة، فإنَّ له معيشةً ضنكَأ، فهو في دُنياه في همٍّ وقلقٍ نفس ليس له عقيدةٌ صحيحةٌ، ولا عملٌ صالحٌ: ﴿أُولَئِكَ

كَالْأَنْعَمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْفَنَّافِلُونَ ﴿الأعراف: ١٧٩﴾ . وهو في قبره في ضيقٍ وضيقٍ قد ضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه ، وهو في حشره أعمى لا يبصر ﴿وَخَسْرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عَمِيًّا وَبَكَّا وَصَمَّا مَا وَلَهُمْ جَهَنَّمُ كُلُّمَا خَبَتْ زِدَنَهُمْ سَعِيرًا﴾ [الإسراء: ٩٧] . فهم لما عموا في الدنيا عن رؤية الحق وصموا عن سماعه وأمسكوا عن النطق به ﴿وَقَالُوا قُلُّوْنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا نَدَعُونَا إِلَيْهِ وَفِي إِذَا دَنَّا وَقُرْ وَمِنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ حِجَابٌ﴾ [فصلت: ٥] جازاهم الله في الآخرة بمثل ما كانوا عليه في الدنيا ، وأضاعهم كما أضاعوا شريعته ﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا * قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَكَ إِيَّنَا فَنَسِينَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نُنسِي﴾ [طه: ١٢٥، ١٢٦] ﴿جَزَاءٌ وِفَاقًا﴾ [النبا: ٢٦] ﴿وَمَنْ جَاءَ بِإِيمَانِهِ فَلَا يُبْرَحِي الَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [القصص: ٨٤] .

وفي صحيح البخاري : عن سمرة بن جندب رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا صلى صلاةً ، وفي لفظٍ : صلاةُ الغَدَاءِ أَقْبَلَ علينا بوجبه فقال : «مَنْ رَأَى مِنْكُمُ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا؟» قال : فإنْ رأى أحَدَ قَصَّهَا ، فيقولُ : ما شاءَ اللهُ ، فسألنا يوماً فقال : هل رأى أحدٌ منكم رؤياً؟ قلنا : لا . قال : لَكُنَّيْ رأيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي (فساق الحديث وفيه) فانطلقا حتى أتياناً على مضطجع وإذا آخرُ قائمٌ عليه بصخرةٍ وإذا هو يهوي بالصخرة لرأسه فيثليغ رأسه فيندهذه الحجرُ هنا فيتبَعُ الحجرَ فيأخذه فلا يرجع إلى الرجل حتى يصبحَ رأسه كما كان ، ثم يعود عليه فيفعل به مثل ما فعل به المرة الأولى ، فقلتُ : سبحانَ الله ! ما هذا؟ فقالَ لي

انطلق (فذكر الحديث وفيه) أَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أتَيْتَ عَلَيْهِ يُثْلِغُ رَأْسَهُ بِالْحَجَرِ فَهُوَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفَضُهُ وَيَنْأِمُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ».

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يُعْبَدَ فِي أَرْضِكُمْ وَلَكُنْ رَضِيَ أَنْ يُطَاعَ فِيمَا سُوِّى ذَلِكَ مَمَّا تَحَاقَرُوا مِنْ أَعْمَالِكُمْ فَاحذِرُوهَا، إِنِّي تَرَكْتُ فِيهِمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضْلُلُوا أَبْدًا كِتَابَ اللَّهِ وَسُنْنَةَ نَبِيِّهِ»، رَوَاهُ الْحَاكِمُ وَقَالَ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ^(١).

وعن عَمَرٍ بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُمَثِّلُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلًا فَيُؤْتَى بِالرِّجْلِ قَدْ حَمَلَهُ فَخَالَفَ أَمْرَهُ فَيُمَثِّلُ لَهُ خَصْمًا، فَيَقُولُ: يَا رَبَّ حَمَلْتَنِي إِيَّايِ فَبِئْسَ الْحَامِلُ، تَعَذَّى حُدُودِي، وَضَيَعَ فِرَائِضِي، وَرَكِبَ مَعْصِيَتِي، وَتَرَكَ طَاعَتِي، فَمَا يَرَالَ يُقْذِفُ عَلَيْهِ بِالْحُجَّاجِ حَتَّى يَقُولَ: شَانَكَ بِهِ، فَيَأْخُذُهُ بِيَدِهِ فَمَا يُرْسِلُهُ حَتَّى يُكَبِّهَ عَلَى مِنْخَرِهِ فِي النَّارِ»^(٢).

وفي صحيح مسلم عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ». وَقَالَ ابْنُ مُسْعُودٍ رضي الله عنه: الْقُرْآنُ شَافِعٌ مُشْقَعٌ فَمَنْ جَعَلَهُ أَمَامَهُ قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ وَمَنْ جَعَلَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ سَاقَهُ إِلَى النَّارِ^(٣).

(١) روى الإمام أحمد نحو الجملة الأولى منه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) ضعيف ونقل عن الحافظ ابن حجر تحسينه فإن ثبت أنه حسن فالمعنى أن القراءة القارئ أو جزاؤها وهو مخلوقان أو يقال إن التمثيل يقتضي أن الممثل به غير الممثل فلا يستلزم أن يخلق القرآن.

(٣) وقد روى عنه مرفوعاً إلى النبي ﷺ.

فيما منْ كان القرآنُ خَصْمَه؛ كيَّفَ ترْجُو مِمَّنْ جعلَتْه خَصْمَكَ الشفاعة؟ وَيَلِّ لمن شفعاؤه خُصْمَاوَه يوْمَ تربُّعُ الْبَضَاعَة.

عباد الله: هذا كتابُ الله يُتَلَى بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَيُسْمَعُ. وهو القرآنُ الَّذِي لَوْ أُنْزِلَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَه خَاسِعاً يَتَصَدَّعُ، وَمَعَ هَذَا فَلَا أَذْنُ تَسْمَعُ، وَلَا عَيْنٌ تَدْمُعُ، وَلَا قَلْبٌ يَخْشَعُ، وَلَا امْتِنَالٌ لِلقرآنِ فَيُرْجَى بِهِ أَنْ يَشْفَعَ، قُلُوبٌ خَلَتْ مِنَ التَّقْوَى فَهِيَ خَرَابٌ بَلْقَعٌ، وَتَرَكَمَتْ عَلَيْهَا ظُلْمَةُ الذُّنُوبِ فَهِيَ لَا تُبَصِّرُ وَلَا تَسْمَعُ، كَمْ تُتَلَى عَلَيْنَا آيَاتُ القرآنِ وَقُلُوبُنَا كَالْحَجَارَةِ أَوْ أَشَدَّ قَسْوَةً، وَكَمْ يَتَوَالَى عَلَيْنَا شَهْرُ رَمَضَانَ وَحَالُنَا فِيهِ كَحَالِ أَهْلِ الشَّقْوَةِ، لَا الشَّابُ مَنَا يَتَهَى عنِ الصَّبَوَةِ، وَلَا الشَّيْخُ يَتَهَى عنِ الْقِبَحِ فَيَلْتَحِقُ بِأَهْلِ الصَّفَوَةِ، أَيْنَ نَحْنُ مِنْ قَوْمٍ إِذَا سِمِعُوا دَاعِيَ اللَّهِ أَجَابُوا الدَّعْوَةِ، وَإِذَا تُلِيتَ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ وَجَلَتْهَا جَلْوَةُ، أَوْلَئِكَ قَوْمٌ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَعِرْفُوا حَمَّهُ فَاخْتَارُوا الصَّفَوَةِ.

قال ابنُ مسعودٍ رضيَ اللهُ عنه: ينبعي لقارئِ القرآنِ أَنْ يُعرفَ بِلِيلِهِ إِذَا النَّاسُ يَنَامُونَ، وَبِنَهَارِهِ إِذَا النَّاسُ يُفَطِّرُونَ، وَبِبُكَائِهِ إِذَا النَّاسُ يَضْحَكُونَ، وَبِوَرَعِهِ إِذَا النَّاسُ يَخْلُطُونَ، وَبِصَمَتِهِ إِذَا النَّاسُ يَخُوضُونَ، وَبِخُشُوعِهِ إِذَا النَّاسُ يَخْتَالُونَ، وَبِحُزْنِهِ إِذَا النَّاسُ يَفْرَحُونَ.

يَا نَفْسُ فَازَ الصَّالِحُونَ بِالنُّقْيَ
وَأَبْصَرُوا الْحَقَّ وَقَلْبِي قدْ عَمِي
يَا حُسْنَهُمْ وَاللَّيلُ قدْ أَجَّنَهُمْ
وَنُورُهُمْ يَفْوَقُ نُورَ الْأَنْجُمِ
تَرَمَّمُوا بِالذِّكْرِ فِي لَيْلَهُمُوا
فَعَيْشُهُمْ قَدْ طَابَ بِالثَّرَثِيمِ

قلوبُهُمْ لِلذِّكْرِ قَدْ تَفَرَّغُ
أَسْحَارُهُمْ بِنُورِهِمْ قَدْ أَشْرَقَتْ
قَدْ حَفِظُوا صِيَامَهُمْ مِنْ لَغُوَهِمْ
وَيَحْكِ يَا نَفْسُ أَلَا تَيَقَّظِي
مُضِي الزَّمَانُ فِي تَوَانٍ وَهَوَى

دُمُوعُهُمْ كُلُّؤٌ مُنْتَظَمٌ
وَخِلْعٌ الْغَفْرَانِ خَيْرُ الْقِسْمِ
وَخَشَعُوا فِي اللَّيلِ فِي ذِكْرِهِمْ
لِلثَّفْعِ قَبْلَ أَنْ تَزَلَّ قَدْمَيِ
فَاسْتَدْرِكَيِ ما قَدْ بَقِيَ وَاغْتَنَمَيِ

إِخْوَانِي : احْفَظُوا الْقُرْآنَ قَبْلَ فَوَاتِ الْإِمْكَانِ . وَاحْفَظُوا عَلَى
حَدُودِهِ مِنَ التَّفْرِيطِ وَالْعِصْيَانِ . وَاعْلَمُوا أَنَّهُ شَاهِدٌ لَكُمْ أَوْ عَلَيْكُمْ
عِنْدَ الْمَلِكِ الدَّيَانِ . لَيْسَ مَنْ شُكْرٌ نِعْمَةُ اللهِ بِإِنْزَالِهِ أَنْ تَتَّخِذَهُ وَرَاءَنَا
ظِهْرِيًّا . وَلَيْسَ مِنْ تَعْظِيمِ حِرْمَاتِ اللهِ أَنْ تَتَّخِذَ أَحْكَامَهُ سِخْرِيًّا .
﴿ وَيَوْمَ يَعْصُمُ الظَّالِمُ عَلَى يَدِهِ يَكُوْلُ يَتَيَّقَنُ أَنَّهُ أَخْتَذَ مَعَ الرَّسُولِ سَيِّلًا *
يَنْوِيلَقَ لَيْتَنِي لَمْ أَخْتَذْ فُلَانًا خَلِيلًا * لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الْذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي
وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلإِنْسَنِ خَذُولًا * وَقَالَ الرَّسُولُ يَنْرِبِ إِنَّ قَوْمِي أَخْذُوا
هَذَا الْقُرْءَانَ مَهْجُورًا * وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوا مِنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى
بِرَبِّكَ هَادِيًّا وَنَصِيرًا ﴾ [الفرقان: ٢٧-٣١].

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا تِلَاءَةً كِتَابِكَ حَقَّ التَّلَاءَةِ، وَاجْعَلْنَا مِمَّنْ نَالَ بِهِ الْفَلَاحَ
وَالسَّعَادَةِ . اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا إِقَامَةً لَفُظْلِهِ وَمَعْنَاهُ، وَحِفْظَ حَدُودِهِ وَرِعَايَتِهِ
حُرْمَتِهِ . اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ الْمُؤْمِنِينَ بِمُحْكَمِهِ
وَمُتَشَابِهِ تَصْدِيقًا بِأَخْبَارِهِ وَتَنْفِيذًا لِأَحْكَامِهِ . وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا
وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ
عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

المجلس الثالث عشر

في أداب قراءة القرآن

الحمدُ للهِ الَّذِي لشرعه يخضعُ مَنْ يعبدُ، ولعظامته يخشى مَنْ يركع ويسجدُ، ولطين مناجاته يسهرُ المتهجدُ ولا يرقدُ، ولطلب ثوابه يبذلُ المُجاهدُ نفسه ويجهدُ، يتكلمُ سبحانه بكلام يجلُّ أنْ يُشَابِه كلامَ المخلوقين ويبعدهُ، ومنْ كلامِه كتابه المُنزَلُ على نبيهِ أَحْمَدَ، نقرؤه ليلاً ونهاراً وتردادُه، فلا يخلُقُ عن كثرة التردادِ ولا يملُّ ولا يفندُ، أَحْمَدَ حَمْدَ مَنْ يرجُو الوقوفَ على بابِه غيرَ مُشرَدٍ، وأشهدُ أنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وحْدَه لا شريكَ له شهادةً مَنْ أخلصَ اللهَ وتبعدَ، وأشهدُ أنَّ مُحَمَّداً عبدُه ورسولُه الَّذِي قام بواجب العبادة وتزاوجُه، صلى الله عليه وعلى صاحبه أبي بكر الصديق الَّذِي ملأ قلوبَ مُبغضيهِ قرحاً تُنْفَدُ، وعلى عمرَ الَّذِي لم يزلُ يقوِي الإسلامَ ويعضُدُ، وعلى عثمانَ الَّذِي جاءَتْه الشهادةُ فلم يترددُ، وعلى عليٍّ الَّذِي ينسفُ زرعَ الْكُفَّارِ بسيفِه ويُحصدُ، وعلى سائرِ آلِه وأصحابِه صلاةً مُسْتَمِرَةً على الزمانِ المؤبدَ، وسلمَ تسليماً.

إخواني : إنَّ هذا القرآنَ الَّذِي بينَ أيديكم تتلُونه وتسمعونه وتحفظونه وتكتبونه هو كلامُ ربِّ العالمين ، وإله الأولين والآخرين ، وهو حبلُ المتين ، وصراطُ المستقيم ، وهو الذُّكرُ المباركُ والنورُ المبين ، تكلمَ الله به حقيقةً على الوصفِ الَّذِي يليقُ

بِجَلَلِهِ وَعَظَمَتِهِ، وَأَلْقَاهُ عَلَى جَبْرِيلَ الْأَمِينِ أَحَدِ الْمَلَائِكَةِ الْكَرَامِ الْمَقَرَّبِينِ، فَنَزَّلَ بِهِ عَلَى قَلْبِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَكُونَ مِنَ الْمُنْذَرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيًّا مُبِينًا، وَصَفَّهُ اللَّهُ بِأَوْصَافٍ عَظِيمَةٍ لِتُعَظِّمُوهُ وَتُحَتَّرُ مُوْهُهُ فَقَالَ تَعَالَى : « شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْءَانُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ » [البقرة: ١٨٥] « ذَلِكَ نَذْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالْذِكْرِ الْعَكِيرِ » [آل عمران: ٥٨] « يَتَأَيَّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَنٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا » [النساء: ١٧٤] « قَدْ جَاءَكُمْ مِنْ أَنَّ اللَّهَ نُورٌ وَكَتَبٌ مُبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَكُمْ سُبُّلَ السَّلَمِ » [المائدة: ١٥، ١٦] « وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْءَانُ أَنْ يُفْتَرَى مِنْ دُوْنِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفَضِيلَ الْكِتَابِ لَا رَبَّ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ » [يوس: ٣٧] « يَتَأَيَّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّكُمْ وَشَفَاءً لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ » [يوس: ٥٧] « كَتَبْ أَحْكَمَتْ أَيْنَهُمْ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنَ الْدُّنْ حَكِيمٌ خَيْرٌ » [هود: ١] « إِنَّا نَخْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَمْنُحَفَّظُونَ » [الحجر: ٩] « وَلَقَدْ أَيَّتَنَا سَبْعًا مِنَ الْمَثَافِ وَالْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ * لَا تَمْدَنَ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْرَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا خِفْضَ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ » [الحجر: ٨٧] « وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبَيَّنَ لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ » [النحل: ١٥] « إِنَّ هَذَا الْقُرْءَانَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَبِيَسْرٍ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا * وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا » [الإِسْرَاء: ٩، ١٠] « وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا » [الإِسْرَاء: ٨٢] « قُلْ لَئِنْ أَجْتَمَعَتِ الْأَئْنُشُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ، وَلَوْ

كَانَ بَعْضُهُمْ لِيَعْضِلُ ظَهِيرًا﴿ [الإسراء: ٨٨] ﴾ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَىَ * إِلَّا نَذَكِرَةٌ لِمَنْ يَخْشَىَ * تَنْزِيلًا مِمَّنْ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالْمَوَاتَ الْعُلَىَ﴿ [طه: ٤٢] ﴾

﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىَ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]

﴿ وَإِنَّهُ لِتَنْزِيلِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ * يُلْسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ * وَإِنَّهُ لِفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ * أَوَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَاءِهَا نَعْلَمُ عُلَمَاؤُ بَنَىٰ إِسْرَائِيلَ﴾ [الشعراء: ١٩٢-١٩٧]

﴿ وَمَا نَزَّلْتَ بِهِ الشَّيْطَانُ * وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِعُونَ﴾ [الشعراء: ٢١٠، ٢١١]

﴿ بَلْ هُوَ أَيَّتُهُ يَنْتَهِتُ فِي صُدُورِ الظَّالِمِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩]

﴿ إِنَّهُ لِإِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْءَانٌ مُّبِينٌ * لِيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيَا وَيَحْقِّقَ الْقَوْلَ عَلَى الْكُفَّارِينَ﴾ [يس: ٦٩، ٧٠]

﴿ كَتَبَ أَنْزَلَنَاهُ إِلَيْكَ مُبِرْكٌ لِيَدْبِرُوا أَيْتَهُ، وَلِيَنذَكِرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]

﴿ قُلْ هُوَ نَبُوٌّ عَظِيمٌ﴾ [ص: ٦٧]

﴿ أَللَّهُ نَزَّلَ أَحَسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَبِّهًا مَتَّافِي نَقْشَعُرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْسَحُونَ رَجْهُمْ مُّمَّ تَلَيْنُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَى اللَّهُ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ [الزمر: ٢٣]

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لِكِتَابٍ عَزِيزٍ * لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢، ٤١]

﴿ وَكَذِلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا أَلِيمَنْ وَلَدِكَ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِنَا﴾ [الشوري: ٥٢]

﴿ وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدِينِنَا الْعَالِيِّ حَكِيمٌ﴾ [الزخرف: ٤]

﴿ هَذَا بَصَرْتُرِ لِلنَّاسِ وَهُدَى وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُوقَنُونَ﴾

[الجاثية: ٢٠] ﴿ وَالْقُرْآنُ أَعْجِيدُ﴾ [ق: ١] ﴿ فَلَا أُقِسِّمُ بِمَوْقِعِ الْجُجُورِ * وَإِنَّهُ لَقَسْمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ * إِنَّهُ لِقَرْآنٌ كَرِيمٌ * فِي كِتَابٍ مَكْتُوبٍ * لَا يَمْسِهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ * تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الواقعة:

﴿لَوْأَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْءَانَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَلِشاً مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتَلَكَ الْأَمْثَالُ نَضَرَ بُهْمًا لِلنَّاسِ لَعْلَهُمْ يَنفَكِرُونَ﴾ [الحشر: ٢١] وقال تعالى عن الجن: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا فَرْقَةً أَنَّا عَجَّبْنَا * يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ﴾ [الجن: ١، ٢] وقال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَحْيِيدٌ * فِي أَوَّلَ حَفْظٍ﴾ [البروج: ٢٢، ٢١]. فهذه الأوصاف العظيمة الكثيرة التي نقلناها وغيرها مما لم ننقله تدل كلها على عظمة هذا القرآن ووجوب تعظيمه والتآدب عند تلاوته والبعد حال قراءته عن الهزل واللعب.

فمن آداب التلاوة إخلاص النية لله تعالى فيها لأن تلاوة القرآن من العبادات الجليلة، كما سبق بيان فضلها، وقد قال الله تعالى ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [غافر: ١٤]، وقال: ﴿فَاعْبُدُ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: ٢].

وقال تعالى: ﴿وَمَا أَمْرَوْا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البيت: ٥]، وقال النبي ﷺ: «اقررو القرآن وابتغوا به وجه الله عز وجل من قبل أن يأتي قوم يقيموه إقامة القدر يتبعجلونه ولا يتأنجلونه»، رواه أحمد^(١). ومعنى يتبعجلونه يتطلبون به أجر الدنيا.

ومن آدابها: أن يقرأ بقلب حاضر يتدبّر ما يقرأ ويتفهم معانيه ويخشى عند ذلك قلبه ويستحضر بأن الله يخاطبه فيه هذا القرآن لأن القرآن كلام الله عز وجل.

ومن آدابها: أن يقرأ على طهارة لأن هذا من تعظيم كلام الله عز وجل، ولا يقرأ القرآن وهو جنب حتى يغسل إن قدر على الماء أو يتيمم إن كان عاجزاً عن استعمال الماء لمرض أو عدم. وللنجب أن يذكر الله ويذعن بما يوافق القرآن إذا لم يقصد القرآن، مثل أن يقول: لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين، أو يقول: ربنا لا تزع قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب.

ومن آدابها: أن لا يقرأ القرآن في الأماكن المستقدمة أو في مجمع لا ينصل فيه لقراءته لأن قراءته في مثل ذلك إهانة له. ولا يجوز أن يقرأ القرآن في بيت الخلاء ونحوه مما أعد للتبول أو التغوط لأنه لا يليق بالقرآن الكريم.

ومن آدابها: أن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم عند إرادة القراءة لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرأتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨] ولئلا يصد الشيطان عن القراءة أو كمالها. وأما البسمة فإن كان ابتداء قراءته من آناء السورة فلا يسمى، وإن كان من أول السورة فليسمى إلا في سورة التوبة فإنه ليس في أولها بسمة. لأن الصحابة رضي الله عنهم أشكال عليهم حين كتابة المصحف هل هي سورة مستقلة أو بقية الأنفال ففصلوا بينهما بدون بسمة وهذا الاجتهاد هو المطابق للواقع بلا ريب إذ لو كانت البسمة قد نزلت في أولها لبقيت محفوظة بحفظ الله عز وجل لقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَمُحْفَظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

ومن آدابها: أن يُحسن صوته بالقرآن ويتَرَّثُ به، لمَّا في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «ما أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ (أَيْ مَا اسْتَمَعَ لِشَيْءٍ) كَمَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنَ الصَّوْتِ يَتَغْنَى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ». وفيهما عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: سمعت النبيَّ ﷺ يقرأ في المغرب بالطور فما سمعت أحداً أحسن صوتاً أو قراءةً منه ﷺ. لكن إنْ كانَ حَوْلَ الْقَارئِ أَحَدٌ يَتَأْذِي بِجَهَرِهِ فِي قِرَاءَتِهِ كَالنَّائِمِ وَالْمُصَلِّيِّ وَنَحْوِهِمَا فَإِنَّهُ لَا يَجْهَرُ جَهْرًا يَشُوشُ عَلَيْهِ أَوْ يَؤْذِيهِ، لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ يُصَلِّونَ وَيَجْهِرُونَ بِالْقِرَاءَةِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْمُصَلِّيَ يَنْاجِي رَبَّهُ فَلَيَنْظُرْ بِمَا يَنْاجِيَ بِهِ وَلَا يَجْهَرْ بِعَصْكُمْ عَلَى بَعْضِ فِي الْقُرْآنِ»، رواه مالك في الموطأ. وقال ابن عبد البر: وهو حديث صحيح.

ومن آدابها: أَنْ يُرْتَلَ القرآن ترتيلًا لقوله تعالى: ﴿وَرَتَلَ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمول: ٤] فيقرأه بتمهيلٍ بدون سرعة لأن ذلك أعن على تدبر معانيه وتقويم حروفه وألفاظه. وفي صحيح البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سُئل عن قراءة النبي ﷺ فقال: كانت مدةً ثم قرأ باسم الله الرحمن يمدّ باسم الله ويمد الرحمن ويمد الرحيم، وسُئلت أم سلمة رضي الله عنها عنها عن قراءة النبي ﷺ فقالت: كان يقطع قراءاته آيةً آيةً، إِسْمَاعِيلُ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ * الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ * مالك يوم الدين، رواه أحمد وأبو داود والترمذى، وقال ابن مسعود رضي

الله عنه: لا تُنْثِرُوهُ نَثْرَ الرَّمَلِ وَلَا تَهْذِيْهُ هَذَّ الشِّعْرِ، قِفُوا عَنْدَ عِجَائِيهِ وَحَرَّكُوا بِهِ الْقُلُوبَ وَلَا يَكُنْ هُمْ أَحَدُكُمْ آخِرَ السُّورَةِ. وَلَا بِأَسْنَ بالسُّرْعَةِ الَّتِي لِيْسَ فِيهَا إِخْلَالٌ بِاللَّفْظِ بِإِسْقاطِ بَعْضِ الْحُرُوفِ أَوْ إِدْغَامِ مَا لَا يَصْحُ إِدْغَامُهُ. فَإِنْ كَانَ فِيهَا إِخْلَالٌ بِاللَّفْظِ فَهِيَ حَرَامٌ لِأَنَّهَا تَغْيِيرٌ لِلْقُرْآنِ.

وَمِنْ آدَابِهَا: أَنْ يَسْجُدَ إِذَا مَرَّ بِآيَةِ سَجْدَةٍ وَهُوَ عَلَى وَضْوِءٍ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، فَيُكَبِّرُ لِلسُّجُودِ وَيَقُولُ: سَبَحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى، وَيَدْعُو، ثُمَّ يَرْفَعُ مِنَ السُّجُودِ بِدُونِ تَكْبِيرٍ وَلَا سَلَامٍ، لِأَنَّهُ لَمْ يَرْدُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا أَنْ يَكُونَ السُّجُودُ فِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُكَبِّرُ إِذَا سَاجَدَ وَإِذَا قَامَ، لِحَدِيثِ أَبِي هَرِيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الصَّلَاةِ كُلُّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ وَيُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَعَنْ أَبْنَى مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَخَفْضٍ وَقِيَامٍ وَقَعْدَةٍ، رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَالْتَّرمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ. وَهَذَا يَعْنِي سُجُودَ الصَّلَاةِ وَسُجُودَ التَّلَاوَةِ فِي الصَّلَاةِ.

هَذِهِ بَعْضُ آدَابِ القراءَةِ، فَتَأَدَّبُوا بِهَا وَاحْرَصُوا عَلَيْهَا وَابْتَغُوا بِهَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ.

اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنَ الْمَعْظَمِينَ لِحِرْمَاتِكَ، الْفَائِزِينَ بِهِبَاتِكَ، الْوَارِثِينَ لِجَنَانِكَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِيْنَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

المجلس الرابع عشر في مفطرات الصوم

الحمدُ لله المطلَع على ظاهِر الأمْر ومكْنونِه، العالَم بسرِّ العبد وجهرِه وظُنُونِه، المُتَقَرِّد بِإِنشاءِ العالم وإِبْداعِ فُنُونِه، المدبر لِكُلِّ مِنْهُمْ في حركَتِه وسُكُونِه، أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَه، وفَتَقَ الأَسْمَاعَ وشَقَّ الْحَدَقَ، وأَخْصَى عَدَّدَ ما في الشَّجَرِ من وَرَقَ، فِي أَعْوَادِه وغُصُونِه، مَدَ الْأَرْضَ ووَضَعَهَا وَأَوْسَعَ السَّمَاءَ وَرَفَعَهَا، وَسَيَّرَ النَّجُومَ وَأَطْلَعَهَا، فِي حَدِيثِ اللَّيلِ وَدُجُونِه، أَنْزَلَ القَطْرَ وَبِلَّ رَذَادًا، فَأَنْقَذَ بِهِ الْبَدْرَ مِنِ الْيَبْسِ إِنْقَادًا، «هَذَا خَلْقُ اللهِ فَأَرُوْفٌ مَاذَا خَلَقَ اللَّذِينَ مِنْ دُونِيَّه» [لقمان: ١١]، أَخْمَدَه عَلَى جُودَه وَإِحْسَانِه، وَأَشْهَدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَه لَا شَرِيكَ لَه فِي الْوَهْيِ وَسُلْطَانِه، وَأَشْهَدَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُه وَرَسُولُهُ الْمُؤَيَّدُ بِبُرْهَانِه، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحْبِه أَبِي بَكْرٍ فِي جَمِيعِ شَانِه، وَعَلَى عُمَرَ مَقْلِقِ كِسْرَى فِي إِيَوانِه، وَعَلَى عُثْمَانَ سَاهِرِ لِيَلِهِ فِي قَرَائِنه، وَعَلَى عَلِيٍّ قَالِعَ بَابِ خَيْرٍ وَمُزَلِّزِ حُصُونِه، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِه الْمُجْتَهِدِ كُلُّ مِنْهُمْ فِي طَاعَةِ رَبِّهِ فِي حَرْكَتِه وَسُكُونِه، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

إخواني : قال الله تعالى : «فَأَلْقَنَ بَشِّرُوهُنَّ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللهُ لَكُمْ وَلَكُمْ وَأَشْرِبُوا حَقَّ يَبْيَنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجَرِ ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى الْآتِيلِ» [آل عمران: ١٨٧]. ذَكَرَ اللهُ فِي هَذِهِ الآيَةِ الْكَرِيمَةِ

أصْوَلَ مُفَطَّرَاتِ الصُومِ وذَكْرُ النَّبِيِّ ﷺ فِي السُّنَّةِ تَمَامًا ذَلِكَ .

والمُفَطَّرَاتُ سَبْعَةُ أَنْوَاعٍ :

الأول: الجماعُ وهو إيلاجُ الذَّكِرِ في الفَرْجِ، وهو أَعْظَمُهَا وأَكْبَرُهَا إِثْمًا. فَمَتَى جَامِعُ الصَّائِمِ بَطَلَ بِصُومِهِ فَرِضًا كَانَ أَوْ نَفْلًا. ثُمَّ إِنْ كَانَ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ وَالصُومُ وَاجِبٌ عَلَيْهِ لِزَمْهِ مَعَ الْقَضَاءِ الْكَفَارَةُ الْمُغْلَظَةُ وَهِيَ عَتْقُ رَقْبَةِ مُؤْمِنَةٍ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنَ لَا يُفْطِرُ بَيْنَهُمَا إِلَّا لِعُذْرٍ شَرِعيٍّ كَأَيَّامِ الْعِيدَيْنِ وَالتَّشْرِيقِ أَوْ لِعُذْرٍ حَسَّيٍّ كَالْمَرْضِ وَالسَّفَرِ لِغَيْرِ قَصْدِ الْفِطْرِ، فَإِنْ أَفْطَرَ لِغَيْرِ عُذْرٍ وَلَوْ يَوْمًا وَاحِدًا لِزَمْهِ استِئْنَافُ الصَّيَامِ مِنْ جَدِيدٍ لِيُحَصِّلَ التَّتَابُعَ فَإِنْ لَمْ يُسْتَطِعْ صَيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَابِعَيْنَ فَإِطْعَامُ سَتِينَ مِسْكِينًا لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفُ كِيلَوَعَشْرَةَ غَرَامَاتٍ مِنَ الْبُرِّ الْجَيِّدِ^(١)، وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِأَمْرِ أَهِيِّ فِي رَمَضَانَ فَاسْتَفْتَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: «هَلْ تَجِدُ رَقْبَةً؟» قَالَ: لَا. قَالَ: هَلْ تُسْتَطِعُ صَيَامَ شَهْرَيْنِ؟ (يعني مُتَابِعَيْنَ كَمَا فِي الرِّوَايَاتِ الْأُخْرَى) قَالَ: لَا. قَالَ: فَأَطْعَمْ سَتِينَ مِسْكِينًا». وَهُوَ فِي الصَّحِيفَيْنِ مَطْوِلًا .

الثاني: إِنْزَالُ الْمُنْيِّ بِالْخَيْارِ بِتَقْبِيلِهِ أَوْ لِمَسِّهِ أَوْ اسْتِمنَاءِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ لِأَنَّ هَذَا مِنَ الشَّهْوَةِ الَّتِي لَا يَكُونُ الصُومُ إِلَّا بِاجْتِنَابِهَا كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْقُدُّسِيِّ: «يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي» ،

(١) وَيَجِزُّ الرِّزْقُ عَنِ الْبَرِّ لَكِنْ تَجِبُ مِلاَحَظَةُ الْوَزْنِ فَإِنْ كَانَ الرِّزْقُ أَنْقَلَ زِيدًا فِي وَزْنِهِ بِقَدْرِهِ إِنْ كَانَ أَنْفَقَ نَقْصًا مِنْ وَزْنِهِ بِقَدْرِهِ .

رواه البخاري . فأمّا التقبيل واللمس بدون إنزال فلا يُفطر ، لما في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها : «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبِلُ وَهُوَ صَائِمٌ وَيَبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ ، وَلَكِنَّهُ كَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبَهِ» . وفي صحيح مسلم أنَّ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلْمَةَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : أَيْقَبِلُ الصَّائِمُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «سَلْ هَذِهِ - يَعْنِي أَمَّ سَلَمَةَ - فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَتَقَاكُمُ اللَّهَ وَأَخْشَاكُمْ لَهُ» ، لَكِنْ إِنْ كَانَ الصَّائِمُ يَخْشى عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الإِنْزَالِ بِالتَّقْبِيلِ وَنَحْوِهِ أَوْ مِنَ التَّدَرُّجِ بِذَلِكَ إِلَى الْجَمَاعِ لِعدَمِ قَوَّتِهِ عَلَى كَبَحِ شَهْوَتِهِ فَإِنَّ التَّقْبِيلَ وَنَحْوَهُ يَحْرُمُ حِيتَنَدِ سَدَّاً لِلَّذْرِيعَةِ ، وَصُونَانِ لصِيَامِهِ عَنِ الْفَسَادِ ، وَلَذِكَ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ الْمُتَوْضِي بِالْمُبَالَغَةِ فِي الْاسْتِنشَاقِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ صَائِمًا خَوْفًا مِنْ تَسْرُبِ الْمَاءِ إِلَى جَوْفِهِ .

وَأَمَّا الإِنْزَالُ بِالاحْتِلامِ أَوْ بِالتَّكْيِيرِ الْمُجَرَّدِ عَنِ الْعَمَلِ فَلَا يُفَطَّرُ لِأَنَّ الاحْتِلامَ بِغَيْرِ اخْتِيَارِ الصَّائِمِ . وَأَمَّا التَّكْيِيرُ فَمَعْفُوعُهُ لِقولِهِ ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَنِ أَمْتَيِّ ما حَدَثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ» ، متفق عليه .

الثالث: الأكل أو الشرب ، وهو إيصال الطعام أو الشراب إلى الجوف من طريق الفم أو الأنف أيًا كان نوع المأكل أو المشروب ، لقوله تعالى : «وَكُلُوا وَأَشْرِبُوا حَقَّ يَبْيَانَ لِكُوْلِ الْخَيْطِ الْأَبَيَضِ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجَرِ ثُمَّ أَتِمُوا الصِّيَامَ إِلَى الْآتِيلِ» [البقرة: ١٨٧] والسعوط في الأنف والأكل والشرب لقوله ﷺ في حديث لقيط بن صبرة : «وبالغ

في الاستنشاق، إلا أن تكون صائماً»، رواه الخمسة وصححه الترمذى . فاما شم الروائح فلا يفطر لأنه ليس للرائحة جرم يدخل إلى الجوف .

الرابع: ما كان بمعنى الأكل والشرب وهو شيئاً :

أحددهما: حقن الدَّم في الصائم مثل أن يُصاب بنزيفٍ فيحقن به دمٌ فيفطر بذلك لأن الدَّم هو غاية الغذاء بالطَّعام والشراب ، وقد حصل ذلك بحقن الدَّم فيه^(١) .

الشيء الثاني: الإبر المعدنية التي يكتفى بها عن الأكل والشرب
إذا تناولها أفطر لأنها وإن لم تكن أكلًا وشربًا حقيقةً، فإنها بمعناهما، فثبتت لها حُكمهما . فأما الإبر غير المعدنية فإنها غير مفطرة سواء تناولها عن طريق العضلات أو عن طريق العروق حتى ولو وجد حرارتها في حلقة فإنها لا تُفطر لأنها ليست أكلًا ولا شربًا ولا بمعناهما، فلا يثبت لها حُكمهما، ولا عبرة بوجود الطَّعم في الحلقة في غير الأكل والشرب ، ولذا قال فقهاؤنا: لو لطخ باطن قدمه بخنزيلٍ فوجد طعمه في حلقة لم يفطر ، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في رسالته «حقيقة الصيام»: ليس في الأدلة ما يقتضي أن المفطر الذي جعله الله ورسوله مفطراً هو ما كان واصلاً إلى دماغ أو بدن أو ما كان داخلاً من منفذٍ أو واصلاً إلى جوف ونحو ذلك من المعاني

(١) هذا ما كتب أراه من قبل ثم ظهر لي أن حقن الدم لا يفطر لأنه ليس أكلًا ولا شربًا ولا بمعناهما والأصل بقاء صحة الصوم حتى يتبيّن فساده ومن القواعد المقررة أن اليقين لا يزول بالشك .

التي يجعلها أصحاب هذه الأقاويل هي مَنَاطُ الْحُكْمِ عند الله ورسوله . قال : وإذا لم يكن دليلاً على تعليق الله ورسوله الْحُكْمَ على هذا الوَصْفِ ، كان قول القائل : إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا جَعَلَ هَذَا مُفَطِّرًا لِهَذَا قَوْلًا بِلَا عِلْمٍ . انتهى كلامه رحمه الله .

الخامس: إخراج الدَّم بالحجامة ، لقول النبي ﷺ : «أَفْطِرْ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ» ، رواه أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ شَدَّادَ بْنِ أَوْسٍ ، قال البخاري : ليس في الباب أَصَحُّ منه . وهذا مذهب الإمام أَحْمَدَ وَأَكْثَرِ فَقَهَاءِ الْحَدِيثِ . وفي معنى إخراج الدَّم بالحجامة ، وعلى هذا فلا يَجُوزُ لِلصَّائِمِ صُومًا وَاجِبًا أَنْ يَتَبرَّعَ بِإِخْرَاجِ دَمِهِ الْكَثِيرِ الَّذِي يَؤْثِرُ عَلَى الْبَدْنِ تَأْثِيرَ الْحَجَامَةِ إِلَّا أَنْ يَوْجَدَ مُضْطَرًّا لَهُ لَا تَنْدَفُعُ ضَرُورَتُهِ إِلَّا بِهِ ، وَلَا ضَرَرٌ عَلَى الصَّائِمِ بِسَحْبِ الدَّمِ مِنْهُ فَيَجُوزُ لِلضَّرُورةِ ، وَيَفْطِرُ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَيَقْضِي . وَأَمَّا خَرُوجُ الدَّمِ بِالرُّعَافِ أَوِ السَّعَالِ أَوِ الْبَاسُورِ أَوِ قَلْعِ السِّنِ أَوِ شَقِ الْجَرْحِ أَوِ تَحْلِيلِ الدَّمِ أَوِ غَرْزِ الإِبْرِ وَنَحْوُهَا فَلَا يَفْطِرُ لَأَنَّهُ لِيُسَمِّ بِالْحَجَامَةِ وَلَا بِمَعْنَاهَا إِلَّا لِيَؤْثِرُ فِي الْبَدْنِ كَتَأْثِيرِ الْحَجَامَةِ .

السادس: التَّقَيْئُ عَمْدًا وَهُوَ إخراجُ مَا فِي الْمَعِدَةِ مِنْ طَعَامٍ أَوْ شَرَابٍ عَنْ طَرِيقِ الْفَمِ ، لقول النبي ﷺ : «مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ وَمَنْ اسْتَقاءَ عَمْدًا فَلَيَقْضِي» ، رواه الْخَمْسَةُ إِلَّا النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ وَمَعْنَى ذَرَعَهُ غَلَبَهُ وَيَفْطِرُ إِذَا تَعْمَدَ الْقَيْءُ إِمَّا بِالْفَعْلِ كَعَصْرِ بَطْنِهِ أَوْ غَمْزِ حَلْقِهِ أَوْ بِالشَّمِّ مِثْلَ أَنْ يَشْمَ شَيْئًا لِيَقِيءَ بِهِ

أو بالنظر كأن يتعدى النظر إلى شيءٍ ليقيء به فيُفطر بذلك كله، أمّا إذا حصلَ القيءُ بدون سببٍ منه فإنه لا يضرُّ، وإذا راجت معدته لم يلزمُه منعُ القيءِ لأنَّ ذلك يضرُّه ولكنْ يتركُه فلا يحاولُ القيءَ ولا منعه.

السابع: خروج دم الحَيْضَ والنَّفَاسِ ، لقول النبي ﷺ في المرأة أليس إذا حاضت لم تصلّ ولم تصنم؟ فمتى رأت دم الحَيْضَ أو النَّفَاسَ فسدَ صومُها سواءً في أول النَّهارِ أم في آخرِه ولو قبل الغروبِ بلحظةٍ وإنْ أحستَ بانتقالِ الدَّمِ ولم ييزِرْ إلاَّ بعد الغروبِ فصومُها صحيحٌ .

ويحرمُ على الصائمِ تناولُ هذه المفتراتِ إنْ كان صومُه واجباً كصومِ رمضانِ والكفارةِ والتذرِ إلا أن يكون له عذرٌ يبيح الفطرَ كسفرٍ ومرضٍ ونحوهما لأنَّ من تلبَّس بواجبِ لزمه إتمامُه إلا لعذرٍ صحيحٍ، ثم إنَّ من تناولها في نهارِ رمضانَ لغير عذرٍ وجب عليه الإمساكُ بقيةَ اليومِ والقضاءُ وإلا لزمه القضاء دونَ الإمساكِ. أما إنْ كان صومُه تطوعاً فإنه يجوز له الفطرُ ولو بدون عذر لكن الأولى الإتمامِ .

إخواني: حافظُوا على الطَّاعاتِ، وجانبُوا المعاشي والمحرماتِ، وابتلعوا إلى فاطرِ الأرضِ والسمواتِ، وتعرَّضُوا لنفحاتِ جودِه فإنه جزيلُ الهباتِ. واعلموا أنه ليسَ لكم من دُنياكم إلا ما أمضيَتموه في طاعةِ مولاكمِ . فالغَنِيمَةَ الغنِيمَةَ قبلَ فواتِ الأوانِ . والمرابحةَ المرابحةَ قبلَ حلولِ الخُسْرانِ .

اللَّهُمَّ وَفَقْنَا لِاغْتِنَامِ الْأَوْقَاتِ، وَشَغَلْنَا بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ،
 اللَّهُمَّ جُذْ عَلَيْنَا بِالْفَضْلِ وَالْإِحْسَانِ، وَعَامَلْنَا بِالْعَفْوِ وَالْغُفْرَانِ،
 اللَّهُمَّ يَسِّرْنَا لِلْيُسْرَى، وَجَنَبْنَا الْعُسْرَى وَاغْفِرْنَا فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى،
 اللَّهُمَّ ارْزَقْنَا شَفَاعَةً نَبِيَّاً وَأُورْدَنَا حَوْضَهِ وَأَسْقِنَا مِنْهُ شَرْبَةً لَا نَظِمَّاً
 بَعْدَهَا أَبْدَأْ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ.

اللَّهُمَّ صَلِّ وَسِّلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَلِهٖ
 وَاصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

* * *

المجلس الخامس عشر في شروط الفطر بالمفطرات وما لا يفطر وما يجوز للصائم

الحمدُ لله الحكيم الخالق، العظيم الحليم الصادق، الرحيمُ
الكريمُ الرازق، رفعَ السبع الطرائق بدون عمدٍ ولا علائقٍ، وثبتَ
الأرضَ بالجبال الشواهدِ، تعرَّفَ إلى خلقه بالبراهين والحقائقِ،
وتکفلَ بأرزاقِ جميع الخلائقِ، خلقَ الإنسان من ماء دافقٍ، وألزمَه
بالشرائع لوصل العلائقِ، وسامحَه عن الخطأ والنسيانِ فيما لا
يُوافقُ.

أَخْمَدُهُ ما سكتَ ساكتٌ ونطقَ ناطقٌ، وأَشَهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ
وَحْدَهُ لَا شريكَ له شهادةً مُخلصٌ لامنافقٌ، وأَشَهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عبدُهُ
وَرَسُولُهُ الَّذِي عَمِّتْ دُعُوتُهُ النازلُ الشاهقُ، صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى
صَاحِبِهِ أَبِي بَكْرِ القَائِمِ يَوْمَ الرِّدَّةِ بِالْحَزْمِ الْلَّاتِقِ، وَعَلَى عُمَرَ مُدَوْخِ
الْكُفَّارِ وَفَاتِحِ الْمَغَالِقِ، وَعَلَى عُثْمَانَ الَّذِي مَا اسْتَحْلَلَ حُرْمَتَهُ إِلَّا مَارِقِ،
وَعَلَى عَلِيٍّ الَّذِي كَانَ لِشَجَاعَتِهِ يَسْلُكُ الْمَضَايِقَ، وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ
الَّذِينَ كُلُّهُمْ عَلَى مِنْ سِوَاهُمْ فَائِقُ، وَسَلَّمَ تسلیماً.

إخواني : إن المُفطراتِ السابقةَ ما عدا الحِيْضَرَ والنَّفَاسِ ، وهي
الجماعُ والإِنْزَالُ بِالْمَبَاشِرَةِ وَالْأَكْلُ وَالشَّرْبُ وَمَا بِمَعْنَاهُما وَالْحِجَامَةُ

والقيءُ لَا يُفطِّرُ الصائمَ شَيْءٌ مِنْهَا إِلَّا إِذَا تَنَوَّلَهَا عَالِمًا ذَاكِرًا مُخْتَارًا
فِيهِذِهِ ثَلَاثَةُ شَرْوِطٍ :

الشرط الأول: أَنْ يَكُونَ عَالِمًا، فَإِنْ كَانَ جَاهِلًا لَمْ يُفطِّرُ، لِقُولِهِ
تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقْرَةِ ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [٢٨٦]
فَقَالَ اللَّهُ : قَدْ فَعَلْتُ^(١) ، وَقُولُهُ تَعَالَى : ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا
أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكُنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [الْأَحْزَابِ :
٥] . وَسَوَاءٌ كَانَ جَاهِلًا بِالْحُكْمِ الشَّرِيعِيِّ، مِثْلُ أَنْ يَظْنُ أَنَّ هَذَا الشَّيْءُ
غَيْرُ مُفَطَّرٍ فَيَفْعَلُهُ أَوْ جَاهِلًا بِالحَالِ أَيْ بِالْوَقْتِ، مِثْلُ أَنْ يَظْنُ أَنَّ الْفَجْرَ
لَمْ يَطْلُعْ فَيَأْكُلَ وَهُوَ طَالِعٌ، أَوْ يَظْنُ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ غَرَبَتْ فَيَأْكُلَ وَهِيَ
لَمْ تَغْرُبْ، فَلَا يُفطِّرُ فِي ذَلِكَ كُلَّهُ، لِمَا فِي الصَّحِيفَتَيْنِ عَنْ عَدِيٍّ بْنِ
حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿حَقَّ يَتَبَيَّنَ لِكُوْلُ الْخَيْطِ
الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [الْبَقْرَةِ : ١٨٧] عَمَدَتْ إِلَى عِقَالَيْنِ : أَحَدُهُمَا
أَسْوَدُ وَالْآخَرُ أَبْيَضُ فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وِسَادَتِي وَجَعَلْتُ أَنْظُرَ إِلَيْهِمَا
فَلَمَّا تَبَيَّنَ لِي الْأَبْيَضُ مِنَ الْأَسْوَدِ أَمْسَكْتُ، فَلَمَّا أَصْبَحَتُ غَدوَتُ
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّ وِسَادَكَ
إِذْنُ لَعْرِيْضٌ إِنْ كَانَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ وَسَادَكَ إِنَّمَا ذَلِكَ بِيَاضُ
النَّهَارِ وَسَوَادُ اللَّيلِ». فَقَدْ أَكَلَ عَدِيَ بْنَ حَاتِمَ بَعْدَ طَلُوعِ الْفَجْرِ وَلَمْ يَمْسِكْ
حَتَّى تَبَيَّنَ لَهُ الْخِيطَانُ وَلَمْ يَأْمُرْهُ النَّبِيُّ ﷺ بِالْقَضَاءِ لِأَنَّهُ كَانَ جَاهِلًا
بِالْحُكْمِ. وَفِي صَحِيفَةِ الْبَخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ بْنَتِ أَبِي بَكْرٍ

رضي الله عنهمما قالَتْ : أَفْطَرْنَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ غَيْمٍ ثُمَّ طَلَعَ الشَّمْسُ ، وَلَمْ تُذَكَّرْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرَهُمْ بِالْقَضَاءِ ، لَأَنَّهُمْ كَانُوا جَاهِلِينَ بِالْوَقْتِ وَلَوْ أَمْرَهُمْ بِالْقَضَاءِ لَنُقْلَ ، لَأَنَّهُ مَمَّا تَوَفَّرُ الدَّوَاعِي عَلَى نَقْلِهِ لِأَهْمَيَّتِهِ ، بَلْ قَالَ شِيخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ فِي رِسَالَةِ (حَقِيقَةِ الصِّيَامِ) : إِنَّهُ نَقَلَ هَشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَحَدُ رَوَاتِ الْحَدِيثِ عَنْ أَبِيهِ عَرْوَةَ أَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمِرُوْا بِالْقَضَاءِ . لَكِنْ مَتَى عَلِمَ بِبَقَاءِ النَّهَارِ وَأَنَّ الشَّمْسَ لَمْ تَغْبَ أَمْسَكَ حَتَّى تَغْيِبَ .

وَمِثْلُ ذَلِكَ لَوْ أَكَلَ بَعْدَ طَلَوْعِ الْفَجْرِ يَظْنُ أَنَّ الْفَجْرَ لَمْ يَطْلُعْ ، فَتَبَيَّنَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ طَلَعَ فَصَيَامُهُ صَحِيحٌ وَلَا قَضَاءً عَلَيْهِ لَأَنَّهُ كَانَ جَاهِلًا بِالْوَقْتِ ، وَقَدْ أَبَاحَ اللَّهُ لِلْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَالْجَمَاعَ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ ، وَالْمُبَاحُ الْمَأْذُونُ فِيهِ لَا يُؤْمِرُ فَاعِلُهُ بِالْقَضَاءِ ، لَكِنْ مَتَى تَبَيَّنَ لَهُ وَهُوَ يَأْكُلُ أَوْ يَشْرُبُ أَنَّ الشَّمْسَ لَمْ تَغْرُبْ أَوْ أَنَّ الْفَجْرَ قَدْ طَلَعَ أَمْسَكَ وَلَفَظَ مَا فِيهِ إِنْ كَانَ فِيهِ شَيْءٌ لِزَوْالِ عَذْرِهِ حِينَئِذٍ .

الشرط الثاني: أَنْ يَكُونَ ذَاكِرًا ، فَإِنْ كَانَ نَاسِيًّا فَصَيَامُهُ صَحِيحٌ وَلَا قَضَاءً عَلَيْهِ لَمَّا سَبَقَ فِي آيَةِ الْبَقْرَةِ ، وَلَمَّا رَوَاهُ أَبُو هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلِيُسْتَمِعْ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ» ، مُتَفَقُ عَلَيْهِ وَاللَّفَظُ لِمُسْلِمٍ . فَأَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ بِإِتَامِهِ دَلِيلٌ عَلَى صَحَّتِهِ ، وَنِسْبَةُ إِطْعَامِ النَّاسِيِّ وَسَقْيِهِ إِلَى اللَّهِ دَلِيلٌ عَلَى دُمُودِ الْمَؤَاخِذَةِ عَلَيْهِ . لَكِنْ مَتَى ذَكَرَ أَوْ ذُكِرَ أَمْسَكَ وَلَفَظَ مَا فِيهِ إِنْ كَانَ فِيهِ شَيْءٌ لِزَوْالِ عَذْرِهِ حِينَئِذٍ ، وَيَجِدُ عَلَى

من رأى صائماً يأكلُ أو يشربُ أن ينبههُ لقوله تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَىٰ إِلَّا وَالنَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة: ٥].

الشرط الثالث: أن يكون مختاراً، أي متناولاً للملفطر باختياره وإرادته، فإن كان مكرهاً فصيامه صحيح ولا قضاء عليه لأنَّ الله سبحانه رفع الحُكْمَ عَمَّنْ كَفَرَ مُكْرَهًا وقلبه مُطمئنٌ بالإيمان فقال تعالى : ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقُلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِإِلَيْمَانِ وَلَا كِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدَرَ أَعْلَاهُمْ غَضَبٌ مِّنْ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [التحل: ١٠٦] فإذا رفع الله حُكْمَ الكفر عن أكراه عليه فما دونه أولى، ولقوله عليه السلام : « إنَّ الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكراهموا عليه »، رواه ابن ماجة والبيهقي وحسنه التَّوْزيُّ. فلو أكره الرجل زوجته على الوطء وهي صائمة فصيامها صحيح ولا قضاء عليها. ولا يحل له إكراها على الوطء وهي صائمة إلا إنْ صامت تطوعاً بغير إذنه وهو حاضر، ولو طار إلى جوف الصائم غُباراً أو دخل فيه شيء بغير اختياره أو تمضمض أو استنشقَ فنزل إلى جوفه شيء من الماء بغير اختياره فصيامه صحيح ولا قضاء عليه.

ولا يُفطرُ الصائم بالكُحْل والدواء في عينه ولو وجد طعمه في حلقه لأنَّ ذلك ليس بأكلٍ ولا شربٍ ولا بمعناهما، ولا يُفطر بتقطير دواء في أذنه أيضاً، ولا بوضع دواء في جرحٍ ولو وجد طعم الدواء في حلقه لأنَّ ذلك ليس أكلًا ولا شرباً ولا بمعنى الأكل والشرب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالة (حقيقة الصيام) : ونَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكِتَابِ وَالشَّرِيعَةِ مَا يَدْلِلُ عَلَى الإِفْطَارِ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ ، فَعَلِمْنَا أَنَّهَا لَيْسَ مُفَطَّرَةً ، قَالَ : إِنَّ الصِّيَامَ مِنْ دِينِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ الْخَاصُّ وَالْعَامُ . فَلَوْ كَانَتْ هَذِهِ الْأُمُورُ مِمَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فِي الصِّيَامِ وَيَفْسُدُ الصُّومَ بِهَا لَكَانَ هَذَا مِمَّا يَجْبُ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ بِيَانِهِ ، وَلَوْ ذَكَرَ ذَلِكَ لِعَلِمَهُ الصَّحَابَةُ وَبَلَّغُوهُ الْأُمَّةُ كَمَا بَلَّغُوا سَائِرَ شَرِيعَتِهِ . فَلَمَّا مَنَّقُلَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ لَا حَدِيثًا صَحِيحًا وَلَا ضَعِيفًا وَلَا مُسْنَدًا وَلَا مُرْسَلًا عُلِمَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ، وَالْحَدِيثُ الْمَرْوُثُ فِي الْكُحُلِ يَعْنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرَ بِالإِثْمَدِ الْمُرْوَحِ عَنِ النَّوْمِ وَقَالَ : « لِيَتَّقِهِ الصَّائِمُ » ، ضَعِيفٌ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدُ فِي السَّنَنِ وَلَمْ يَرُوهُ غَيْرُهُ . قَالَ أَبُو دَاوُدَ : قَالَ لِي يَحِيَّ بْنُ مَعِينَ هَذَا حَدِيثُ مُنْكَرٍ . وَقَالَ شيخ الإسلام أَيْضًا . وَالْأَحْكَامُ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْأُمَّةُ إِلَى مَعْرِفَتِهَا لَا بُدَّ أَنْ يُبَيِّنَهَا النَّبِيُّ ﷺ بِيَانًا عَامًا وَلَا بُدَّ أَنْ تَنَقُّلَهَا الْأُمَّةُ . فَإِذَا اتَّقَى هَذَا عُلِمَ أَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ دِينِهِ . انتهى كلامُهُ رَحْمَهُ اللَّهُ وَهُوَ كَلَامٌ رَصِينٌ مَبْنَىٰ عَلَى بِرَاهِينَ وَاضْحَىٰ وَقَوَاعِدَ ثَابِتَةٍ .

وَلَا يُفَطِّرُ بِذَوْقِ الطَّعَامِ إِذَا لَمْ يَبْلُغْهُ وَلَا بِشَمِّ الطَّيْبِ وَالْبَخُورِ ، لَكِنْ لَا يَسْتَشِقُ دُخَانَ الْبَخُورِ لَأَنَّ لَهُ أَجْزَاءٌ تَصْعُدُ فَرِبَّمَا وَصَلَ إِلَى الْمَعِدَةِ شَيْءٌ مِنْهُ ، وَلَا يُفَطِّرُ بِالْمَضْمِضَةِ وَالْاسْتِنشاقِ ، لَكِنْ لَا يُبَالِغُ فِي ذَلِكَ لَأَنَّهُ رَبَّمَا تَهَرَّبُ شَيْءٌ مِنَ الْمَاءِ إِلَى جَوْفِهِ ، وَعَنْ لَقِيَطِهِ

بن صَبَرَةَ رضي الله عنه أن النبيَّ ﷺ قال : «أُسبِغَ الوضوءُ وَخَلَلْ بَيْنَ الْأَصَابِعِ وَبِالْعَلْغِ فِي الْاسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونْ صَائِمًا» ، رواه أبو داود والنسائيُّ وصححه ابنُ خزيمةَ .

وَلَا يُفْطِرُ بِالْتَّسْوِكِ ، بل هو سُنَّةٌ لَهُ فِي النَّهَارِ وَآخِرَهُ كَالْمُفْطَرِينَ لِقُولِ النَّبِيِّ ﷺ : «لَوْلَا أَنْ أَشْقَى عَلَى أُمَّتِي لَأَمْرَتُهُمْ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» ، رواه الجماعةُ . وهذا عَامٌ فِي الصَّائِمِينَ وَغَيْرِهِمْ فِي جُمِيعِ الْأَوْقَاتِ ، وَقَالَ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ رضي الله عنه : «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَا لَا أَخْصِي يَتْسُوكُ وَهُوَ صَائِمٌ» ، رواه أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدُ وَالْتَّرمِذِيُّ^(١) .

وَلَا يُبَغِّي لِلصَّائِمِ تَطْهِيرُ أَسْنَانِهِ بِالْمَعْجُونِ لَأَنَّهُ لَهُ نَفْوًا قَوِيًّا وَيُخْشَى أَنْ يَتَسَرَّبَ مَعَ رِيقِهِ إِلَى جَوْفِهِ وَفِي السَّوَاكِ غُنْيَةً عَنْهُ .

وَيَجُوزُ لِلصَّائِمِ أَنْ يَفْعُلَ مَا يَخْفَفُ عَنْهُ شِدَّةُ الْحَرَّ وَالْعَطْشِ كَالتَّبَرُّدِ بِالْمَاءِ وَنَحْوِهِ لِمَا رَوَى مَالِكُ وَأَبُو دَاوُدَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِالْعَرْجِ (اسم موضع) يَصْبِطُ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ وَهُوَ صَائِمٌ مِنَ الْعَطْشِ ، أَوْ مِنَ الْحَرِّ^(٢) . وَبَلَّ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عَنْهُمَا ثُوبًا فَأَلْقَاهُ عَلَى نَفْسِهِ وَهُوَ صَائِمٌ ، وَكَانَ لَأْنَسَ بْنَ مَالِكَ رضي الله عَنْهُ حَجَرًا مَنْقُورًا يُشَبِّهُ الْحَوْضَ إِذَا وَجَدَ الْحَرَّ وَهُوَ صَائِمٌ نَزَلَ فِيهِ وَكَانَهُ وَاللهُ أَعْلَمُ مَمْلُوءًا مَاءً . وَقَالَ الْحَسَنُ لَا بَأْسَ بِالْمَضِمضَةِ وَالتَّبَرُّدِ لِلصَّائِمِ ، ذَكَرَ هَذِهِ الْأَثَارَ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ تَعْلِيقًاً .

(١) ذكره البخاري معلقاً بصيغة التمريض . وحسنه الترمذى . وقال الحافظ ابن حجر في موضع من التلخيص : إسناده حسن .

(٢) صحيح .

إخواني : تَفَقَّهُوا فِي دِينِ اللَّهِ لِتَعْبُدُوهُ اللَّهُ عَلَى بَصِيرَةٍ فَإِنَّهُ لَا يُسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ . وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهُهُ فِي الدِّينِ .

اللَّهُمَّ فَقِهْنَا فِي دِينِنَا وَارْزُقْنَا الْعَمَلَ بِهِ ، وَثَبِّتْنَا عَلَيْهِ وَتَوَفَّنَا مُؤْمِنِينَ وَأَلْحِقْنَا بِالصَّالِحِينَ . وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَصَلِّ اللَّهُ وَسَلِّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

* * *

المجلس السادس عشر في الزكوة

الحمدُ لله الذي يمحو الرَّللَ ويفصل، ويغفر الخطلَ ويسمح، كلُّ من لاذِ به أفلح، وكلُّ من عَاملَه يزبح، رفعَ السماءَ بغير عَمَدٍ فتأملَ والمح، وأنزلَ القطرَ فإذا الزَّرعُ في الماءِ يسبح، والمواشي بعد الجدبِ في الخصبِ تسرح، وأقامَ الورقَ على الورقِ تسبح، أغنى وأفقرَ ورِبَّما كانَ الفقرُ أصلحُ، فكم من غنيٍ طرحةُ الأشرُ والبطرِ أقبحَ مطْرَحٍ، هذا قارونُ ملوكُ الكثيرِ لكنَّه بالقليلِ لم يسمح، ثُبَّه فلم يستقيظ ولَيْم فلم ينفعه اللوم إذ قال له قومُه لا تفرحْ، أَخْمَدُه ما أَمْسَى النهارُ وما أَصْبَحَ، وأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ الْغَنِيُّ الْجَوَادُ مَنْ بالعطاءِ الواسعِ وأَفْسَحَ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عبدُه ورَسُولَهُ الَّذِي جادَ اللهُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ وَأَبَانَ الْحَقَّ وَأَوْضَحَ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ أَبِي بَكْرٍ الَّذِي لازَمَهُ حضراً وَسَفَرَأَ وَلَمْ يَتَرَحَّ، وَعَلَى عُمَرَ الَّذِي لَمْ يَزُلْ فِي إِعْزَازِ الدِّينِ يَكْدُحْ، وَعَلَى عُثْمَانَ الَّذِي أَنْفَقَ الْكَثِيرَ فِي سَبِيلِ اللهِ وأَصْلَحَ، وَعَلَى عَلِيٍّ ابْنِ عَمِّهِ وَأَبْرَأَ مَمَّنْ يَغْلُو فِيهِ أَوْ يَقْدُحْ، وَعَلَى بَقِيَةِ الصَّحَابَةِ وَالتابعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَسَلَّمَ تسلِيمًا.

إخواني : قال الله تعالى : « وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حُنَفَاءُ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيَؤْتُوا الزَّكُوَةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ » [البيعة : ٥] ، وقال تعالى : « وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَئُتوا الزَّكُوَةَ وَأَفْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا نَقْرِيمُوا »

لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَحْدُوهُ إِنَّ اللَّهَ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا وَأَسْتَغْفِرُوا» [المزمول: ٢٠]، وقال تعالى: «وَمَا أَئْتَتُمْ مِنْ رِبَابًا لِيَرْبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَى الْمُضْعِفِينَ وَمَا أَئْتَتُمْ مِنْ زَكْوَافٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ» [الروم: ٣٩]. والآيات في وجوب الزكاة وفرضيتها كثيرة، وأماماً الأحاديث فمنها ما في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةٍ: عَلَى أَنْ يُؤْخَذَ اللَّهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَالْحَجَّ»، فقال رجل: «الحجّ وصيام رمضان؟ قال: لا، صيام رمضان، والحجّ، هكذا سمعته من رسول الله ﷺ». وفي رواية: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله (الحديث بمعناه).

فالزكاة أحد أركان الإسلام ومبانيه العظام وهي قرينة الصلاة في مواضع كثيرة من كتاب الله عز وجل، وقد أجمع المسلمون على فرضيتها إجماعاً قطعياً. فمن أنكر وجوبها مع علمه به فهو كافر خارج عن الإسلام، ومن بخل بها أو انتقص منها شيئاً فهو من الطالمين المتعرضين للعقوبة والتکاليل.

وتجب الزكاة في أربعة أشياء:

الأول: الخارج من الأرض من الحبوب والثمار لقوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبُوا وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ» [البقرة: ٢٦٧]، وقوله سبحانه: «وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ» [الأنعام: ١٤١]. وأعظم حقوق المال الزكاة. وقال النبي ﷺ: «فِيمَا

سَقَتِ السَّمَاءُ أَوْ كَانَ عَشِيرًا لِلْعُشْرِ وَفِيمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ نَصْفُ الْعُشْرِ»، رواه البخاري . ولا تجُبُ الزَّكَاةُ فِيهِ حَتَّى يَلْغُ نِصَابًا وَهُوَ خَمْسَةُ أَوْسَقٍ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَيْسَ فِي حَبٍّ وَلَا ثَمَرٍ صَدَقَةٌ حَتَّى يَلْغُ خَمْسَةً أَوْسَقًا»، رواه مسلم . وَالْوَسْقُ سِتُّونَ صَاعًا بِصَاعِ النَّبِيِّ ﷺ فَيَكُونُ النِّصَابُ ثَلَاثَمَائَةً صَاعًا بِصَاعِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي تَبَلَّغُ زِنَتُهُ بِالبُرِّ الْجَيْدِ أَلْفَيْنِ وَأَرْبَعِينَ جَرَامًا؛ أَيْ كِيلُوينِ وَخُمْسِيْ عُشْرِ الْكِيلُو ، فَتَكُونُ زِنَةُ النِّصَابِ بِالبُرِّ الْجَيْدِ سَمَائِيَّةً وَاثْنَيْ عَشَرَ كِيلُو . وَلَا زَكَاةً فِيمَا دُونَهَا . وَمِقْدَارُ الزَّكَاةِ فِيهَا لِلْعُشْرِ كَامِلًا فِيمَا سُقِيَ بِدُونِ كُلْفَةٍ وَنِصْفِهِ فِيمَا سُقِيَ بِكُلْفَةٍ، وَلَا تَجُبُ الزَّكَاةُ فِي الْفَوَاكِهِ وَالْخَضْرَوَاتِ وَالْبَطْيَخِ وَنَحْوِهَا ، لِقَوْلِ عَمَّرٍ: لَيْسَ فِي الْخَضْرَوَاتِ صَدَقَةٌ، وَقَوْلٌ عَلَيْهِ: لَيْسَ فِي التَّفَاحِ وَمَا أَشْبَهَ صَدَقَةً، وَلَأَنَّهَا لَيْسَتْ بِحَبٍّ وَلَا ثَمَرٍ لَكِنْ إِذَا بَاعَهَا بِدِرَاهَمٍ وَحَالَ الْحَوْلُ عَلَى ثَمِينَهَا فَفِيهِ الزَّكَاةُ.

الثاني: بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ وَهِيَ الْإِبْلُ وَالْبَقْرُ وَالْغَنْمُ ضَانًا كَانَتْ أَمْ مَعْزًا إِذَا كَانَتْ سَائِمَةً وَأُعِدَتْ لِلَّدَرِ وَالنَّسْلِ وَبَلَغَتْ نِصَابًا، وَأَقْلَى النِّصَابِ فِي الْإِبْلِ خَمْسًا، وَفِي الْبَقْرِ ثَلَاثَوْنَ، وَفِي الْغَنْمِ أَرْبَعُونَ . وَالسَّائِمَةُ هِيَ الَّتِي تَرْعِي الْكَلَأَ النَّابِتَ بِدُونِ بَذْرٍ آدَمِيٍّ كُلَّ السَّنَةِ أَوْ أَكْثَرَهَا، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ سَائِمَةً فَلَا زَكَاةً فِيهَا، إِلَّا أَنْ تَكُونَ لِلتَّجَارَةِ، وَإِنْ أُعِدَتْ لِلتَّكَبُّبِ بِالْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ وَالْمُنَاقَلَةِ فِيهَا فَهِيَ عَرْوَضُ تَجَارَةٍ تَزَكَّى زَكَاةً تَجَارَةٍ سَوَاءً كَانَتْ سَائِمَةً أَوْ مُعَلَّقَةً إِذَا بَلَغَتْ نِصَابَ التَّجَارَةِ بِنَفْسِهَا أَوْ بِضَمْمَهَا إِلَى تَجَارَتِهِ.

الثالث: الْذَّهَبُ وَالْفَضَّةُ عَلَى أَيِّ حَالٍ كَانَتْ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : «وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفَضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ * يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكَوَى بِهَا جِاهَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظَهُورُهُمْ هَذَا مَا كَرَّتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذَوْقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ» [التوبه: ٣٤، ٣٥] ، وَالْمُرَادُ بِكَنْزِهَا عَدَمُ إِنْفَاقِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَأَعْظَمُ الْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِنْفَاقُهَا فِي الزَّكَاةِ . وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «مَا مِنْ صَاحِبٍ ذَهَبٌ وَلَا فَضَّةٌ لَا يُؤْدِي مِنْهَا حَقًّا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفَّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيَكُوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبَيْنُهُ وَظَهْرُهُ كَلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدُتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةً حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ» .

وَالْمُرَادُ بِحَقِّهَا زَكَاةً كَمَا تُفَسِّرُهُ الرَّوَايَةُ الثَّانِيَةُ^(١) : «مَا مِنْ صَاحِبٍ كَنْزٍ لَا يُؤْدِي زَكَاتَهُ» (الْحَدِيثُ).

وَتُجَبُ الزَّكَاةُ فِي الْذَّهَبِ وَالْفَضَّةِ سَواءً كَانَتْ نُقُودًا أَوْ تِبْرًا أَوْ حَلِيًّا يُلْبِسَ أَوْ يُعَارِ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ، لِعُمُومِ الْأَدْلَةِ الدَّالَّةِ عَلَى وجوبِ الزَّكَاةِ فِيهِمَا بِدُونِ تَفْصِيلٍ . فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهَا ابْنَهُ لَهَا وَفِي يَدِ ابْنِهَا مَسْكَتَانِ غَلِيظَاتَ مِنْ ذَهَبٍ (أَيِّ سِوارَانِ غَلِيظَانِ) فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : «أَتُعْطِيْنَ زَكَاةَ هَذَا؟ قَالَتْ : لَا . قَالَ : أَيْسَرُكِ أَنْ يُسْوِرَكِ اللَّهُ بِهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سِوارِيْنِ

(١) أَيْ عِنْدِ مُسْلِمٍ .

من نار؟ قال: فَحَلَعْتُهُمَا فَأَلْقَتُهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَتْ: هَمَّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، رواه أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَالْتَّرمِذِيُّ. قَالَ فِي بَلُوغِ الْمَرَامِ: وَإِسْنَادُهُ قَوِيٌّ.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى فِي يَدِي فَتَخَاتٍ مِنْ وَرِقٍ (تَعْنِي مِنْ فِضْبَةٍ) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا هَذَا؟ فَقَلَتْ صَنَعْتُهُنَّ أَتْزَيَّنُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: أَتُؤْدِينَ زَكَاتَهُنَّ؟ قَالَتْ: لَا. أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ. قَالَ: هُوَ حَسْبُكِ مِنَ النَّارِ»، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ وَالْبَيْهَقِيُّ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ وَقَالَ: عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِيْنِ، وَقَالَ ابْنُ حَاجَرِ فِي التَّلْخِيصِ: عَلَى شَرْطِ الصَّحِيحِ، وَقَالَ ابْنُ دُقِيقِ: عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

وَلَا تُجْبِي الزَّكَاةُ فِي الْذَّهَبِ حَتَّى يَبْلُغَ نَصَابًا وَهُوَ عِشْرُونَ دِينَارًا لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الْذَّهَبِ: «لَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ حَتَّى يَكُونَ لَكَ عِشْرُونَ دِينَارًا»، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدُ^(١). وَالْمَرَادُ الدِّينَارُ الْإِسْلَامِيُّ الَّذِي يَبْلُغُ وَزْنُهُ مِثْقَالًا وَزِنَّهُ الْمِثْقَالُ أَرْبَعُ غَرَاماتٍ وَرَبْعٌ فِي كُونِ نَصَابٍ الْذَّهَبِ خَمْسَةً وَثَمَانِينَ غَرَامًا يَعْدِلُ أَحَدُ عَشَرَ جَنِيهًّا سَعْوَدِيًّا وَثَلَاثَةُ أَسْبَاعٍ جُنِيهًّا^(٢).

وَلَا تُجْبِي الزَّكَاةُ فِي الْفَضْبَةِ حَتَّى تَبْلُغَ نَصَابًا وَهُوَ خَمْسُ أَوْاقٍ،

(١) فِي سِنْدِهِ ضَعْفٌ لَكِنَّ لَهُ شَوَّاهِدٌ يُرْتَقِي بِهَا إِلَى درجةِ الْحَسْنَى فِي كُونِ حَجَةَ. وَقَدْ أَخْذَ بِهِ عَامَةُ أَهْلِ الْعِلْمِ.

(٢) ذَكَرَ لَنَا بَعْضُ الصَّاغِعَةِ أَنَّ الْغَرَامَاتِ الْأَرْبَعَةِ وَالرَّبِيعِ خَمْسَةً وَثَمَانِينَ غَرَامًا، وَأَنَّ الْجَنِيْهَ السَّعْوَدِيَّ ثَمَانِيَّ غَرَاماتٍ، وَعَلَيْهِ فِي كُونِ النَّصَابِ عَشَرَةُ جَنِيْهَاتٍ وَخَمْسَةُ أَثْمَانِ جَنِيْهَ.

لقول النبي ﷺ: «ليس فيما دون خمس أواق صدقة»، متفق عليه. والأوقيّة أربعون درهماً إسلاميّاً، فيكون النصاب مائتي درهم إسلاميّ، والدرهم سبعة عشر مثقالاً فيبلغ مائة وأربعين مثقالاً وهي خمس مائة وخمسة وتسعون غراماً تُعادل ستة وخمسين ريالاً عربياً من الفضة، ومقدار الزكاة في الذهب والفضة ربع العشر فقط.

وتجب الزكوة في الأوراق النقدية لأنها بدل عن الفضة فتقوم مقامها، فإذا بلغت نصاب الفضة وجابت فيها الزكوة، وتجب الزكوة في الذهب والفضة والأوراق النقدية سواء كانت حاضرة عنده أم في ذمم الناس. وعلى هذا فتجب الزكوة في الدين الثابت سواء كان قرضاً أم ثمنَ مبيعَ أم أجراً أم غير ذلك، إذا كان على مليء باذل فيزيكه مع ماله كل سنة أو يؤخر زكاته حتى يقبضه ثم يزكيه لكل ما مضى من السنين، فإنْ كان على معاشر أو مماطل يصعب استخراجه منه فلا زكوة فيه حتى يقبضه فيزيكه سنة واحدة سنة قبضه ولا زكوة عليه فيما قبلها من السنين.

ولا تجب الزكوة فيما سوى الذهب والفضة من المعادن وإنْ كان أغلى منهما إلا أن يكون للتجارة فيزيكه زكاة تجارة.

الرابع: مما تجب فيه الزكوة عروض التجارة وهي كل ما أعدَ للتكسب والتجارة من عقار وحيوان وطعام وشراب وسيارات وغيرها من جميع أصناف المال فيقوم بها كل سنة بما تساوي عند رأسِ الحول ويخرج ربع عشر قيمتها سواء كانت قيمتها بقدر ثمنها

الَّذِي اشترَاهَا بِهِ أُمْ أَقْلَى أَمْ أَكْثَرَ، وَيُجْبُ عَلَى أَهْلِ الْبَقَالَاتِ وَالْأَلَالِ وَقِطْعَ الْغِيَارَاتِ وَغَيْرِهَا أَنْ يُخْصُّوْهَا إِحْصَاءً دَقِيقًا شَامِلًا لِلصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ وَيُخْرِجُوهَا زَكَاتَهَا، فَإِنْ شَقَّ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ احْتَاطُوا وَأَخْرَجُوا مَا يَكُونُ بِهِ بِرَاءَةً ذَمِيمَهُمْ.

وَلَا زَكَاةً فِيمَا أَعْدَهَ الْإِنْسَانُ لِحاجَتِهِ مِنْ طَعَامٍ وَشَرَابٍ وَفُرُشٍ وَمَسْكِنٍ وَحَيْوانَاتٍ وَسِيَارَةً وَلِبَاسٍ سَوْيَ حُلْيَ الْذَّهَبِ وَالْفَضْيَةِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لِيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صِدْقَةٌ»، مُتَفَقٌ عَلَيْهِ.

وَلَا تُجْبُ الزَّكَاةُ فِيمَا أَعْدَدَ لِلأَجْرَةِ مِنْ عَقَارَاتٍ وَسِيَارَاتٍ وَنَحْوِهَا وَإِنَّمَا تُجْبُ فِي أَجْرَتِهَا إِذَا كَانَتْ نَقْوِدًا وَحَالَ عَلَيْهَا الْحَوْلُ وَبَلَغَتْ نِصَابَ بِنَفْسِهَا أَوْ بِصَمَمِهَا لِمَا عَنْدَهُ مِنْ جِنْسِهَا.

إِخْوَانِي: أَدْعُوا زَكَاةً أَمْ وَالِكْمَ وَطَبِيُّوا بِهَا نَفْسًا فَإِنَّهَا غُنْمٌ لَا غُرْمٌ وَرَبِّحَ لَا خَسَارَةً، وَأَخْصُّوا جَمِيعَ مَا يَلْزَمُكُمْ زَكَاتُهُ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْقَبُولَ لِمَا أَنْفَقْتُمْ وَالْبَرَكَةَ لَكُمْ فِيمَا أَبْقَيْتُمْ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

المجلس السابع عشر في أهل الزكاة

الحمدُ للهُ الذِّي لَا رَافِعَ لِمَا وَضَعَ، وَلَا وَاضِعَ لِمَا رَفَعَ، وَلَا مَانِعَ
لِمَا أَعْطَى وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعَ، وَلَا قَاطِعَ لِمَا وَصَلَ وَلَا وَاصِلَ لِمَا
قَطَعَ، فَسَبِحْنَاهُ مِنْ مُدَبِّرٍ عَظِيمٍ، وَإِلَهٌ حَكِيمٌ رَحِيمٌ، فَبِحِكْمَتِهِ وَقَعَ
الضَّرُّ وَبِرَحْمَتِهِ نَقَعَ، أَحْمَدُهُ عَلَى جَمِيعِ أَفْعَالِهِ، وَأَشْكُرُهُ عَلَى وَاسِعِ
إِفْضَالِهِ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ أَحْكَمَ مَا شَرَعَ
وَأَبْدَعَ مَا صَنَعَ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَرْسَلَهُ وَالْكُفُّرُ قَدْ
عَلَّا وَارْتَفَعَ، وَصَالَ وَاجْتَمَعَ، فَأَهْبَطَهُ مِنْ عَلْيَائِهِ وَقَمَعَ، وَفَرَقَ مِنْ
شَرِّهِ مَا اجْتَمَعَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ أَبِي بَكْرِ الذِّي نَجَمَ نَجْمُ
شَجَاعَتِهِ يَوْمَ الرِّدَّةِ وَطَلَعَ، وَعَلَى عُمَرَ الذِّي عَزَّ بِهِ الْإِسْلَامُ وَامْتَنَعَ،
وَعَلَى عُثْمَانَ الْمَقْتُولِ ظَلَمًا وَمَا ابْتَدَعَ، وَعَلَى عَلِيِّ الذِّي دَحْضَ
الْكُفُّرَ بِجَهَادِهِ وَقَمَعَ، وَعَلَى جَمِيعِ الْأَهْلِ وَأَصْحَابِهِ مَا سَبَّدَ مُصَلٌّ
وَرَكْعٌ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

إِيجواني : قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ
وَالْعَمِيلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةُ فُلُوْبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرِيرِينَ وَفِي سَيِّلِ اللَّهِ
وَأَتِنَ السَّيِّلِ فَرِيضَةٌ مِّنْ أَنَّ اللَّهَ وَاللَّهُ عَلِيُّمْ حَكِيمٌ ﴾ [التوبه: ٦٠].

في هذه الآية الكريمة بين الله تعالى مصارف الزكاة وأهلها المستحقين

لها بِمُقْتَضَى عِلْمِهِ وحِكْمَتِهِ وعَدْلِهِ ورَحْمَتِهِ، وَحَصَرَهَا فِي هُؤُلَاءِ
الْأَصْنَافِ الثَّمَانِيَّةِ، وَبَيَّنَ أَنَّ صِرْفَهَا فِيهِمْ فَرِيضَةٌ لَازِمَةٌ وَأَنَّ هَذِهِ
الْقِسْمَةَ صَادِرَةٌ عَنْ عِلْمِ اللَّهِ وحِكْمَتِهِ، فَلَا يَجُوزُ تَعْدِيهَا وَصِرْفُ
الزَّكَاةِ فِي غَيْرِهَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَعْلَمُ بِمَصَالِحِ خَلْقِهِ وَأَحْكَمُ فِي
وَضْعِ الشَّيْءِ فِي مَوْضِعِهِ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقَنُونَ﴾
[المائدة: ٥٠].

فالصنف الأول والثاني: الفقراء والمساكين وهم الذين لا يجدون
كِفَائِيَّتَهُمْ، وكفاية عائلتهم لا من نقود حاضرة ولا من رواتب ثابتة
ولا من صناعة قائمية ولا من غلبة كافية ولا من نفقات على غيرهم
واجبة فهم في حاجة إلى موساومة ومعونة. قال العلماء: فيعطيون من
الزكاة ما يكفيهم وعائلتهم لمدة سنة كاملة حتى يأتي حول الزكاة
مرة ثانية ويعطى الفقير لزواجه يحتاج إليه ما يكفي لزواجه، وطالب
العلم الفقير لشراء كتاب يحتاجها. ويعطى من له راتب لا يكفيه
وعائلته من الزكاة ما يكمل كفایتهم لأنه ذو حاجة.

وأمّا من كان له كفاية فلا يجوز إعطاؤه من الزكاة وإن سألهَا؛ بل
الواجب نصحه وتحذيره من سؤال ما لا يحل له، فعن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى
يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا يُسَمِّ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةً لَحْمًا»، رواه البخاري.
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ
أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا فَلَيُسْتَقْلَلَ أَوْ لَيُسْتَكْثَرَ»، رواه مسلم.

وعَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ : «إِنَّ هَذَا الْمَالَ حَضِيرَةٌ حَلْوَةٌ فَمَنْ أَخْدَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورَكَ فِيهِ ، وَمَنْ أَخْدَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يَيْارِكُ لَهُ فِيهِ وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ لَا يُشْبِعُ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى» ، رواه البخاري ومسلم . وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لَا يَقْتَنِحْ عَبْدٌ بَابَ مَسَالَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ» ، رواه أحمد^(١) .

وإن سألاً الزَّكَةَ شَخْصٌ وَعَلَيْهِ عَلَامَةُ الْغَنِيِّ عَنْهَا وَهُوَ مَجْهُولُ الْحَالِ جَازَ إِعْطَاؤُهُ مِنْهَا بَعْدِ إِعْلَامِهِ أَنَّهُ لَا حَظٌ فِيهَا لِغَنِيٍّ وَلَا لِقَوِيٍّ مُّكْتَسِبٍ ؛ لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ رَجُلًا لَيَسْأَلَهُ فَقَلَّبَ فِيهِمَا الْبَصَرَ فَرَأَاهُمَا جَلَدِينَ فَقَالَ : «إِنْ شَتَّمْتُمَا أَغْطِيَتُكُمَا وَلَا حَظٌ فِيهَا لِغَنِيٍّ وَلَا لِقَوِيٍّ مُّكْتَسِبٍ» ، رواه أحمدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ^(٢) .

الصَّنْفُ الْثَالِثُ مِنْ أَهْلِ الزَّكَاةِ : الْعَامِلُونَ عَلَيْهَا وَهُمُ الَّذِينَ يَنْصِبُهُمْ وَلَا إِلَّا أَمْرٌ لِجَبَابِيَّةِ الزَّكَاةِ مِنْ أَهْلِهَا وَحْفَظِهَا وَتَصْرِيفِهَا ، فَيُعْطَوْنَ مِنْهَا بِقَدْرِ عَمَلِهِمْ وَإِنْ كَانُوا أَغْنِيَاءَ ، وَأَمَّا الْوَكَلَاءُ لِفَرِدٍ مِنَ النَّاسِ فِي تَوْزِيعِ زَكَاتِهِ فَلَيْسُوا مِنَ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا فَلَا يَسْتَحْقُونَ مِنْهَا شَيْئًا مِنْ أَجْلِ وَكَالَتِهِمْ فِيهَا ، لَكِنْ إِنْ تَبَرَّعُوا فِي تَفْرِيقِهَا عَلَى أَهْلِهَا بِأَمَانَةٍ وَاجْتَهادٍ كَانُوا شَرِكَاءَ فِي أَجْرِهَا لَمَا رَوَى الْبَخَارِيُّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «الْخَازَنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ الَّذِي يُنَفَّذُ أَوْ قَالَ : يُعْطِي مَا أُمِرَّ بِهِ كَامِلًا مَوْفَرًا طَيِّبًا بِهِ نَفْسُهُ فَيُدْفَعُهُ

(١) روی نحوه الترمذی من حديث أبي كبشر الأنماری وقال حسن صحيح .

(٢) قال أحمد: ما أجدوه من حديث .

إلى الذي أمر به أحد المتصدقين، وإن لم يتبرّعوا بتفرّيقها أعطاهم صاحب المال من ماله لا من الزكاة».

الصنف الرابع: المؤلفة قلوبهم وهم ضعفاء الإيمان أو من يخشى شرّهم، فيعطون من الزكاة ما يكون به تقوية إيمانهم أو دفع شرهم إذا لم يندفع إلا باعطائهم.

الصنف الخامس: الرقاب وهم الأرقاء المكتابون الذين اشتروا أنفسهم ليحررّوا بذلك أنفسهم، ويجوز أن يشتري عبداً فيعتق وأن يفتك بها مسلماً من الأسر لأن هذا داخل في عموم الرقاب.

الصنف السادس: الغارمون الذين يتّحملون غرامة وهم نوعان :

الأول: من تَحْمِل حَمَالَة لِإِصْلَاح ذاتِ الْبَيْنِ وَإِطْفَاءِ الْفَتْنَة فَيُعْطَى من الزكاة بقدر حمالته تشجيعاً له على هذا العمل النبيل الذي به تأليف المسلمين وإصلاح ذات بينهم وإطفاء الفتنة وإزالة الأحقاد والتنافر . وعن قبيصة الهلالي قال : تحملت حمالة فأتيت النبي ﷺ أسئلة فيها فقال النبي ﷺ : «إقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها» ، ثم قال : «يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة : رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك» وذكر تمام الحديث . رواه مسلم .

الثاني: من تَحْمِل حَمَالَة في ذمته لنفسه وليس عنده وفاء فيعطي من الزكاة ما يُوفى به دينه وإن كثُر أو يُوفى طالبه وإن لم يُسلم للمطلوب ؛

لأنَّ تسليمَه للطالبِ يحصلُ به المقصودُ من تبرئةِ ذمةِ المطلوبِ.

الصنفُ السابعُ: في سبيلِ الله وهو الجهادُ في سبيلِ الله الذي يُقصدُ به أنْ تكونَ كلمةُ الله هي العُلياً لا لحميَّة ولا لعصبيَّة، فَيُعطى المجاهدُ بهذه النِّيَّةِ ما يُكفيه لِجَهادِه من الزكَاةِ أو يُشتري بها سلاحٌ وعَتَادٌ للمُجاهدين في سبيلِ الله لِحِمَايَةِ الإِسْلَامِ والذُّودِ عنه وإعلاءِ كلامَةِ الله سبحانهَ.

الصنفُ الثامنُ: ابنُ السَّبِيلِ وهو المسافِرُ الَّذِي انقطعَ به السَّفَرُ ونَفَدَ مَا في يَدِه فَيُعطى مِن الزكَاةِ مَا يُوصَلُه إِلَى بَلْدِه وإنْ كانَ غَنيًّا فِيهَا وَوَجَدَ مِن يُقْرَضُهُ، لَكِنْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَسْتَضْحِبَ مَعَهُ نَفْقَةً قَلِيلَةً لِأَجْلِ أَنْ يَأْخُذَ مِن الزكَاةِ إِذَا نَفَدَتْ، لَأَنَّهَا حِيلَةٌ عَلَى أَخْذِ مَا لَا يَسْتَحقُ. وَلَا تُدْفَعُ الزكَاةُ لِكَافِرٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ، وَلَا تُدْفَعُ لِغَنِيٍّ عَنْهَا بِمَا يُكفيه مِنْ تِجَارَةٍ أَوْ صِنَاعَةٍ أَوْ حِرْفَةٍ أَوْ رَاتِبٍ أَوْ مَغْلُّ أَوْ نَفْقَةٍ واجِبَةٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا أَوْ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ الْغَارِمِينَ لِإِصْلَاحِ ذاتِ الْبَيْنِ. وَلَا تُدْفَعُ الزكَاةُ فِي إِسْقاطِ واجِبٍ سِوَاهَا فَلَا تُدْفَعُ لِلضَّيْفِ بَدْلًا عَنْ ضِيَافَتِهِ، وَلَا لِمَنْ تُجَبْ نَفْقَتُهُ مِنْ زَوْجِهِ أَوْ قَرِيبٍ بَدْلًا عَنْ نَفَقَتِهِمَا، وَلَا يَجُوزُ دُفعُها لِلزَّوْجِ وَالْقَرِيبِ فِيمَا سُوِيَ النَّفْقَةُ الْوَاجِبَةُ، فَيَجُوزُ أَنْ يَقْضِيَ بِهَا دِينًا عَنْ زَوْجِهِ لَا تَسْتَطِيعُ وَفَاءَهُ وَأَنْ يَقْضِيَ بِهَا عَنْ وَالِدِيهِ أَوْ أَحَدِ دِينِ أَقْارِبِهِ دِينًا لَا يَسْتَطِيعُ وَفَاءَهُ. وَيَجُوزُ أَنْ يَدْفَعَ الزَّكَاةَ لِأَقْارِبِهِ فِي سَدَادِ نَفَقَتِهِمْ إِذَا لَمْ تَكُنْ واجِبَةً عَلَيْهِ لِكَوْنِ مَالِهِ لَا يَتَحَمَّلُ الإِنْفَاقَ

عليهم أو نحو ذلك. ويجوز دفع الزوجة زكاتها لزوجها في قضاء دين عليه ونحوه؛ وذلك لأنَّ الله سبحانه علق استحقاق الزكاة بأوصاف عامة تشمل من ذكرنا وغيرهم، فمن اتصف بها كان مستحقاً، وعلى هذا فلا يخرج أحد منها إلا بنص أو إجماع.

وفي الصحيحين من حديث زينب الثقفيَّة امرأة عبد الله بن مسعود أن النبيَّ ﷺ أمر النساء بالصدقة فسألت النبيَّ ﷺ فقالت: يا رسول الله إنك أمرت بالصدقة وكان عندي حلي فأردت أن أتصدق به، فرَّعْ ابن مسعود أهله وولده أحق من تصدق به عليهم فقال النبيُّ : «صدق ابن مسعود زوجك وولدك أحق من تصدق به عليهم». وعن سليمان بن عامر رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الصدقة على الفقير صدقة وعلى ذوي الرَّحْم صدقة وصلوة»، رواه النسائيُّ والترمذيُّ وأبي خزيمة والحاكم وقال: صحيح الإسناد. وذوو الرَّحْم هم القرابة قربوا أم بعدوا.

ولا يجوز أن يُسقط الدين عن الفقير ويُنؤيه عن الزكاة لأنَّ الزكاة أخذ وإعطاء. قال الله تعالى: «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً» [التوبه: ١٠٣]، وقال النبيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَاهُمْ فَتُرْدَى عَلَى فَقَرَائِهِمْ». وإسقاط الدين عن الفقير ليس أخذًا ولا ردًا، ولأنَّ ما في ذمة الفقير دينٌ غائبٌ لا يتصرَّفُ فيه فلا يجزئ عن مال حاضر يتصرَّفُ فيه، ولأنَّ الدين أقل في النفس من الحاضر وأدْنى فأداؤه عنه كأداء الرِّدِيء عن الجيد. وإذا اجتهد صاحب الزكاة

فَدَفَعَهَا لِمَنْ يَقُولُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِهَا فَتَبَيَّنَ بِخَلَافِهِ إِنَّهَا تَجْزُئُ؛ لِأَنَّهُ اتَّقَى اللَّهَ مَا اسْتَطَاعَ وَلَا يُكَلِّفُ اللَّهَ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا. وَفِي الصَّحِيفَتَيْنِ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا تَصَدِّقَ (فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ) فَوَضَعَ صَدِقَتَهُ فِي يَدِ غَنِيٍّ فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ تُصْدِقُ عَلَى غَنِيٍّ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى غَنِيٍّ فَأَتَيْتُهُ فَقِيلَ أَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعْلَهُ يَعْتَبِرُ فَيَنْفَقُ مَا أَعْطَاهُ اللَّهُ»، وَفِي رَوَايَةِ مُسْلِمٍ: «أَمَّا صَدِقَتُكَ فَقَدْ تُقْبَلَتْ». وَعَنْ مَعْنَى بْنِ يَزِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ أَبِي يُخْرُجُ دَنَانِيرَ يَتَصَدِّقُ بِهَا فَوَضَعَهَا عَنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَجَبَتْ فَأَخْذَتُهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكَ أَرَدْتَ فَخَاصَّمْتَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ وَلَكَ مَا أَخْذَتَ يَا مَعْنُ»، رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ.

إِخْوَانِي: إِنَّ الزَّكَاةَ لَا تَجْزِي وَلَا تُقْبَلُ حَتَّى تَوْضَعَ فِي الْمَحَلِّ الَّذِي وَضَعَهَا اللَّهُ فِيهِ فَاجْتَهَدُوا رَحْمَكُمُ اللَّهُ فِيهَا، وَاحْرَصُوا عَلَى أَنْ تَقَعْ مَوْقِعُهَا وَتَحِلَّ مَحْلُّهَا لِتُبَرَّئُوا ذَمَمَكُمْ وَتُظَهِّرُوا أَمْوَالَكُمْ وَتُنْقَذُوا أَمْرَ رَبِّكُمْ وَتُقْبَلَ صَدَقَاتُكُمْ وَاللَّهُ الْمُوْفُقُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

المجلس الثامن عشر في غزوة بدر

الحمدُ لله القويُّ المتبين ، الظاهرِ الظاهرِ الملكُ الحقُّ المبين ، لا يخفى على سمعِه خفيُّ الأنبياء ، ولا يعزُّ عن بصرِه حركاتُ الجنين ، ذلَّ لكبريائِه جبارُةُ السلاطين ، وَقاضى القضاءَ بحكمتِه وهو أَحْكَمُ الحاكمين ، أَحْمَدَه حمدُ الشاكِرِين ، وأَسْأَلُه مَعْوِنَةَ الصابِرِين ، وأَشَهَدُ أَنَّ لِإِلَهٍ إِلَّا اللهُ وَحْدَه لَا شَرِيكَ لَه إِلَهُ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ ، وأَشَهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُه وَرَسُولُه المصطفىُّ عَلَى جَمِيعِ الْمُرْسَلِينَ ، الْمَنْصُورُ بِبَدْرٍ بِالْمَلَائِكَةِ الْمُنْزَلِينَ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلهِ وَأَصْحَابِه وَالْتَّابِعِينَ لَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

إخواني : في هذا الشهير المبارك نصرَ الله المسلمينَ في غزوة بدر الكُبْرَى على أعدائهم المُشْرِكِينَ وسمى ذلك اليوم يوم الفرقان؛ لأنَّه سبحانه فرقَ فيه بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ بِنَصْرِ رَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَخَذَلَ الْكُفَّارِ الْمُشْرِكِينَ . كان ذلك في شهر رمضانَ من السنة الثانية من الهجرة ، وكان سببُ هذه الغزوة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَلَغَهُ أَنَّ أَبا سفيانَ قد توجَّهَ من الشام إلى مكةَ بعثِرْ قريشِ ، فَدَعَا أَصْحَابَه إلى الخروج إليه لأخذِ العِيرَ ، لأنَّ قُرِيشًا حَرَبَ لِرَسُولِ الله ﷺ وأَصْحَابِه ليس بيته وبينهم عَهْدٌ ، وقد أَخْرَجُوهُمْ من ديارِهم وأموالِهم وقامُوا ضدَّ دعوتِهم دعوةَ الحقِّ ، فـكأنُوا مُسْتَحْقِينَ لِمَا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ وأَصْحَابُه

بِعِيرِهِمْ . فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فِي ثَلَاثَةِ وَبِضُعْفَةِ عَشَرَ رَجُلًا عَلَى فَرَسَيْنِ وَسَبْعَيْنِ بَعِيرًا يَتَعَقَّبُونَهَا مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، وَالْبَاقُونَ مِنَ الْأَنْصَارِ ، يَقْصُدُونَ الْعِيرَ لَا يَرِيدُونَ الْحَرْبَ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِنْعَادٍ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا وَيَتَمَّ مَا أَرَادَ . فَإِنَّ أَبَا سَفِيَّا نَعْلَمَ بِهِمْ فَبَعْثَ صَارَخًا إِلَى قُرِيشٍ يَسْتَنْجِدُهُمْ لِيُخْمُوا عِيرَهُمْ ، وَتَرَكَ الطَّرِيقَ الْمُعْتَادَةَ وَسَلَكَ سَاحِلَ الْبَحْرِ فَنَجَا .

أَمَا قُرِيشٌ فَإِنَّهُ لَمَا جَاءَهُمْ الصَّارِخُ خَرَجُوا بِأَشْرَافِهِمْ عَنْ بَكْرَةِ أَبِيهِمْ فِي نَحْوِ الْأَفْرِيْجِ رَجُلًا مَعَهُمْ مِئَةُ فَرْسٍ وَسَبْعُمَائَةَ بَعِيرًا 『بَطَرًا وَرِثَاءَ النَّاسِ وَيَصْدُوْنَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا』 [الأنفال: ٧٤] وَمَعَهُمُ الْقِيَّانُ يُغَنِّيْنَ بِهِجَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، فَلَمَّا عَلِمَ أَبُو سَفِيَّا بِخُروْجِهِمْ بَعَثَ إِلَيْهِمْ يُخْبِرُهُمْ بِنَجَاتِهِ ، وَيُشَيرُ عَلَيْهِمْ بِالرَّجُوعِ وَعدَمِ الْحَرْبِ ، فَأَبَوُا ذَلِكَ وَقَالَ أَبُو جَهْلٍ : وَاللَّهِ لَا نَرْجُعُ حَتَّى نَلْعَنْ بَدْرًا وَنَقِيمُ فِيهِ ثَلَاثًا ، نَنْحَرُ الْجُزُورَ ، وَنَطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَنَسْقِي الْخَمْرَ ، وَتَسْمَعُ بَنَا الْعَرَبُ فَلَا يَرَوْنَ يَهَا بَوْنَانَا أَبْدًا .

أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّهُ لَمَا عَلِمَ بِخُروْجِ قُرِيشٍ جَمَعَ مِنْ مَعْهُ مِنَ الصَّحَابَةِ فَاسْتَشَارَهُمْ وَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ وَعَدَنِي إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ إِمَّا الْعِيرَ أَوِ الْجَيْشَ ، فَقَامَ الْمَقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ امْضْ لِمَا أَمْرَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَوَاللَّهِ لَا نَقُولُ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى : 『فَأَذَهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَاهَا إِنَّا هَهُنَا

قَعْدُوكَ [المائدة: ٢٤] ولكن نقاتل عن يمينك وعن شمالك ومن بين يديك ومن خلفك، وقام سعد بن معاذ الأنصاري سيده الأول فقال: يا رسول الله لعلك تخشى أن تكون الأنصار ترى حقاً عليها أن لا تنصرك إلا في ديارهم وإنني أقول عن الأنصار وأجيب عنهم فاظعن حيث شئت، وصل حبل من شئت، وقطع حبل من شئت، وخذ من أموالنا ما شئت، وأعطيها منها ما شئت، وما أخذت منا كان أحب إلىنا مما تركت، وما أمرت فيه من أمر فأمرنا فيه تبع لأمرك، فوالله لئن سرت بنا حتى تبلغ البرك من غمدان لنسيرن معك، ولئن استعرضت بنا هذا البحر فخطبته لنخوضنه معك، وما نكره أن تكون تلقى العدو بنا غداً، إننا لصبر عند الحرب، صدق عند اللقاء، ولعل الله يريك مما تقر به عينك. فسر النبي ﷺ لما سمع من كلام المهاجرين والأنصار رضي الله عنهم وقال: «سَيِّرُوا وَأَبْشِرُوا فَوَالله لَكَانِي أَنْظَرَ إِلَى مَصَارِعِ الْقَوْمِ»، فسار النبي ﷺ بجنود الرحمن حتى نزلوا أدنى ماء من مياه بدر، فقال له الحباب بن المنذر بن عمرو بن الجموح: يا رسول الله أرأيت هذا المنزل؟ أمنزل أنزل لكه الله ليس لنا أن نتقدم عنه أو نتأخر؟ أم هو الرأي وال الحرب والمكيدة؟ فقال النبي ﷺ: بل هو الرأي وال الحرب والمكيدة، فقال: يا رسول الله إن هذا ليس بمنزل، فإنهض بنا حتى نأتي أدنى ماء من القوم فنزله ونغير ما وراءه من القلب ثم نبني عليه حوضاً فتملاه فنشرب ولا يشربون، فاستحسن النبي ﷺ هذا الرأي ونهض^(١)، فنزل بالعدوة

(١) هذه القصة يعني نزولهم أدنى ماء من مياه بدر وإشارة الحباب ضعيفة جداً سندًا ومتناً.

الدُّنيا مما يلي المدينة وقريشُ بالْعُدُوِّ الْقُصُوى مما يلي مكةً، وأنزلَ الله تلك الليلة مطراً كان على المشركين وابلاً شديداً ووحلاً ركقاً يمنعهم من التقدم، وكان على المسلمين طلاً طهرهم ووطأ لهم الأرض وشدَّ الرَّملَ ومهدَ المَنْزَلَ وثبَّتَ الأقدام. وبين المسلمين لرسول الله ﷺ عريشاً على تلٍ مُشرِفٍ على ميدان الحرب ثم نزلَ من العريشِ فسوئي صفو أصحابه، ومشى في موضع المعركة، وجعل يُشيرُ بيده إلى مصارع المشركين، و محلات قتيلهم يقولُ: **هذا مصرعُ فلانٍ إن شاء الله، هذا مصرعُ فلانٍ،** فما جاوزَ أحدٌ منهم موضع إشارته، ثم نظرَ ﷺ إلى أصحابه وإلى قريشٍ فقال: اللَّهُمَّ هذه قريشٌ جاءت بفَحْرِها و خيالِتها وخَيْلَهَا تُحَاذِكُ وتُكذِّبُ رسولَكَ، اللَّهُمَّ نَصْرُكَ الَّذِي وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ انْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبُدْ، اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ الْيَوْمَ لَا تُعْبُدْ، واستنصرَ المسلمين ربِّهم واستغاثوه فاستجابَ لهم: «إِذْ يُوحَى رَبِّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةَ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ أَمْنَوْا سَأْلَقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّغْبَ فَاضْرِبُوهُمْ فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوهُمْ مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَكُلَّ أَكْبَرَ اللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ * ذَلِكُمْ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكُفَّارِ عَذَابَ النَّارِ» [الأفال: ١٤-١٢].

ثمَّ تقابلَ الجماعَنِ، وحمي الوطيسُ واستدارتْ رَحَى الحربِ، ورسولُ الله ﷺ في العريشِ، ومعه أبو بكر وسعدُ بنُ معاذٍ يحرسانه، فما زالَ ﷺ يناشدُ ربِّه ويستنصرُه ويستغاثُه، فأغْفَى إِغْفَاهُ ثمَّ خرج

يقول : «سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرُ» وَحَرَضَ أَصْحَابَهُ عَلَى الْقِتَالِ وَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَقْاتِلُهُمُ الْيَوْمَ رَجُلٌ فَيَقْتَلُ صَابِرًا مُخْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ إِلَّا دَخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ . فَقَامَ عُمَيْرُ بْنُ الْحِمَامَ الْأَنْصَارِيُّ وَبِيَدِهِ تَمَرَاتٍ يَأْكُلُهُنَّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ جَنَّةُ عَرَضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : نَعَمْ . قَالَ : بَخْ بَخْ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَيْنِي وَبَيْنَ أَنْ أَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا أَنْ يَقْتُلَنِي هَؤُلَاءِ، لَئِنْ حَيَّتْ حَتَّى آكُلَ تَمَرَاتِي هَذِهِ إِنَّهَا لَحَيَاةٌ طَوِيلَةٌ، ثُمَّ أَلْقَى التَّمَرَاتِ وَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَأَخْذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَفَّاً مِنْ تُرَابٍ أَوْ حَصَائِدَ فَرَمَى بِهَا الْقَوْمَ فَأَصَابَتْ أَعْيُنَهُمْ فَمَا مِنْهُمْ وَاحِدٌ إِلَّا مَلَأْتُ عَيْنَهُ، وَشُغْلُوا بِالْتُرَابِ فِي أَعْيُنِهِمْ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَهُزِمَ جَمْعُ الْمُشْرِكِينَ، وَوَلَوْا الْأَدْبَارَ، وَاتَّبَعُهُمُ الْمُسْلِمُونَ يَقْتُلُونَ وَيَأْسِرُونَ . قَتَلُوا سَبْعِينَ رَجُلًا وَأَسْرَوْا سَبْعينَ . أَمَّا الْقُتْلَى فَأَلْقَيْتِهِمْ أَرْبَعَةً وَعِشْرُونَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِهِمْ فِي قَلِيبٍ مِنْ قُلْبَانِ بَدْرٍ، مِنْهُمْ أَبُو جَهَلٍ وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَأَخْوَهُ عُتْبَةَ وَابْنُهُ الْوَلِيدُ بْنُ عَتْبَةَ، وَفِي صَحِيفَةِ الْبَخَارِيِّ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ فَدَعَ عَلَى هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ قَالَ : فَأَشْهُدُ بِاللَّهِ لَقْدِ رَأَيْتُهُمْ صَرْعَى قَدْ غَيَّرْتُهُمُ الشَّمْسُ وَكَانَ يَوْمًا حَارًا .

وَفِيهِ أَيْضًا عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمْرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قَرِيشٍ فَقَذَفُوا فِي طَوِيَّ مِنْ أَطْوَاءِ

بدرٍ خبيثٍ مُخْبِثٍ، وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصَةِ ثلاَثَ لِيالٍ، فلما كان بيَدِرِ الْيَوْمَ الثَّالِثَ أَمْرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشُدُّ عَلَيْهَا ثُمَّ مَشَ وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيْعَيْ فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ يَا فَلَانُ بْنَ فَلَانٍ وَيَا فَلَانُ بْنَ فَلَانٍ أَيْسُرُوكُمْ أَنْكُمْ أَطْعَثُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، إِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبِّنَا حَقًّا فَهُلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدْتُمْ رَبِّكُمْ حَقًّا؟ قَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَاعِ لَمَا أَقُولُ مِنْهُمْ» .

وَأَمَّا الْأَسْرَى فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَشَارَ الصَّحَابَةَ فِيهِمْ، وَكَانَ سَعْدُ ابْنُ مُعَاذٍ قَدْ سَاءَهُ أَمْرُهُمْ وَقَالَ : كَانَتْ أَوَّلَ وَقْعَةً أَوْقَعَهَا اللَّهُ فِي الْمُشْرِكِينَ وَكَانَ الْإِثْخَانُ فِي الْحَرْبِ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ اسْتِبْقاءِ الرِّجَالِ . وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَرَى أَنْ تُمْكِنَنَا فَنُضْرِبَ أَغْنَاقَهُمْ فَتُمْكِنُنَا عَلَيْأَنَا مِنْ عَقِيلٍ فَيُضْرِبَ عَنْقَهُ، وَتُمْكِنَنِي مِنْ فَلَانٍ يَعْنِي قَرِيبَهُ فَأُضْرِبَ عَنْقَهُ، إِنَّ هُؤُلَاءِ أَئِمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : هُمْ بُنُو الْعِمَّ وَالْعَشِيرَةِ، وَأَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونُ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِإِسْلَامٍ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْفِدْيَةَ، فَكَانَ أَكْثَرُهُمْ يُفْتَدِي بِالْمَالِ مِنْ أَرْبَعَةِ آلَافِ درَاهِمٍ إِلَى أَلْفِ درَاهِمٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ افْتَدَى بِتَعْلِيمِ صِبَّيَانِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ الْكِتَابَةَ وَالْقِرَاءَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ فِي أَوْهُ إِطْلَاقٍ مَأْسُورٍ عَنْدَ قَرِيشٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَتَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ صَبِرًا لِشَدَّةِ

أذيّته، ومنهم مَنْ عَلَيْهِ بَدْوٌ فَدَاءٌ لِّلْمَصْلَحةِ.

هذه غزوةُ بدرٍ انتصرتُ فيها فَتَّةٌ قليلةٌ على فَتَّةٍ كثيرةٍ ﴿فَتَّةٌ تُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَآخَرَيٌ كَافِرٌ﴾ [آل عمران: ١٣]. انتصرت الفتاةُ القليلةُ لأنها قائمةٌ بِدِينِ اللهِ تُقاتِلُ لِإعْلَاءِ كَلِمَتِهِ والدِّفاعُ عن دِينِهِ، فنَصَرَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ. فَقَوْمُوا بِدِينِكُمْ أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ لِتُتَصَرِّفُوا عَلَى أَعْدَائِكُمْ، وَاصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَأَبِطُوا وَاتَّقُوا اللهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ.

اللَّهُمَّ انْصُرْنَا بِالإِسْلَامِ وَاجْعَلْنَا مِنْ أَنْصَارِهِ وَالدُّعَاءِ إِلَيْهِ وَثَبِّنَا عَلَيْهِ إِلَى أَنْ نُلْقَأَكَّ. وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.



المجلس التاسع عشر

في غزوة فتح مكة شرفها الله عز وجل

الحمدُ للهِ الَّذِي خلقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ، وَعِلْمَ مَوْرِدِ كُلِّ مُخْلوقٍ
وَمُصْدَرِهِ، وَأَنْبَتَ فِي أُمّ الْكِتَابِ مَا أَرَادَهُ وَسَطَرَهُ، فَلَا مُؤْخِرٌ لِمَا
قَدَّمَهُ، وَلَا مُقْدَّمٌ لِمَا أَخَرَهُ، وَلَا نَاصِرٌ لِمَنْ خَذَلَهُ وَلَا خَادِلٌ لِمَنْ
نَصَرَهُ، تَفَرَّدَ بِالْمُلْكِ وَالْبَقَاءِ، وَالْعَزَّةِ وَالْكَبْرِيَاءِ، فَمَنْ نَازَعَهُ ذَلِكَ
أَخْفَرَهُ، الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الرَّبُّ الصَّمَدُ، فَلَا شَرِيكَ لَهُ فِيمَا أَبْدَعَهُ
وَفَطَرَهُ، الْحَيُّ الْقَيُّومُ فَمَا أَقْوَمَهُ بَشُوُونٌ خَلْقِهِ وَأَبْصَرَهُ، الْعَلِيمُ
الْخَيْرُ فَلَا يُخْفِي عَلَيْهِ مَا أَسْرَهُ الْعَبْدُ وَأَضْمَرَهُ، أَخْمَدُهُ عَلَى مَا أَوْلَى
مِنْ فَضْلِهِ وَيَسَّرَهُ.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، قبل توبية العاصي
فعقا عن ذنبه وغفرته، وأشهد أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه الَّذِي أوضَحَ
به سبيلاً الهداية ونوراً، وأزال به ظلماتِ الشَّرُكِ وَقَرَهُ، وفتحَ عليه
مَكَّةَ فَأَزَالَ الأَصْنَامَ مِنَ الْبَيْتِ وَطَهَرَهُ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ
وَأَصْحَابِهِ الْكَرَامِ الْبَرَّةِ، وَعَلَى التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ مَا بَلَغَ الْقَمَرُ بِدَرَهِ
وَسَرَرَهُ، وَسَلَّمَ تَسْلِيماً.

إخواني: كما كان في هذا الشهير المبارك غزوة بدر التي انتصر
فيها الإسلامُ وعلا مناره، كان فيه أيضاً غزوة فتح مكة البلد الأمينِ

في السنة الثامنة من الهجرة فأنقذه الله بهذا الفتح العظيم من الشرك الأثيم، وصار بذلك إسلامياً حل في التوحيد عن الشرك، والإيمان عن الكفر، والإسلام عن الاستكبار، أعلنت فيه عبادة الواحد القهار، وكسرت فيه أوثان الشرك فمالها بعد ذلك انجبار، وسبب هذا الفتح العظيم أنه لما تم الصلح بين النبي ﷺ وبين قريش في الحديبية في السنة السادسة كان من أحب أن يدخل في عهد النبي ﷺ فعل، ومن أحب أن يدخل في عهد قريش فعل، فدخلت خزاعة في عهد النبي ﷺ ودخلت بنو بكر في عهد قريش، وكان بين القبيلتين دماء في الجاهلية فانتهزت بنو بكر هذه الهدنة فأغارت على خزاعة وهم أمنون، وأعانت قريش حلفاءها بني بكر بالرجال والسلاح سرّاً على خزاعة حلفاء النبي ﷺ، فقدم جماعة منهم إلى النبي ﷺ فأخبروه بما صنعت بنو بكر وإعانة قريش لها.

أما قريش فسقط في أيديهم ورأوا أنهم يفعلون هذا نقضوا عهدهم، فأرسلوا زعيهم أبا سفيان إلى رسول الله ﷺ ليشد العقد ويزيد في المدة، فكلم النبي ﷺ في ذلك، فلم يرد عليه ثم كلام أبا بكر وعمر ليشفعا له إلى رسول الله ﷺ فلم يفلح، ثم كلام علي بن أبي طالب فلم يفلح أيضاً، فقال له: ما ترى يا أبا الحسن، قال: ما أرى شيئاً يغنى عنك ولكنك سيد بني كنانة فقم فأجز بني الناس، قال: أترى ذلك مغنياً عنك شيئاً، قال: لا والله ولكن ما أجد لك غيره، ففعل أبو سفيان، ثم رجع إلى مكة فقالت له قريش: ما وراءك؟ قال: أتيت محمدأ فكلمته فوالله ما رد على شيئاً، ثم أتيت ابن أبي قحافة

وابن الخطاب فلم أجدُ خيراً، ثم أتيتُ علَيَّ فأشارَ علَيَّ بشيءٍ صنعتُه أجرَتُ بينَ النَّاسِ، قالوا: فهل أجاز ذلك مُحَمَّدٌ؟ قال: لا. قالوا: وَيَحْكَ، ما زادَ الرَّجُلُ (يعنُونُ علَيْها) أَنْ لَعِبَ بِكَ.

وأما النبي ﷺ فقد أمر أصحابه بالتجهز للقتال، وأخبرهم بما يُريد واستنفرَ من حوله من القبائل وقال : اللَّهُمَّ حُذِّلِ الْأَخْبَارِ وَالْعُيُونَ عَنْ قَرِيشٍ حَتَّى نَبْعَثَهَا فِي بِلَادِهَا، ثم خرجَ من المدينة بِنحو عَشْرَةَ آلَافَ مُقَاتِلٍ، وَوَلَى عَلَى الْمَدِينَةِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَمْمَ مَكْتُومٍ وَلِمَا كَانَ فِي أَثْنَاءِ الطَّرِيقِ لِقَيَهُ فِي الْجُحْفَةِ عَمْهُ الْعَبَّاسُ بِأَهْلِهِ وَعِيَالِهِ مَهَا جَرَأَ مُسْلِمًا، وَفِي مَكَانٍ يُسَمَّى الْأَبْوَاءَ لَقَيْهِ ابْنُ عَمِّهِ أَبُو سَفِيَانَ بْنَ الْحَارِثِ ابْنَ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ وَابْنَ عَمَّتِهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَمِيَّةَ، وَكَانَا مِنْ أَشَدَّ أَعْدَائِهِ فَأَسْلَمَا فَقَبِيلَ مِنْهُمَا، وَقَالَ فِي أَبِي سَفِيَانَ: أَرْجُو أَنْ يَكُونَ خَلْفَهُ مِنْ حَمْزَةَ.

ولمَّا بلغ ﷺ مكاناً يُسَمَّى مَرَّ الظَّهَرِ انْ قَرِيباً مِنْ مَكَةَ أَمْرَ الْجِيشَ فَأَوْقَدُوا عَشَرَةَ آلَافَ نَارٍ، وَجَعَلُوا عَلَى الْحَرْسِ عُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ رضيَ اللهُ عَنْهُ، وَرَكِبَ الْعَبَّاسَ بَعْلَةَ النَّبِيِّ ﷺ لِيُلْتَمِسَ أَحَدًا يُبَلِّغُ قَرِيشًا لِيَخْرُجُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَطْلَبُوا الْأَمَانَ مِنْهُ وَلَا يَحْصُلُ الْقَتَالُ فِي مَكَةَ الْبَلِدِ الْأَمِينِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ سَمِعَ كَلَامَ أَبِي سَفِيَانَ بْنَ حَرْبَ يَقُولُ لِبُدَيْلَ بْنَ وَرَقَاءَ: مَا رَأَيْتُ كَالْلَّيْلَةِ نِيرَانَأَ قَطُّ فَقَالَ بُدَيْلٌ: هَذِهِ خَرَاعَةُ، فَقَالَ أَبُو سَفِيَانَ: خَرَاعَةُ أَقْلَى مِنْ ذَلِكَ وَأَذْلَى فَعَرَفَ الْعَبَّاسُ صَوْتَ أَبِي سَفِيَانَ فَنَادَاهُ فَقَالَ: مَالِكَ أَبَا الْفَضْلِ؟ قَالَ: هَذَا رَسُولُ

الله ﷺ في الناس قال : فما الحيلة ؟ قال العباس : اركب حتى آتيك رسولاً الله ﷺ فأستأمنه لك ، فأتى به النبي ﷺ فقال : وَيَحْكُمْ يَا أبا سفيان أما آنَّ لك أَنْ تَعْلَمَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ فقال : بِأَبِي أَنْتَ وَأَمِّي مَا أَخْلَمُكَ وَأَكْرَمُكَ وَأَوْصَلُكَ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنْ لَوْ كَانَ مَعَ اللَّهِ غَيْرُهُ لَا غَنِّي عَنِّي ، قال : أَمَا آنَّ لك أَنْ تَعْلَمَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَتَلَّكَأْ أَبُو سفيان ، فقال له العباس : وَيَحْكُمْ أَسْلِمْ فَأَسْلِمْ وَشَهَادَةُ الْحَقِّ .

ثم أمر النبي ﷺ العباس أن يوقف أبا سفيان بمضيق الوادي عند خطم الجبل حتى يمر به المسلمون ، فمررت به القبائل على رأياتها ما تمررت به قبيلة إلا سأله العباس فيخبره فيقول : مالي ولها حتى أقبلت كتبية لم ير مثلها فقال : من هذه ؟ قال العباس : هؤلاء الأنصار عليهم سعد بن عبدة معه الرأي فلما حاذاه سعد قال : أبا سفيان اليوم يوم الملحمة اليوم تستحلل الكعبة ، ثم جاءت كتبية وهي أقل الكتائب وأجلها فيهم رسول الله ﷺ وأصحابه ورأيته مع الربيير بن العوام ، فلما مر رسول الله ﷺ بأبي سفيان أخبره بما قال سعد فقال النبي ﷺ : « كذب سعد ولكن هذا يوم يعظ الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة »^(١) .

ثم أمر رسول الله ﷺ أن توخذ الرأي من سعد وتدفع إلى ابنه قيس ورأى أنها لم تخرج عن سعيد خروجاً كاملاً إذ صارت إلى ابنه ، ثم مضى ﷺ وأمر أن ترکز رايته بالحججون ثم دخل مكة فاتحا

(١) رواه البخاري من قوله : ثم أمر النبي ﷺ العباس .

مُؤْرَّأً منصوراً قد طأطأ رأسه تواضعاً لله عز وجل حتى إن جنبه تكاد تمسُّ رحله وهو يُفرا : « إِنَّا فَتَحَنَا لَكَ فَتَحَمَّلُنَا » [الفتح: ١] ويرجعها وبعث بِكَلَّتِهِ على إحدى المجنَّتين خالدَ بنَ الوليدِ وعلى الأخرى الرُّبَّيرَ بنَ العوَامَ وقال : مَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سَفِيَّانَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ دَخَلَ بَيْتَهُ وَأَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ ، ثُمَّ مَضَى رَسُولُ الله بِكَلَّتِهِ حتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَطَافَ بِهِ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَكَانَ حَوْلَ الْبَيْتِ سَتُونَ وَثَلَاثَمَائَةَ صَنْمَ ، فَجَعَلَ بِكَلَّتِهِ يطْعُنُهَا بِقُوْسٍ مَعَهُ وَيُقُولُ : « جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا » [الإِسْرَاءَ: ٨١] « جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبَدِّيُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ » ^(١) [سَبَا: ٤٩] ، وَالْأَصْنَامُ تَسَاقَطُ عَلَى وُجُوهِهَا ، ثُمَّ دَخَلَ بِكَلَّتِهِ الْكَعْبَةَ فَإِذَا فِيهَا صُورٌ فَأَمْرَرَ بَهَا فَمُحِيتُ ثُمَّ صَلَّى فِيهَا فَلَمَّا فَرَغَ دَارَ فِيهَا وَكَبَرَ فِي نَوَاحِيهَا وَوَحَدَ اللَّهَ عز وجلَّ ، ثُمَّ وَقَفَ عَلَى بَابِ الْكَعْبَةِ وَقُرِيشٌ تَحْتَهُ يُنْتَظِرُونَ مَا يَفْعَلُ ، فَأَخْذَ بِعِضَادِي الْبَابِ وَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، صَدَقَ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ، يَا مَعْشَرَ قُرِيشٍ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ نَحْوَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَتَعَظَّمُهَا بِالآباءِ ، النَّاسُ مِنْ آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ » يَتَأَيَّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَرَّةٍ وَأَنَّئَنَاهُمْ شَعُوبًا وَقَبَائلَ لِتَعْرَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَقُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَيْرٌ [الحجـرات: ١٣] . يَا مَعْشَرَ قُرِيشٍ ، مَا تَظَنُّونَ أَنِّي فَاعِلٌ بِكُمْ؟ قَالُوا : خَيْرًا أَخْ كَرِيمٌ ، وَابْنُ أَخْ كَرِيمٌ ، قَالَ : فَإِنِّي أُقُولُ لَكُمْ كَمَا قَالَ يُوسُفُ لِإِخْرَوْتِهِ لَا تَتَرِبَ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ [يوسف: ٩٢]

أذْهَبُوا فَأَنْتُمُ الظَّلَقَاءِ^(١).

ولما كان اليوم الثاني من الفتح قام النبي ﷺ خطيباً في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن الله حرم مكة ولم يحرمها الناس فلا يحل لأمرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً ولا يعصب بها شجرة، فإن أحد ترخص بقتل رسول الله ﷺ فقولوا: إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار، وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس، فليبلغ الشاهد الغائب^(٢). وكانت الساعة التي أحلت فيها لرسول الله ﷺ من طلوع الشمس إلى صلاة العصر يوم الفتح^(٣)، ثم أقام ﷺ تسعه عشر يوماً بمكة يقصر الصلاة ولم يضم بقية الشهر^(٤) لأنه لم ينو قطع السفر. أقام كذلك لتوطيد التوحيد ودعائم الإسلام وتبسيط الإيمان ومباعدة الناس. وفي الصحيح عن مجاشع قال: أتيت النبي ﷺ بأخي بعد الفتح ليبايعه على الهجرة فقال ﷺ: ذهب أهل الهجرة بما فيها ولكن أبايعه على الإسلام والإيمان والجهاد.

وبهذا الفتح المبين تم نصر الله ودخل الناس في دين الله أفواجاً، وعاد بلد الله بلداً إسلامياً أعلن فيه بتوحيد الله وتصديق

(١) هذه القصة من قوله ثم وقف على باب الكعبة من زاد المعاد وغيره من كتب السيرة. وكلمة: الطلقاء وردت في صحيح البخاري في غزوة الطائف قال في فتح الباري: والمراد بالطلقاء - جمع طلاق - من حصل من النبي ﷺ المن عليه يوم فتح مكة من قريش وأتباعهم.

(٢) رواه البخاري.

(٣) رواه أحمد.

(٤) رواه البخاري مفرقاً.

رسوله وتحكيم كتابه، وصارت الدولة فيه للمُسلمين، واندحر الشرك وتبدَّد ظلامُه، والله أكْبَرُ وَاللَّهُ الْحَمْدُ وَذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَى عبادِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

اللَّهُمَّ أَرْزُقْنَا شُكْرَ هَذِهِ النِّعْمَةِ الْعَظِيمَةِ، وَحَقْقَ النَّصْرِ لِلْأَمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ
كُلَّ وقتٍ في كُلِّ مكانٍ، واغفِرْ لَنَا ولِوَالِدِينَا ولِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكِ
يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَصَلِّ اللَّهُ وَسَلِّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
أَجْمَعِينَ.

* * *

المجلس العشرون

في أسباب النصر الحقيقة

الحمدُ لله العظيم في قدرِه، العزيز في قهرِه، العالم بحال العبدِ في سرّه وجَهْرِه، الجائد على المجاهد بنَصْرِه، وعلى المتواضع من أجلِه برفَعِه، يسمع صريفَ القلم عند خط سطْره، ويرى النملَ يدبُ في فمِي قَفْرِه، ومن آياتِه أن تقوم السماء والأرضُ بأمرِه، أَحَمَدُه على القضاء حُلُوه ومُرُوه، وأَشَهَدُ أن لا إِلَه إِلَّا الله وحده لا شريكَ له إِقامةً لذِكْرِه، وأَشَهَدُ أنَّ مُحَمَّداً عبدُه ورسولُه المبعوثُ بالبِرِّ إلى الخلقِ في بَرِّه وبَحْرِه، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على صاحِبِه أبي بكرِ السَّابِقِ بما وَقَرَّ من الإِيمانِ في صَدْرِه، وعلى عُمرَ مُعَزَّ الإسلامِ بَحْرُمَه وَقَهْرِه، وعلى عثمانَ ذِي الثُّورَيْن الصَّابِرِ من أمرِه على مُرُوه، وعلى عليٍّ ابْنِ عَمِّه وصِهْرِه، وعلى أَلِيهِ وأَصْحَابِه وَالتابعِينَ لَهُمْ بِإِحسانٍ ما جاد السَّحَابُ بِقَطْرِه، وَسَلَّمَ تسلیماً.

إخواني : لقد نصرَ الله المؤمنينَ في مواطنَ كثيرةٍ في بدرِ والأحزابِ والفتحِ وحنينٍ وغيرها، نصرَهُمُ اللهُ وفاءً بِوعِدهِ ﴿وَكَانَ حَقًا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧] ﴿إِنَّا لَنَصْرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَدُ﴾ * يوم لا ينفعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتَهُمْ وَلَهُمْ الْعَذَابُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [غافر: ٥٢، ٥١]. نَصْرَهُمُ اللهُ لَأنَّهُمْ قَائِمُونَ بِدِينِهِ وهو الظَّاهِرُ على الأديانِ كُلُّها، فمن تمسَكَ به فهو ظاهرٌ على

الأمم كلّها ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الْأَدِينَ كُلِّهِ، وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾ [التوبية: ٣٣]. نصرهم الله تعالى لأنهم قاموا بأسباب النصر الحقيقة المادية منها والمعنوية، فكان عندهم من العزم ما برزوا به على أعدائهم أخذًا بتوجيه الله تعالى لهم وتمشياً مع هديه وتشبيهه إياهم ﴿ وَلَا تَهْنُوا وَلَا تَخْرُنُوا وَإِنْ أَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ * إِنْ يَمْسِكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهٖ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نَذَارَةٌ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ [آل عمران: ١٣٩، ١٤٠] ﴿ وَلَا تَهْنُوا فِي آبِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَائِمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْمُونَ كَمَا تَأْمُونُ وَرَجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيًّا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ١٠٤] ﴿ فَلَا تَهْنُوا وَنَذْعُوا إِلَى السُّلُطُونَ وَإِنْ شَرُّ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَرْكِمْ أَعْمَالَكُمْ * إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعْبٌ وَلَهُوٌ ﴾ [محمد: ٣٥، ٣٦]. فكانوا بهذه التقوية والتشبث يسررون بقوه وعزم وجده وأخذوا بكل نصيب من القوة امثالاً لقول ربهم سبحانه وتعالى : ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِّنْ قُوَّةٍ ﴾ [الأفال: ٦٠] من القوة النفسية الباطنة والقوة العسكرية الظاهرة. نصرهم الله تعالى لأنهم قاموا بنصر دينه ﴿ وَلَيَسْتُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوْئٌ عَزِيزٌ * الَّذِينَ إِنْ مَكَثُوهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوهُمْ الصَّلَاةَ وَأَتَوْا الزَّكَوْنَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَلَّهِ عَنِّيْقَةُ الْأُمُورِ ﴾ [الحج: ٤٠، ٤١]. ففي هاتين الآيتين الكريمتين وعد الله بالنصر من ينصره وعداً مؤكداً بمؤكدات لفظية ومعنوية، أما المؤكدات اللفظية فهي القسم المقدر لأن التقدير والله لينصرن الله من ينصره وكذلك اللام والنون في « وَلَيَسْتُرَنَّ » كلامهما يفيد التوكيد، وأماماً التوكيد المعنوي ففي

قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌ عَزِيزٌ ﴾ فهو سبحانه قوي لا يضعف وعزيز لا يذل وكل قوة وعزة تضاده ستكون ذلاً وضعفاً وفي قوله : ﴿ وَلَهُ عَدِيقَةُ الْأُمُورِ ﴾ ثبّت للمؤمن عندما يستبعد النصر في نظره وبعد أسبابه عنده فإن عاقب الأمور الله وحده يغير سبحانه ما شاء حسب ما تقتضيه حكمته . وفي هاتين الآيتين بيان الأوصاف التي يستحق بها النصر وهي أوصاف يتخلّى بها المؤمن بعد التمكين في الأرض ، فلا يغريه هذا التمكين بالأشد والبطر والعلو والفساد ، وإنما يزيده قوة في دين الله وتمسّكا به .

الوصف الأول : ﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ ﴾ [الحج: ٤١] والتمكين في الأرض لا يكون إلا بعد تحقيق عبادة الله وحده كما قال تعالى : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أَسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَمْ يَمْكِنْ لَهُمْ دِينُهُمُ الَّذِي أَرَضَى لَهُمْ وَلَمْ يُبْدِلْهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمَّا يَعْبُدُونَ فَلَا يُشْرِكُونَ بِإِشْرِيكٍ ﴾ [النور: ٥٥] . فإذا قام العبد بعبادة الله مخلصا له في أقواله وأفعاله وإراداته لا يريد بها إلا وجه الله والدار الآخرة ولا يريد بها جاهها ولا ثناء من الناس ولا مالا ولا شيئا من الدنيا ، واستمر على هذه العبادة المخلصة في السراء والضراء والشدة والرخاء ، ممكنا الله له في الأرض . إذن فالتمكين في الأرض يستلزم وصفا سابقا عليه وهو عبادة الله وحده لا شريك له .

وبعد التمكين والإخلاص يكُون :

الوصف الثاني: وهو إقامة الصلاة بأن يؤدي الصلاة على الوجه المطلوب منه قائماً بشروطها وأركانها وواجباتها وتمام ذلك القيام بمستحباتها، فيحسن الظهور، ويقيم الركوع والسجود والقيام والقعود، ويحافظ على الوقت وعلى الجمعة والجماعات، ويحافظ على الخشوع وهو حضور القلب وسكن الجوارح، فإن الخشوع روح الصلاة ولبها، والصلاه بدون خشوع كالجسم بدون روح، وعن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول: «إن الرجل ليصرف وما كتب له إلا عشر صلاتٍ تسعها ثمنها سبعها سدسهها خمسها رباعها ثلثها نصفها»، رواه أبو داود والنسيائي^(١).

الوصف الثالث: إيتاء الزكاة ﴿وَءَاتُوا الزَّكَوَةَ﴾ بأن يعطوها إلى مستحقها طيبة بها نفوسهم كاملة بدون نقص يتغدون بذلك فضلاً من الله ورضواناً، فيرثون بذلك أنفسهم ويطهرون أموالهم وينفعون إخوانهم من الفقراء والمساكين وغيرهم من ذوي الحاجات، وقد سبق بيان مسْتَحْقِي الزكاة الواجبة في المجلس السابع عشر.

الوصف الرابع: الأمر بالمعروف ﴿وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ﴾ والمعروف كل ما أمر الله به ورسوله من واجبات ومستحبات، يأمرون بذلك إحياء لشريعة الله وإصلاحاً لعباده واستجلاباً لرحمته ورضوانه، فالمؤمن لله من كالبنيان يشد بعضه بعضاً، فكما أن المؤمن يحب لنفسه أن يكون قائماً بطاعة ربّه فكذلك يجب أن يحب لإخوانه من

(١) قال العراقي إسناده صحيح.

القيام بطاعة الله ما يحب ل نفسه ، والأمر بالمعروف عن إيمان وتصديق يستلزم أن يكون الأمر قائماً بما يأمر به لأنه يأمر به عن إيمان واقتناع بفائدته وثمراته العاجلة والأجلة .

الوصف الخامس: النهي عن المنكر ﴿وَنَهَاوْا عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ والمنكر كل ما نهى الله عنه ورسوله من كبائر الذنوب وصغارها مما يتعلّق بالعبادة أو الأخلاق أو المعاملة ينهاون عن ذلك كله صيانة لدين الله وحماية لعباده واتقاء لأسباب الفساد والعقوبة .

فالامر بالمعروف والنهي عن المنكر دعامتان قويتان لبقاء الأمة وعزتها ووحدتها حتى لا تفرق بها الأهواء وتشتت بها المسالك ، ولذلك كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فرائض الدين على كل مسلم ومسلمة مع القدرة ﴿وَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُكْفِرِينَ إِذْ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَأَخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ هُنَّ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٤، ١٠٥]. فلو لا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لتفرق الناس شيئاً وتمزقا كل ممزق كل حزب بما لديهم فرجون ، وبه فضلت هذه الأمة على غيرها ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرَجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]. وبتركه ﴿لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤَدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَّهَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لِيَسَّرَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٣٧]

فهذه الأوصاف الخمسة متى تحققت مع القيام بما أرشد الله إليه من الحزم والعزمية وإعداد القوة الحسية حصل النصر بإذن الله ﴿وَعَدَ اللَّهُ لَا يَخْلُفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ * يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ﴾ [الروم: ٦، ٧]. فيحصل للأمة من نصر الله ما لم يخطر لهم على بالٍ، وإن المؤمن الواثق بوعيد الله ليعلم أنَّ الأسباب المادية مهمماً قويَتْ فليست بشيءٍ بالنسبة إلى قوَّةِ الله الذي خلقها وأوجَدَها، افتَحرَتْ عادٌ بقوتها و قالوا من أشدُّ منها قوَّةً فقال الله تعالى : ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَكَانُوا إِيمَانُنَا بِيَحْدِثُونَ * فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرِصَارًا فِي أَيَّامٍ مُّحَسَّاتٍ لِتُذَيَّقُوهُمْ عَذَابَ الْخَزْنَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلِعَذَابِ الْآخِرَةِ أَخْرَى وَهُمْ لَا يُنَصَّرُونَ﴾ [فصلت: ١٥، ١٦]. وافتَخرَ فرعونُ بِمُلْكِ مصرِ وأنهاره التي تجري من تحته فأغرقه الله بالماء الذي كان يفتَخرُ بمثله وأورث مُلْكَهُ مُوسى وقومه وهو الذي في نظر فرعونَ مَهِينٌ ولا يكادُ يُبَيِّنُ، وافتَخرَ قريشُ بعظمتها وجبروتها فخرجوها من ديارِهم برؤسائهم وزعمائهم بطراً ورئاء الناس يقولون لا تَرْجِعُ حتى نقدمَ بَدْرًا فتنحرَ فيها الجوز ونسقيَ الخمورَ وتعزفَ القيانُ وتسمعَ بنا العربُ فلا يزالُون يهابونَنا أبداً. فَهُمُوا على يد النبي ﷺ وأصحابه شرَّ هزيمةً، وسُحبَت جثثُهم جِيفاً في قليب بدرٍ، وصاروا حديثَ الناس في الذلِّ والهوانِ إلى يوم القيمةِ. ونحنُ المسلمين في هذا العصرِ لو أخذنا بأسباب النصرِ وفُمنا بواجبِ ديننا وكنا قدوةً لا مُقتدين ومتبعين لا أتباعاً لغيرنا وأخذنا بوسائلِ الحربِ العَصْرِيَّةِ بصدقٍ وإخلاصٍ

لنصرَنَا الله على أعدائنا كما نصر أسلافنا. صدق الله وعده ونصر عباده وهزم الأحزاب وحده. ﴿ شَهَادَةُ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِ وَلَنْ يَجْعَلَ لِسُنْنَةَ اللَّهِ تَبَدِّلًا ﴾ [الفتح: ٢٣].

اللَّهُمَّ هبِّنَا مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ مَا بِهِ نَصْرُنَا وَعَزَّزْنَا وَكَرَامَتْنَا وَرَفَعْنَا إِلِّيْسَلَامَ وَذُلِّ الْكُفَّارِ وَالْعَصَيَانِ إِنَّكَ جَوَادٌ كَرِيمٌ وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.



المجلس الحادي والعشرون في فضل العشر الأخيرة من رمضان

الحمدُ لله المُتفرد بالجلالِ والبقاء ، والعظمةِ والكُبرىاء ، والعزُّ
الذِي لا يُرَام ، الواحدُ الأحَد ، الربُ الصمدِ ، الملِكُ الذِي لا يَحْتَاجُ
إِلَى أَحَد ، الْعَلِيُّ عَنْ مُدَانَةِ الْأَوْهَام ، الْجَلِيلُ الْعَظِيمُ الذِي لا تَدْرِكُه
الْعُقُولُ وَالْأَفْهَامُ ، الْغَنِيُّ بِذَاتِهِ عَنْ جَمِيعِ مَخْلُوقَاتِهِ ، فَكُلُّ مَنْ سَواهُ
مُفْتَرٌ إِلَيْهِ عَلَى الدَّوَام ، وَفَقَرَّ مَنْ شَاءَ فَأَمَنَّ بِهِ وَاسْتَقَامَ ثُمَّ وَجَدَ لَذَّةَ
مُنْاجَاةِ مَوْلَاهُ فَهَبَرَ لِذِيَّ الدِّنَام ، وَصَاحِبُ رُفْقَةٍ تَتَجَافِي جَنُوبُهُمْ عَنْ
الْمُضَاجِعِ رَغْبَةً فِي الْمَقَامِ ، فَلَوْ رَأَيْتُهُمْ وَقَدْ سَارُتْ قَوَافِلُهُمْ فِي حَنْدَسِ
الظَّلَامِ ، فَوَاحِدٌ يَسْأَلُ الْعَفْوَ عَنْ زَلَّتِهِ ، وَآخَرُ يَشْكُو مَا يَجِدُ مِنْ لَوْعَتِهِ ،
وَآخَرُ شَغَلَهُ ذِكْرُهُ عَنْ مَسَالِتِهِ ، فَسَبَحَانَ مَنْ أَيْقَظَهُمْ وَالنَّاسُ نِيَامٌ ،
وَتَبَارَكَ الذِي غَفَرَ وَعَفَا ، وَسَتَرَ وَكَفَى ، وَأَسْبَلَ عَلَى الْكَافَةِ جَمِيعَ
الْإِنْعَامِ ، أَحْمَدَهُ عَلَى نَعْمَمِ الْجَسَامِ ، وَأَشْكَرَهُ وَأَسْأَلَهُ حَفْظَ نَعْمَةِ
الْإِسْلَامِ ، وَأَشْهَدَ أَنَّ لَأَللَّهِ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ عَزَّ مَنْ اعْتَزَّ بِهِ
فَلَا يُضَامِ ، وَذَلِّلَ مَنْ تَكَبَّرَ عَنْ طَاعَتِهِ وَلَقِيَ الْأَثَامِ ، وَأَشْهَدَ أَنَّ مُحَمَّداً
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الذِي بَيَّنَ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ
أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ الذِي هُوَ فِي الْغَارِ خَيْرُ رَفِيقٍ ، وَعَلَى عَمَّرِ بْنِ الخطَّابِ
الذِي وَفَقَرَ لِلصَّوَابِ ، وَعَلَى عُثْمَانَ مَصَابِرِ الْبَلَا وَمَنْ نَالَ الشَّهَادَةَ
الْعَظِيمَ مِنْ أَيْدِيِ العُدَا ، وَعَلَى ابْنِ عَمَّهُ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَعَلَى

جميع الصحابة والتابعين لهم بإحسانٍ مَا غابَ في الأفقِ غارِبٌ، وسلمٌ تسلِّيماً.

إخواني: لقد نَزَل بكم عشُرُ رمضانَ الأخيرةُ، فيها الخيراتُ والأجورُ الكثيرةُ، فيها الفضائلُ المشهورةُ والخصائصُ المذكورةُ.

فمنْ خصائصها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يجتهدُ بالعمل فيها أكثرَ مِنْ غيرها، ففي صحيح مسلم عن عائشةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يجتهدُ في العَشْرِ الْأَوَّلِ مَا لَا يجتهدُ في غيرِه. وفي الصحيحين عنها قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ شَدَّ مِئَزْرَهُ وَأَحْيَا لِيْلَهُ وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ . وفي المسند عنها قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْلُطُ الْعِشْرِينَ بِصَلَاةِ وَنُومٍ إِذَا كَانَ الْعَشْرُ شَمَرَ وَشَدَّ الْمِئَزَرَ .

ففي هذه الأحاديث دليلٌ على فضيلةِ هذه العشرين، لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يجتهدُ فيها أكثرَ مما يجتهدُ في غيرِها وهذا شاملٌ للاجتهادِ في جميع أنواع العبادةِ من صلاةٍ وقرآنٍ وذكرٍ وصدقةٍ وغيرها؛ ولأنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يشدُّ مئزرَه يعني يعتزلُ نساءه ليتفرَّغ للصلوةِ والذكرِ، ولأنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يُحيي ليلَه بالقيامِ والقراءةِ والذكرِ بقلبه ولسانِه وجوارِحه لشرفِ هذه الليلاتِ وطلبِ الليلةِ الْقَدْرِ التي مَنْ قامَها إيماناً واحتساباً غَفَرَ اللهُ لَه ما تقدمَ من ذنبه. وظاهرُ هذا الحديثِ أَنَّه ﷺ يُحيي الليلَ كُلَّه في عبادةِ ربِّه مِنَ الذكرِ والقراءةِ والصلوةِ والاستعدادِ لذلِكَ والسحورِ وغيرها، وبهذا يحصلُ الجميعُ بَيْنَه وبينَ مَا في صحيح مسلمٍ عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: مَا أَعْلَمُهُ ﷺ قَامَ لِيَلَةَ

حتى الصباح ، لأنَّ إحياء الليل الثابت في العشر يكونُ بالقيام وغيره من أنواع العبادةِ والذِّي نفَتْهُ إحياء الليل بالقيام فقط . والله أعلم .

وممَّا يدلُّ على فضيلةِ العشر من هذه الأحاديث أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يُوقِظُ أهله فيها للصلوةِ والذِّكْرِ حِرصاً على اغتنام هذه الليلي المباركةِ بما هي جديرةٌ به من العبادةِ فإنَّها فرصةُ الْعُمُرِ وغنيةٌ لمنْ وفَقَهُ الله عَزَّ وجلَّ ، فلا ينبغي للمؤمن العاقل أنْ يُفوتَ هذه الفرصة الثمينةَ على نفسه وأهلهِ فما هي إلَّا لِيالٍ معدودةٌ ربَّما يدركُ الإنسان فيها نفحةً من نفحاتِ المَوْلَى ف تكونُ سعادةً له في الدنيا والآخرة . وإنَّه لمنَ الْحَرْمانِ العظيمِ والخسارةِ الفادحةِ أنْ تَرَى كثيراً مِنَ المسلمينَ يُمضِيُونَ هذه الأوقاتَ الثمينةَ فيما لا ينفعُهم ، يَسْهُرُونَ مُعْظَمَ الليلِ في اللَّهُوِ الْبَاطِلِ ، فإذا جاء وقتُ القيام نامُوا عنه وفوَتُوا على أنفسهم خيراً كثيراً لعلَّهُمْ لا يَدْرُكُونَهُمْ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا أَبْدَا ، وهذا من تلاعُبِ الشَّيْطَانِ بِهِمْ وَمُكْرَهُ بِهِمْ وَصَدِّهِ إِيَاهُمْ عن سبيلِ الله وإِغْوَائِهِ لَهُمْ ، قالَ الله تعالى : « إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْقَاتِلِينَ » [الحجر : ٤٢] . والعاقلُ لا يتخذُ الشَّيْطَانَ ولِيَأْتِيَ منْ دُونِ الله مع عِلْمِه بِعَدَاؤِهِ لَهُ فَإِنَّ ذَلِكَ مُنَافٍ للعقلِ والإيمانِ . قالَ الله تعالى : « أَفَتَتَّخِذُونَهُمْ وَذَرِيتَهُمْ أَوْ لِيَكُأَءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ يَنْهَا لِلظَّلَمِيْمَ بَدَلًا » [الكهف : ٥٠] ، وقالَ تعالى : « إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ » [فاطر : ٦] .

ومن خصائص هذه العشر أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يعتكفُ فيها ، والاعتكافُ :

لُزُومُ المسجِدِ للتَّقْرُعِ لطاعةِ الله عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ مِنَ السِّنَنِ الثَّابِتَةِ بِكِتَابِ الله وَسِنَةِ رَسُولِهِ ﷺ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَلَا تُبَشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَذِيقُونَ فِي الْمَسَاجِدِ » [البقرة: ١٨٧]. وَقَدْ اعْتَكَفَ النَّبِيُّ ﷺ وَاعْتَكَفَ أَصْحَابُهُ مَعَهُ وَبَعْدِهِ، فَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنَ رَمَضَانَ ثُمَّ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ ثُمَّ قَالَ : « إِنِّي اعْتَكَفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ التَّمِسُ هَذِهِ الْلَّيْلَةَ، ثُمَّ أَعْتَكَفُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ، ثُمَّ أَتَيْتُ فَقِيلَ لِي : إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ » (الْحَدِيثُ رَوَاهُ مُسْلِمُ).

وَفِي الصَّحِيفَتَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرِ مِنَ رَمَضَانَ حَتَّى تُوفَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهِ مِنْ بَعْدِهِ. وَفِي صَحِيفَةِ الْبَخَارِيِّ عَنْهَا أَيْضًا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ. فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عَشْرِينَ يَوْمًا، وَعَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرِ مِنَ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَعْتَكِفْ عَامًا، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ اعْتَكَفَ عَشْرِينَ، رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْتَّرمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ. وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الْفَجْرَ ثُمَّ دَخَلَ مَعْتَكَفَهُ فَاسْتَأْذَنَهُ عَائِشَةً، فَإِذَا دَرَأَ لَهَا، فَضَرَبَتْ لَهَا خِبَاءً، وَسَأَلَتْ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَسْتَأْذِنَ لَهَا، فَفَعَلَتْ، فَضَرَبَتْ خِبَاءً، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ زَيْنَبُ أَمْرَتْ بِخَبَاءٍ فَضَرَبَ لَهَا، فَلَمَّا رَأَيَ النَّبِيُّ ﷺ الْأَخْبِيَّةَ قَالَ : « مَا هَذَا؟ » قَالُوا : بِنَاءُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « الْبَرَّ أَرْدَنَ بِهَذَا؟ أَنْزَعُوهَا فَلَا أَرَاهَا ».

فنزلتْ وترك الاعتكاف في رمضان حتى اعتكف في العشر الأول من شوال . من البخاري ومسلم في روايات . وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله : لا أعلم عن أحدٍ من العلماء خلافاً أنَّ الاعتكاف مسنونٌ .

والمقصود بالاعتكاف : انقطاع الإنسان عن الناس ليتفرغ لطاعة الله في مسجده من مساجده طلباً لفضله وثوابه وإدراك ليلة القدر ، ولذلك ينبغي للمعتكف أن يشتغل بالذكر والقراءة والصلوة والعبادة ، وأن يتوجه ما لا يعنيه من حديث الدنيا ولا بأس أن يتحدث قليلاً بحديث مباح مع أهله أو غيرهم لمصلحة ، لحديث صَفِيَّةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها قالت : «كان النبي ﷺ معتكفاً فأتته أزوره ليلاً فحدثته ثم قمت لأنقلب (أي لأنصرف إلى بيتي) فقام النبي ﷺ معه» (ال الحديث) متفق عليه .

ويحرُّم على المعتكف الجماع ومقاماته من التقبيل واللمس لشهوة لقوله تعالى : «وَلَا تُبَشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَذَّكُفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ» وأما خروجه من المسجد فإن كان ببعض بدنِه فلا بأس به لحديث عائشة رضي الله عنها قالت : «كان النبي ﷺ يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فأغسله وأنا حائض» ، رواه البخاري . وفي رواية : «كانت ترجل رأس النبي ﷺ وهي حائض وهو معتكف في المسجد وهي في حجرتها يناولها رأسه» ، وإن كان خروجه بجميع بدنِه فهو ثلاثة أقسام :

الأول: الخروج لأمر لا بد منه طبعاً أو شرعاً كقضاء حاجة البول والغائط والوضوء الواجب والغسل الواجب لجناية أو غيرها والأكل والشرب فهذا جائز إذا لم يمكن فعله في المسجد فإن أمكن فعله في المسجد فلا. مثل أن يكون في المسجد حمام يمكنه أن يقضي حاجته فيه وأن يغتسل فيه، أو يكون له من يأتيه بالأكل والشرب فلا يخرج حينئذ لعدم الحاجة إليه.

الثاني: الخروج لأمر طاعة لا تجب عليه كعيادة مريض وشهود جنازة ونحو ذلك فلا يفعله إلا أن يشترط ذلك في ابتداء اعتكافه مثل أن يكون عنده مريض يحب أن يعوده أو يخشى من موته فيشترط في ابتداء اعتكافه خروجه لذلك فلا بأس به.

الثالث: الخروج لأمر ينافي الاعتكاف كالخروج للبيع والشراء وجماع أهله وبما شرطهم ونحو ذلك، فلا يفعله لا بشرط ولا بغير شرط، لأنه ينافق الاعتكاف وينافي المقصود منه.

ومن خصائص هذه العشر أن فيها ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر فاعرفوا رحمة الله لهذه العشر فضلها ولا تضيئوها، فوقتها ثمين وخيرها ظاهر مبين.

اللَّهُمَّ وَفَقْنَا لِمَا فِيهِ صَلَاحٌ دِينَنَا وَدُنْيَاَنَا، وَأَخْسِنْ عَاقِبَتَنَا وَأَكْرَمْ مُثَوَّنَا، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّداً وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

المجلس الثاني والعشرون

في الاجتهاد في العشر الاواخر وليلة القدر

الحمدُ لله عالم السر والجهر، وقادِمُ الجبابرة بالعز والقهر،
 مُخصِّي قطرات الماء وهو يجري في النَّهْر، وباعث ظلام الليل
 ينسخه نورُ الفجر، موْفِرُ الثواب للعابدين ومكملُ الأجر، العالمُ
 بخائنةِ الأعينِ وخافيةِ الصدر، شَملَ بِرْزَقَه جميعَ خلقِه فلم يترُك
 النملَ في الرَّمَلِ ولا الفرجَ في الْوَكْرِ، أَغْنَى وأَفْقَرَ وبِحِكْمَتِه وقوعَ
 الغَنَى والفَقْرِ، وفَضَّلَ بعضاً المخلوقاتِ على بعضِ حتى أوقاتِ
 الدَّهْرِ، لَيْلَةُ القدر خيرٌ من ألف شهر، أَحْمَدَه حمدًا لا مُنْتَهِي لعدَدهِ،
 وأَشْكَرَه شَكْرًا يَسْتَجِلُّ بِالْمَزِيدِ مِنْ مَدِدِه، وَأَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ
 وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ شهادةَ مخلصٍ في مُعْتَقَدِه، وَأَشْهَدَ أَنَّ مُحَمَّدًا
 عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي نَبَعَ الماءُ مِنْ بَيْنَ أَصْبَاعِ يَدِهِ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ
 صَاحِبِهِ فِي رَخَائِهِ وَشَدَائِهِ، وَعَلَى عُمَرَ بْنِ الخطَابِ كَهْفِ الإِسْلَامِ
 وَعَصْدِهِ، وَعَلَى عُثْمَانَ جَامِعَ كِتَابِ اللهِ وَمُوْحِدِهِ، وَعَلَى عَلِيٍّ كَافِيِ
 الْحَرُوبِ وَشَجَعَانِهِ بِمُفْرِدِهِ، وَعَلَى إِلَهِ وَأَصْحَابِهِ الْمُحْسِنِ كُلُّ مِنْهُمْ
 فِي عَمَلِهِ وَمَقْصِدِهِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

إخواني : في هذه العشرين المباركة ليلةُ القدر التي شرفها الله على
 غيرها ، ومنَّ على هذه الأمة بجزيل فضلها وخيرها ، أشادَ الله بفضلها في
 كتابة المبين فقال تعالى : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَرَّكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ﴾

فِيهَا يُفَرِّقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٌ * أَمْرًا مِنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ * رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ
 إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ * رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ
 مُّؤْمِنِينَ * لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يَعْلَمُ وَيَمْبَيِّثُ رَبِّكُفْ وَرَبُّ إِبَابِكُمُ الْأَوَّلَيْنَ»
 [الدخان: ٨-٣]. وصفَها الله سبحانه بأنها مباركة لكثرَةِ خيرِها وبِرَكتِها
 وفضيلتها، فمن برَكتها أنَّ هذا القرآن المبارك أُنزِلَ فيها ووصفَها
 سبحانه بأنه يُفرِّقُ فيها كُلَّ أَمْرٍ حَكِيمٍ، يعني يفصل من اللوح المحفوظِ
 إلى الكتبةِ ما هو كائنٌ مِنْ أَمْرِ الله سبحانه في تلك السنةِ من الأرزاقِ
 والأجَالِ والخيرِ والشرِّ وغير ذلك من كُلَّ أَمْرٍ حَكِيمٍ من أوامرِ الله
 الْمُحْكَمَةِ المُتَقْنَةِ التي ليس فيها خَلَلٌ ولا نقصٌ ولا سَفَهٌ ولا باطلٌ
 ذلك تقديرُ العزيزِ العليم. وقال تعالى: «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ *
 وَمَا أَدْرَاكُ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ * لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ * تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ
 وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ * سَلَامٌ هِيَ حَنَى مَطْلَعِ الْفَجْرِ» [القدر: ٥-١].
 الْقَدْرُ بمعنى الشرفِ والتعظيمِ أو بمعنى التقديرِ والقضاء؛ لأنَّ ليلةَ
 الْقَدْرِ شريفَةٌ عظيمةٌ يقدرُ الله فيها ما يكونُ في السنةِ ويقضيُه من أمورِه
 الحكيمَةَ «لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ» يعني في الفضلِ والشرفِ
 وكثرةِ الثوابِ والأجرِ ولذلك كانَ مَنْ قامَها إيماناً واحتساباً غُفْرَ له
 ما تقدمَ من ذنبِه. «تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا» الملائكةُ عبادٌ من عبادِ
 الله قائمون بعبادته ليلاً ونهاراً «لَا يَسْتَكِرُونَ عَنِ عِبَادَتِهِ، وَلَا يَسْتَحِسِرُونَ *
 يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَقْتُرُونَ» [الأنبياء: ١٩، ٢٠] يتَنَزَّلُونَ في ليلةِ الْقَدْرِ
 إلى الأرضِ بالخيرِ والبرَّةِ والرحمةِ «وَالرُّوحُ» هو جبريل عليه
 السلام خصَّه بالذكر لشرفِه وفضله. «سَلَامٌ هِيَ» يعني أنَّ ليلةِ الْقَدْرِ

ليلة سلام للمؤمنين من كل مخوف لكثره من يعتق فيها من النار، ويسلّم من عذابها. «حتى مطلع الفجر» يعني أن ليلة القدر تنتهي بطلع الفجر لانتهاء عمل الليل به، وفي هذه السورة الكريمة فضائل متعددة لليلة القدر:

الفضيلة الأولى: أن الله أنزل فيها القرآن الذي به هداية البشر وسعادة في الدنيا والآخرة.

الفضيلة الثانية: ما يدل عليه الاستفهام من التفحيم والتعظيم في قوله: «وَمَا أَدْرَكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ».

الفضيلة الثالثة: أنها خير من ألف شهر.

الفضيلة الرابعة: أن الملائكة تنزل فيها وهم لا ينزلون إلا بالخير والبركة والرحمة.

الفضيلة الخامسة: أنها سلام لكثرة السلامة فيها من العقاب والعذاب بما يقوم به العبد من طاعة الله عز وجل.

الفضيلة السادسة: أن الله أنزل في فضلها سورة كاملة تُنْلَى إلى يوم القيمة.

ومن فضائل ليلة القدر ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «من قام ليلة القدر بإيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه»، فقوله إيماناً واحتساباً يعني إيماناً بالله وبما أعدد الله من الثواب للقائمين فيها واحتساباً للأجر وطلب الثواب.

وهذا حاصلٌ لمنْ علِمَ بها وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَشْرُطِ الْعِلْمَ بِهَا فِي حَصْوَلِ هَذَا الْأَجْرِ.

وليلةُ القدرِ في رمضانَ، لَأَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الْقُرْآنَ فِيهَا وَقَدْ أَخْبَرَ أَنَّ إِنْزَالَهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، قَالَ تَعَالَى: «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ» [القدر: ١]، وَقَالَ: «شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ» [البقرة: ١٨٥]. فَبِهَذَا تَعَيَّنَ أَنْ تَكُونَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ فِي رَمَضَانَ، وَهِيَ مُوْجَودَةٌ فِي الْأَمَمِ وَفِي هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَمَا رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبَرْنِي عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ أَهِيَ فِي رَمَضَانَ أَمْ فِي غَيْرِهِ؟ قَالَ: بَلْ هِيَ فِي رَمَضَانَ. قَالَ: تَكُونُ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ مَا كَانُوا فَإِذَا قَبَضُوا رُفِعَتْ أَمْ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: بَلْ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» (الْحَدِيثُ^(١)). لَكِنْ فَضْلُهَا وَأَجْرُهَا يَخْتَصُّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِهَذِهِ الْأُمَّةِ كَمَا اخْتَصَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ بِفَضْلِيَّةِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْفَضَائِلِ وَلَلَّهُ الْحَمْدُ.

وليلةُ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «تَحَرَّرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ»، مُتَفَقُّ عَلَيْهِ. وَهِيَ فِي الْأُوتَارِ أَقْرَبُ مِنَ الْأَشْفَاعِ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «تَحَرَّرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوِتَرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ»، رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ. وَهِيَ فِي السَّيْعِ الْأَوَاخِرِ أَقْرَبُ، لِحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجَالًا

(١) رَوَاهُ أَيْضًا الْحَاكِمُ وَقَالَ: حَدِيثٌ صَحِيفٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يَخْرُجْهُ، وَنُقلَّ عَنِ الْذَّهَبِيِّ أَنَّهُ أَقْرَهَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

من أصحاب النبي ﷺ أرووا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر فقال النبي ﷺ: «أرَى رُؤياكُمْ قد تواطأتْ (يعني اتفقت) في السبع الأواخر فمن كان مُتَحَرِّيَها فلَيُتَحَرِّيَها في السبع الأواخر»، متყق عليه. ولمسلم عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْتَّمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ (يعني ليلة القدر) فَإِنْ ضَعْفَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَجَزَ فَلَا يُغْلِبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقيِّ». وأقربُ أُوتَارِ السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ لِيَلَةُ سَبْعِ وعشرين لحديث أبي بن كعب رضي الله عنه أنه قال: «وَاللهُ أَلْعُمُ أَيْ لَيْلَةً هِيَ الْلَّيْلَةُ الَّتِي أَمْرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقِيَامِهَا هِيَ لَيْلَةُ سَبْعِ وعشرين»، رواه مسلم. ولا تَحْتَصُ ليلة القدر بليلة معينة في جميع الأعوام بل تَتَقَلَّ فتكون في عام ليلة سبع وعشرين مثلاً وفي عام آخر ليلة خمس وعشرين تبعاً لمُشيئة الله وحكمته، ويُدْلِلُ على ذلك قوله ﷺ: «الْتَّمِسُوهَا فِي تَاسِعَةِ تَبْقَىٰ فِي سَابِعَةِ تَبْقَىٰ فِي خَامِسَةِ تَبْقَىٰ»، رواه البخاري. قال في فتح الباري: أرجح الأقوال أنها في وتر من العشر الأخير وأنها تَتَقَلَّ . اهـ.

وقد أَخْفَى الله سبحانه وَهُوَ عَلَى الْعِبَادِ رَحْمَةً بِهِمْ لِيَكُثُرَ عَمَلُهُمْ فِي طَلَبِهَا فِي تِلْكَ الْلَّيَالِي الْفَاضِلَةِ بِالصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ فَيُزِدَّوْ دُرُّا قربةً من الله وثواباً، وأَخْفَاهَا اختباراً لَهُمْ أَيْضًا لِيَتَبَيَّنَ بِذَلِكَ مَنْ كَانَ جَادًّا فِي طَلَبِهَا حَرِيصًا عَلَيْهَا مِمَّنْ كَانَ كَسْلَانَ مَتَهَاوِنًا، فَإِنَّ مَنْ حَرَصَ عَلَى شَيْءٍ جَدًّا فِي طَلَبِهِ وَهَانَ عَلَيْهِ التَّعْبُ فِي سَبِيلِ الْوَصْوَلِ إِلَيْهِ وَالظَّفَرِ بِهِ، وَرَبَّمَا يَظْهُرُ اللَّهُ عِلْمُهَا لِبَعْضِ الْعِبَادِ بِأَمَارَاتٍ وَعَلَامَاتٍ يَرَاهَا كَمَا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَامَتَهَا أَنَّهُ يَسْجُدُ فِي صَبَبِهَا فِي مَاءٍ وَطِينٍ فَنَزَلَ الْمَطْرُ فِي تِلْكَ الْلَّيْلَةِ فَسَجَدَ فِي صَلَاةِ الصَّبَبِ فِي مَاءٍ وَطِينٍ .

إخواني : ليلة القدر يُفتح فيها الباب ، ويقرَّبُ فيها الأحبابُ ، ويسْمع الخطابُ ، ويردُّ الجوابُ ، ويُكتَبُ للعاملينَ فيها عظيمُ الأجرِ ، ليلة القدر خيرٌ من ألف شهرٍ ، فاجتهدوا رحمكم الله في طلبها ، فهذا أوانُ الطلب ، واحذروا من الغفلة ففي الغفلة العَطَب .

وفي لَهُو وفي خُسْرٍ
تُ في الأيام من عمرِي
تُ من عمرِي من عُذرِ
اتِ الحمدِ والشُكرِ
بشهرِ أَيَّما شهْرٍ
سُنُ فيهِ أشرفَ الذَّكْرِ
و فيهِ ليلةُ القدرِ
بما فيها من الخيرِ
لَا تُطْلُبُ في الوترِ
بِعْها في هِذِهِ العَشِيرِ
بِالأنوارِ والبرِ
حتى مَطْلَعِ الفجرِ
هَا من أَنفَسِ الدُّخْرِ
من النارِ ولا يَدْرِي
فَكُمْ مِنْ مُعْتَقٍ فيها

توَلَّ العُمرُ في سهْرٍ
في ضيَعَةِ ما أَنْفَقَ
وَمَا لِي في الَّذِي ضَيَعَ
فَمَا أَغْفَلَنَا عن واجبٍ
أَمَّا قَدْ خَصَّنَا اللَّهُ
بِشَهْرٍ أَنْزَلَ الرَّحْمَ
وَهَلْ يُشَبِّهُ شهْرٌ
فَكُمْ مِنْ خَبَرٍ صَحَّ
رَوَيَّنَا عن ثَقَاتٍ أَنَّهُ
فَطُوبِي لِأَمْرِي يَطْلُ
فِيهَا تَنْزُلُ الْأَمْلَاكُ
وَقَدْ قَالَ سَلَامٌ هِيَ
أَلَا فَادْخِرُوهَا إِنَّ
فَكُمْ مِنْ مُعْتَقٍ فيها

اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنْ صَامَ الشَّهْرَ ، وأدْرِكْ لِيَلَةَ الْقَدْرِ ، وفازُ بالثَّوَابِ
الْجَزِيلِ الأَجْرِ .

اللَّهُمَّ اجْعِلْنَا مِنِ السَّابِقِينَ إِلَى الْخَيْرَاتِ، الْهَارِبِينَ عَنِ الْمُنْكَرَاتِ،
الآمِنِينَ فِي الْغَرَفَاتِ، مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ وَوَقَيَّتْهُمُ السَّيَّئَاتِ،
اللَّهُمَّ أَعِذْنَا مِنْ مُضَلَّاتِ الْفَتْنَ، وَجَنِبْنَا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا
بَطَنَ.

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا شَكْرَ نِعْمَتِكَ وَحْسَنَ عِبَادَتِكَ، وَاجْعِلْنَا مِنْ أَهْلِ
طَاعَتِكَ وَوَلَائِتِكَ، وَأَتْنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقَنَا
عَذَابَ النَّارِ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ
الرَّاحِمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
أَجْمَعِينَ.



المجلس الثالث والعشرون

في وصف الجنة جعلنا الله من أهلها

الحمدُ لله مبلغ الراجِي فوق مأموله ، ومعطي السائل زيادةً على سُؤله ، المثانٍ على التائب بصفحه وقبوله ، خلق الإنسان وأنشأ داراً لحلوله ، وجعل الدنيا مرحلةً لنزوله ، فتوطنها من لم يعرف شرف الأخرى لخُمُوله ، فأخذ منها كارها قبل بلوغ مأموله ، ولم يغنه ما كسبه من مالٍ وولده حتى انهزم في فلوله ، أو ما ترى غربانَ البين تُنوحُ على طلوله ، أمّا الموفقُ فعرفَ غرورها فلم ينخدع بمُثوله ، وسابقَ إلى مغفرةٍ من الله وجنةٍ عرضها السماء والأرضُ أعدَتْ للذين آمنوا بالله ورسوله ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادةً عارفٍ بالدليل وأصوله ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه ما ترددَ النسيمُ بين شماله وجنوبه ودبوره وقبوله ، صلى الله عليه وعلى أبي بكر صاحبه في سفره وحلوله ، وعلى عمر حامي الإسلام بسيف لا يخافُ من فلوله ، وعلى عثمان الصابر على البلاء حين نزوله ، وعلى علي الماضي بشجاعته قبل أن يصلوَ بنصوله ، وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان ما امتدَ الدهرُ بطوله ، وسلم تسليماً .

إخواني : سارعوا إلى مغفرةٍ من ربكم وجنةٍ عرضها كعرض السماء والأرض ، فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطرَ على قلبٍ بشرٍ . قال الله تعالى : ﴿ مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ

تَبَغَّرِي مِنْ تَحْنَّهَا أَلَّا تَهُرُّ أَكُلُّهَا دَأِيمٌ وَظَلَلُهَا ﴿الرعد: ٥٣﴾ ، وقال تعالى: «مَثُلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُنَّقُونَ فِيهَا أَنْهَرٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِهَا سِنْ وَأَنْهَرٌ مِنْ لَبَنٍ لَمَّا يَنْغِيرُ طَعْمُهُ وَأَنْهَرٌ مِنْ حَمَرٍ لَذَّةٌ لِلشَّرِّبِينَ وَأَنْهَرٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفَّى وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الشَّمَرَاتِ وَمَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ ﴿محمد: ١٥﴾ ، وقال تعالى: «وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّهُمْ جَنَّتِ تَبَغَّرِي مِنْ تَحْنَّهَا أَلَّا تَهُرُّ كُلَّمَا رُزِقُوهُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلٍ وَأَتُوا بِهِ مُتَشَبِّهًآ وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ ﴿البقرة: ٢٥﴾ ، وقال تعالى: «وَدَائِنَةٌ عَلَيْهِمْ ظَلَالُهَا وَذَلَّتْ قُطُوفُهَا نَذِلِيلًا * وَيُطَافُ عَلَيْهِمْ بِثَانِيَةٍ مِنْ فِضَّةٍ وَأَكْوَابٍ كَانَتْ قَوَارِيرًا * قَوَارِيرًا مِنْ فِضَّةٍ قَدَرُوهَا نَقْدِيرًا * وَلِسْقَوْنَ فِيهَا كَاسًا كَانَ مِنْ أَجْهَمَ زَنجِيلًا * عَيْنًا فِيهَا تَسْمَى سَلَسِيلًا * وَيَطْوُفُ عَلَيْهِمْ وِلَانٌ مُخْلَدُونَ إِذَا رَأَيْتُهُمْ حَسِبْنَهُمْ لَوْلَوًا مَنْثُورًا * وَإِذَا رَأَيْتَ شَمَ رَأَيْتَ نَعِيًّا وَمُلْكًا كَبِيرًا ﴿الإنسان: ٢٠-١٤﴾ ، وقال تعالى: «فِي جَنَّةٍ عَالِيَّةٍ * لَا تَسْمَعُ فِيهَا لَغْيَةً * فِيهَا عَيْنٌ جَارِيَّةٌ * فِيهَا سُرُورٌ مَرْفُوعَةٌ * وَأَكْوَابٌ مَوْضُوعَةٌ * وَغَارِقٌ مَصْفُوفَةٌ * وَرَزَابٌ مَبْشُوَّةٌ ﴿الغاشية: ١٦-١٠﴾ ، وقال تعالى: «يُحِلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلَوْلَوًا وَلَبَاسُهُمْ فِيهَا حَرَيرٌ ﴿الحج: ٢٣﴾ ، وقال تعالى: «عَلَيْهِمْ شَابُ سُندِسٍ خَضْرٌ وَلَسْبَرٌ وَلَحْوٌ أَسَاوِرٌ مِنْ فِضَّةٍ ﴿الإنسان: ٢١﴾ ، وقال تعالى: «مُتَّكِّئُونَ عَلَى رَفَرَفٍ خُضْرٍ وَعَبْقَرِيٍّ حَسَانٍ ﴿الرحمن: ٧٦﴾ ، وقال تعالى: «مُتَّكِّئُونَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكَ لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمْهَرِيرًا ﴿الإنسان: ١٣﴾ ، وقال تعالى: «إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ * فِي جَنَّتٍ وَعُيُونٍ * يَلْبَسُونَ مِنْ سُندُسٍ وَلَسْبَرٍ مُتَّكِّلِينَ * كَذَلِكَ وَزَوْجَتُهُمْ يَحُورُ عَيْنٍ * يَدْعُونَ فِيهَا كُلِّ فَنِكَاهَةٍ أَمِينَ ﴿الدخان: ٥٥-٥١﴾ ، وقال تعالى: «أَدْخُلُوا

الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبِرُونَ * يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصَحَافٍ مِّنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَافٍ
وَفِيهَا مَا نَسْتَهِيْنَاهُ أَنفُسُ وَتَذَلُّلُ الْأَعْيُّبُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَلِيلُوْنَ * وَتِلْكَ
الْجَنَّةُ الْقِيَّ أُورْتَنْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُوْنَ * لَكُمْ فِيهَا فِلْكَهَةٌ كَثِيرَةٌ مِّنْهَا
تَأْكُلُوْنَ * إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ خَلِيلُوْنَ» [الزخرف: ٧٤-٧٠]، وقال
تعالى : «فِيهِنَّ قَصَرَاتُ الظَّرِيفِ لَمْ يَطِمُّهُنَّ إِنْسُوْنَ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌ * فَيَأْتِي
إِلَيْهِنَّ كَمَا تَكْذِيْبَانِ * كَانُوْنَ الْبَاقُوتُ وَالْمَرْجَانُ» [الرحمن: ٥٨-٥٦]، وقال
تعالى : «فِيهِنَّ خَيْرَاتُ حَسَانٌ * فَيَأْتِي إِلَيْهِنَّ كَمَا تَكْذِيْبَانِ * حُورٌ مَقْصُورَاتٌ
فِي الْخَيَارِ» [الرحمن: ٧٢-٧٠]، وقال تعالى : «فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى
لَهُمْ مِنْ قُرْبَةٍ أَعْيُّنَ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُوْنَ» [السجدة: ١٧]، وقال تعالى :
«لِلَّذِيْنَ أَحَسَنُوا لِلْمُسْفَقَ وَزِيَادَةَ وَلَا يَرْهُقُ وَجْهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذَلَّةٌ أُولَئِكَ
أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُوْنَ» [يونس: ٢٦]. فالحسنى هي الجنة لأنَّه لا
دارَ أحسنُ منها، والزيادةُ هي النظرُ إلى وجهِ اللهِ الكريِّمِ رزقَنَا اللهُ
ذلكَ بِمَنْهُ وكرِّمهِ. والأياتُ في وصفِ الجنةِ ونعمتها وسرورها
وأنسِها وحبُورِها كثيرةٌ جداً.

وأما الأحاديثُ فعن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال : قُلْنَا : يا رسولَ
اللهِ حدَّثَنَا عنِ الْجَنَّةِ مَا بَنَاؤُهَا قال : «الْبَيْنَةُ ذَهَبٌ وَلِبَنَةٌ فَضْلَةٌ، وَمِلَاطُهَا
الْمَسْكُ، وَحَصْبَاؤُهَا اللَّؤْلُؤُ وَالْبَاقُوتُ، وَتَرَابُهَا الرَّزْعَفَانُ، مَنْ يَدْخُلُهَا
يَنْعُمُ وَلَا يَبْأَسُ، وَيَخْلُدُ وَلَا يَمُوتُ، لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ وَلَا يَقْنَى شِبَابُهُ»،
رواهُ أَحْمَدُ وَالْتَّرمِذِيُّ . وَعَنْ عِتَّبَةَ بْنِ غَزَوَانَ رضي الله عنه أَنَّه خطَّبَ
فَحَمَدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ : «أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الدِّنَبَا قدْ آذَنَتْ بِصُرْنِ
وَوَلَّتْ حَذَاءَ وَلَمْ يَقُ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ يَصْطَبُهَا صَاحِبُهَا،

وإنكم منتقلون منها إلى دار لا زوال لها فانتقلوا بخير ما يحضرنكم . ولقد ذكر لنا أن مصرايين من مصاريع الجنة بينهما مسيرة أربعين سنة ، ول يأتيين عليه يوم وهو كظيظ من الزحام » ، رواه مسلم . وعن سهل بن سعيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « في الجنة ثمانية أبواب فيها باب يسمى الريان لا يدخله إلا الصائمون » ، متفق عليه . وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « الأهل من مشمر إلى الجنة ، فإن الجنة لا خطر لها ^(١) ، هي ورب الكعبة نور يتلألأ وريحانة تهتز وقصر مشيد ونهر مطرد وثمرة نضيجه وزوجة حسنة جميلة وحفل كثيرة ومقام في أبد في دار سليمة وفاكهه وحضره وحبره ونعمه في محل عاليه بهيه ، قالوا : يا رسول الله نحن المشمرون لها . قال : قولوا إن شاء الله . فقال القوم : إن شاء الله » ، رواه ابن ماجة والبيهقي وأبن حبان في صحيحه ^(٢) .

ومن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إن في الجنة مئة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيله بين كل درجتين كما بين السماء والأرض . فإذا سألكم الله فأسألوه الفردوس فإنه وسط الجنة وأعلى الجنة ومنه تفجّر أنهار الجنة وفوقه عرش الرحمن » ، رواه البخاري وله عن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إن أهل الجنة يتراوون أهل الغرف فوقهم كما يتراوون الكوكب الذي الغابر في الأفق من المشرق أو المغرب لتفاصل ما بينهم . قالوا :

(١) أي لا مثل لها ولا عديل .

(٢) إسناده ضعيف .

يا رسول الله تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرُهم قال: بَكَىٰ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَكِهِ رجَالٌ آمَنُوا بِاللهِ وَصَدَقُوا الْمَرْسَلِينَ . وعن أبي مالكِ الأشعري رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ عَرْفًا يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا أَعْدَهَا اللَّهُ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ وَأَدَمَ الصِّيَامَ وَصَلَّى بِاللَّيلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ» ، أخرجه الطبراني^(١) . وعن أبي موسَى رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخِيمَةً مِنْ لَوْلَةٍ وَاحِدَةٍ مَجْوَفَةً طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُونَ مِيَالًا لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ يَطْوُفُ عَلَيْهِمْ فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا» ، متفق عليه .

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِنَّ أَوَّلَ رُّمْرَةً تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لِيَلَةَ الْبَدْرِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلُ لَا يَتَغَوَّطُونَ، وَلَا يَبُولُونَ، وَلَا يَمْتَحِطُونَ، وَلَا يَصُقُونَ، أَمْشَاطُهُمُ الْذَّهَبُ، وَمَعْجَارُهُمُ الْأَلْوَةُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى طُولِ أَبْيَهِمْ آدَمَ سِتُونَ ذِرَاعًا» . وفي رواية: «لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاعِضُ، قَلْوَيْهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ يَسْبِحُونَ اللَّهَ بَكْرَةً وَعَشِيًّا» . وفي رواية: «وَأَزُواجُهُمُ الْحُورُ الْعَيْنُ» . وله مِنْ حديث جابر رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ وَلَا يَتَفَلُّونَ وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَحِطُونَ،

(١) رواه أيضًا الإمام أحمد بزيادة: «وَلَانَ الْكَلَام».

قالوا: فما بال الطعام؟ قال: جُشاء ورَشح كَرْشَح المَسْك يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ».

وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «والذي نفسُ محمدٍ بيده إن أحدهم (يعني أهل الجنة) ليُعطى قوَّةً مائةِ رجلٍ في الأكل والشرب والجماع والشهوة تكون حاجةً أحدهم رَشَحًا يفيضُ مِنْ جلودهم كَرْشَح المَسْك فَيَصْمُر بَطْنَه»، أخرجه أحمد والنسيائي^(١). وعن أنس رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال: «القاب قوس أحدكم أو موضع قدم في الجنة خيرٌ من الدنيا وما فيها، ولو أنَّ امرأةً من نساء الجنة أطلعت إلى الأرض لأضاءت ما بينهما ولملأت ما بينهما رِيحًا ولنَصِيفُها (يعني الخمار) خيرٌ من الدنيا وما فيها»، رواه البخاري. وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسْوِقًا يَأْتُونَهَا كُلَّ جَمِيعٍ فَتَهَبُّ رِيحُ الشَّمَاءِ فَتَحْثُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ فَيُزَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا، فَيُرْجَعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ فَيَقُولُونَ لَهُمْ: وَاللَّهِ لَقَدْ ازدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا فَيَقُولُونَ: وَأَنْتُمْ وَاللَّهِ لَقَدْ ازدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا»، رواه مسلم. وله عن أبي سعيد رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال: «إِذَا دَخَلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَنْادِي مَنِادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصْحُّوا فَلَا تَسْقُمُوا أَبْدًا وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا فَلَا تَمُوتُوا أَبْدًا، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشْبُئُوا فَلَا تَهَرُّمُوا أَبْدًا. وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعِمُوا فَلَا تَبَأْسُوا أَبْدًا وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنُؤْدُوا أَنَّ

(١) قال المنذري في الترغيب والترهيب: رواه محدث بهم، في الصحيح، رواه الطبراني بإسناد صحيح وابن حبان في صحيحه والحاكم.

تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿الأعراف: ٤٣﴾ .

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «قال الله عزَّ وجلَّ: أَعْدَدْتُ لِعَبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنُ رَأَتُ وَلَا أَذْنُ سَمِعَتُ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ. وَأَقْرَؤُوا إِن شَئْتُمْ ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْبَةٍ أَعْيُنُ جَرَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧]. وعن صُهَيْبٍ رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ نَادَى مَنَادٍ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ مَوْعِدًا يَرِيدُ أَنْ يُنْجِزَ كُمُوهُ، فَيَقُولُونَ: مَا هُوَ أَلْمٌ يُتَّقَلِّ مَوَازِينَنَا وَيُبَيَّضُ وَجْهَنَا وَيُدْخِلُنَا الْجَنَّةَ وَيُزْحِرُنَا عَنِ النَّارِ؟ قَالَ: فَيَكْشُفُ لَهُمُ الْحِجَابَ فَيُنْظَرُونَ إِلَيْهِ فَوَاللهِ مَا أَعْطَاهُمُ اللهُ شَيْئاً أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهِ وَلَا أَقْرَأَ لِأَعْيُنِهِمْ مِنْهُ»، رواه مسلم. وله من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنَّ الله يقول لأهل الجنة: «أَحِلُّ عَلَيْكُمْ رَضْوَانِي فَلَا أَسْخُطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَ أَبْدًا».

اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا الْخُلْدَ فِي جَنَانِكَ، وَأَحِلْ عَلَيْنَا فِيهَا رَضْوَانَكَ، وَارْزُقْنَا لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ وَالشُّوَقَ إِلَى لِقَائِكَ مِنْ غَيْرِ ضَرَاءٍ وَمُضَرَّةٍ وَلَا فَتْنَةٍ مُضْلِلَةٍ.

اللَّهُمَّ صَلِّ وَسِلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَاصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ.

المجلس الرابع والعشرون في أوصاف أهل الجنة -جعلنا الله منهم بمنه وكرمه -

الحمدُ للهُ الذِّي كَوَّنَ الْأَشْيَاءَ وَأَخْكَمَهَا خَلْقًا، وَفَتَّ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضَ، وَكَانَتِ رَتْقًا، وَقَسَّمَ بِحِكْمَتِهِ الْعِبَادَ فَأَسْعَدَ وَأَشْقَى، وَجَعَلَ
لِلْسَّعَادَةِ أَسْبَابًا فَسَلَكَهَا مِنْ كَانَ أَنْقَى، فَنَظَرَ بَعِينَ الْبَصِيرَةِ إِلَى الْعَوَاقِبِ
فَاخْتَارَ مَا كَانَ أَبْقَى، أَحْمَدُهُ وَمَا أَقْضَى لَهُ بِالْحَمْدِ حَقًّا، وَأَشْكُرُهُ وَلَمْ
يَزُلْ لِلشُّكْرِ مُسْتَحِقًّا، وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ مَالُكُ
الرِّقَابِ كُلُّهَا رَفَقًا، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَكْمَلَ الْبَشَرَ خُلُقًا
وَخَلْقًا صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ الْحَاجِزِ فَضَائِلَ
الْأَتِبَاعِ سَبْقًا، وَعَلَى عُمَرَ الْعَادِلِ فَمَا يَحَابِي خَلْقًا، وَعَلَى عُثْمَانَ الذِّي
اسْتَسْلَمَ لِلشَّهَادَةِ وَمَا تَوَقَّى، وَعَلَى عَلَيِّ بَاعَ مَا يَفْنِي وَمَشْتَرِي مَا
يَبْقِي، وَعَلَى أَلِهِ وَأَصْحَابِهِ النَّاصِرِيْنَ لِدِينِ اللَّهِ حَقًّا، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

إِخْوَانِي : سمعتُمْ أوصافَ الجنةِ ونعيَّمُها وَمَا فِيهَا مِنَ السُّرُورِ
وَالْفَرَحِ وَالْحِبْوَرِ، فَوَاللهِ إِنَّهَا لِجَدِيرَةٍ بِأَنْ يَعْمَلَ لَهَا الْعَامِلُونَ، وَيَتَنَافَسُونَ
فِيهَا الْمُتَنَافِسُونَ، وَيُفْنِي الْإِنْسَانُ عُمَرَهُ فِي طَلَبِهَا زَاهِدًا فِي الدُّونِ،
فَإِنْ سَأَلْتُمْ عَنِ الْعَمَلِ لَهَا وَالطَّرِيقِ الْمُوَصَّلِ إِلَيْهَا فَقَدْ بَيَّنَهُ اللَّهُ فِيمَا أَنْزَلَهُ
مِنْ وَحِيهِ عَلَى أَشْرَفِ رَسُولِهِ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَسَارِعُوا إِلَى
مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرَضُهَا أَسْمَوَاتٌ وَالْأَرْضُ أَعْدَتْ لِلْمُتَّقِينَ *

الَّذِينَ يُفْقِدُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْفَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ * وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَأَسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ [آل عمران: ١٣٥].

فهذه عدة أوصاف من أوصاف أهل الجنة:

الوصف الأول: (الْمُتَقِينَ) وهم الذين اتقوا ربهم باتخاذ الوقاية من عذابه بفعل ما أمرهم به طاعة له ورجاء لشوابه، وترك ما نهاهم عنه طاعة له وخوفاً من عقابه.

الوصف الثاني: (الَّذِينَ يُفْقِدُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَاءِ) فهم ينفقون ما أمرروا بإنفاقه على الوجه المطلوب منهم من الزكاة والصدقات والنفقات على من له حق عليهم والنفقات في الجهاد وغيره من سُبُل الخير ينفقون ذلك في السراء والضراء لا تحملهم السراء والرخاء على حب المال والشح فيه طمعاً في زيادته، ولا تحملهم الشدة والضراء على إمساك المال خوفاً من الحاجة إليه.

الوصف الثالث: (وَالْكَاظِمِينَ الْفَيْظَ) وهم الحابسون لغضبهم إذا غضبوا فلا يعتدون ولا يحددون على غيرهم بسببه.

الوصف الرابع: (وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ) يغفون عنهم ظلمهم واعتدى عليهم فلا ينتقمون لأنفسهم مع قدرتهم على ذلك وفي قوله تعالى: «وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ» إشارة إلى أن العفو لا يمدح إلا

إذا كان من الإحسان وذلك بأن يقع موقعه ويكون إصلاحاً. فاما العفو الذي تزداد به جريمة المعتدي فليس بمحمود ولا مأجور عليه . قال الله تعالى : ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى : ٤٠].

الوصف الخامس : (وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ) الفاحشة ما يستفحش من الذنب وهي الكبائر كقتل النفس المحرمة بغير حق وعقوق الوالدين وأكل الربيا وأكل مال اليتيم والتولى يوم الرحف والرثنا والسرقة ونحوها من الكبائر . وأما ظلم النفس فهو أعم فيشمل الصغار والكبار . فهم إذا فعلوا شيئاً من ذلك ذكروا عظمة من عصوه فخافوا منه ، وذكروا مغفرته ورحمته فسعوا في أسباب ذلك فاستغفروا الذنب لهم بطلب سترها والتجاوز عن العقوبة عليها وفي قوله : (وَمَنْ يَغْفِرُ لِذُنُوبَ إِلَّا اللَّهُ) إشارة إلى أنهم لا يطلبون المغفرة من غير الله لأنه لا يغفر الذنب سواه .

الوصف السادس : (وَلَمْ يُصْرُوْا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ) أي لم يستمرزوا على فعل الذنب وهم يعلمون أنه ذنب ويعلمون عظمة من عصوه ويعلمون قرب مغفرته بل يبادرون إلى الإقلاء عنه والتوبة منه . فالإصرار على الذنب مع هذا العلم يجعل الصغار كباراً ويتدرج بالفاعل إلى أمور خطيرة صعبة . وقال تعالى : ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَشِعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ الْلَّغْوِ مُعْرَضُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِرِزْكِهِمْ فَاعْلَمُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَفِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ

أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنْ أَبْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ * وَالَّذِينَ هُرُجُوا مِنْ أَمْنَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ * وَالَّذِينَ هُرُجُوا عَلَى صَلَواتِهِمْ يُحَافِظُونَ * أُولَئِكَ هُمُ الْوَرِثُونَ * الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١١-١﴾ [المؤمنون: ١١-١] فهذه الآيات الكريمة جمعت عدّة أوصافٍ من أوصافِ أهلِ الجنةِ :

الوصف الأول: (الْمُؤْمِنُونَ) الذين آمنوا بالله وبكلّ ما يجب الإيمان به من ملائكة الله وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره، آمنوا بذلك إيماناً يستلزم القبول والإذعان والانقياد بالقول والعمل.

الوصف الثاني: (الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَشِعُونَ) حاضرة قلوبهم ساكنة جوار حُمُم يستحضرون أنهم قائمون في صلاتهم بين يدي الله عزّ وجلّ يخاطبوه بكلامه، ويتقربون إليه بذكره، ويلجؤون إليه بدعائه، فهم خاشعون بظواهِرِهم وبواطِئِهم.

الوصف الثالث: (وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ الْلُّغُوِ مَعْرِضُونَ) واللغو كُلُّ ما لا فائدة فيه ولا خير من قول أو فعل، فهم معرضون عنه لقوه عزيتهم وشدة حُزمهم لا يُمضون أو قاتهم الثمينة إلاً فيما فيه فائدة، فكما حفظوا صلاتهم بالخشوع حفظوا أوقاتهم عن الضياع وإذا كان من وصفهم الإعراض عن اللغو وهو ما لا فائدة فيه فإعراضهم عما فيه مضره من باب أولى.

الوصف الرابع: (وَالَّذِينَ هُمْ لِلرَّكْوَةِ فَقَاعُونَ) يحتمل أنَّ المراد بالرِّكَاةِ القسطُ الواجب دفعه من المال الواجب زكاته، ويحتمل أنَّ

المراد بها كلُّ ما ترَكُوه نفوسُهم من قولٍ أو عملٍ.

الوصف الخامس: (وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَفِظُونَ إِلَّا عَنْ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ) فهم حافظون لفروجهم عن الرُّبَا واللواتِ لما فيهما من معصية الله والانحطاط الحُلُقي والاجتماعي. ولعلَ حفظ الفرج يشملُ ما هو أعمَّ من ذلك فيشملُ حفظه عن النظر واللمس أيضاً وفي قوله: «فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ» إشارةٌ إلى أنَّ الأصلَ لومُ الإنسانِ على هذا الفعل إلَّا على الزوجة والمملوكة لما في ذلك من الحاجة إليه لدفع مقتضى الطبيعة وتحصيل النسل وغيره من المصالح وفي عموم قوله: «فَمَنْ أَبْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ» دليلٌ على تحريم الاستمناء الذي يسمَّى (العادة السرية) لأنَّه عمليةٌ في غير الزوجات والمملوکاتِ.

الوصف السادس: (وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمْنَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ) الأمانةُ ما يُؤْتَمِنُ عليه من قولٍ أو فعلٍ أو عينٍ. فمن حدَّثَكَ سِرْ فقد اتَّمَنَكَ، ومن فعلَ عندَكَ مَا لا يُبَحِّثُ الاطلاع عليه فقد اتَّمَنَكَ ومن سَلَّمَكَ شيئاً من مالِهِ لِحِفْظِهِ فقد اتَّمَنَكَ، والْعَهْدُ ما يلتزمُ به الإنسانُ لغيره كالنذر لله والعقود الجارية بينَ الناسِ. فأهلُ الجنة قائمون برعاية الأماناتِ والعقود فيما بينَهم وبينَ الله وفيما بينَهم وبينَ الخلقِ، ويدخلُ في ذلك الوفاءُ بالعقود والشروطِ المباحةِ فيها.

الوصف السابع: (وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ) يُلَازِمُونَ على حفظِها من الأضاعة والتفریطِ، وذلك بتأديتها في وقتِها على الوجهِ

الأكمل بشروطها وأركانها وواجباتها . وقد ذكر الله سبحانه وتعالى أوصافاً كثيرةً في القرآن لأهل الجنة سوى ما نقلناه هنا ، ذكر ذلك سبحانه ليتصف به من أراد الوصول إليها . وفي الأحاديث عن رسول الله ﷺ من ذلك شيء كثير .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال : «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يُلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» ، رواه مسلم . وله عنه أيضاً أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال : «أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الْدَّرَجَاتِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ: إِسْبَاغُ الْوَضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ وَكَثْرَةُ الْحُطَّا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدِ الصَّلَاةِ» . وله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال : «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُسْبِغُ الْوَضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا فُتِّحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَّةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيْمَانِهَا شَاءَ» . وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أيضاً «فِيمَنْ تَابَ الْمُؤْذَنُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ» ، رواه مسلم .

ومن عثمان بن عفانَ رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال : «مَنْ بَنَ مَسْجِدًا يَسْتَغْرِيَ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ» ، متفق عليه . وعن عبادة بن الصامتِ رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال : «خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ وَلَمْ يُضَعِّفْ مِنْهُنَّ شَيئًا اسْتَخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا أَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ» ، رواه الإمامُ أحمدُ و أبو داود والنَّسَائِي^(١) .

(١) له طرق يقوى بعضها ببعض .

وعن ثوبان رضي الله عنه أنَّه سأله النبي ﷺ عن عمَل يدخله الله به الجنة فقال: «عليك بكثرَة السجود فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة»، رواه مسلم. وعن أم حبيبة رضي الله عنها أنَّ النبي ﷺ قال: «ما من عبد مسلم يصلى الله تعالى في كل يوم اثنتي عشرة ركعة طوعاً غير فريضة إلا بنى الله له بيته في الجنة»، رواه مسلم. وهنَّ أربعٌ قبل الظهر، وركعتانٌ بعدها، وركعتانٌ بعد المغرب، وركعتانٌ بعد العشاء، وركعتانٌ قبل صلاة الصبح.

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال لرسول الله ﷺ: أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني عن النار. قال: «لقد سألت عن عظيم وإنه ليسير على من يسره الله عليه، تعبد الله ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحجج البيت»، (الحديث) رواه أحمد والترمذى وصححه. وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال: «إنَّ في الجنة باباً يقال له الريان يدخل منه الصائمون يوم القيمة لا يدخل منه أحدٌ غيرُهم» (ال الحديث) متفق عليه.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النبي ﷺ قال: «العمرة إلى العمرة كفاره لما بينهما، والحجُّ المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»، متفق عليه. وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان له ثلاثة بناتٍ يُؤويهنَّ ويرحمهنَّ ويكتفُّهنَّ وجَبَتْ له الجنة البَتَّة». قيل: يا رسول الله فإنَّكانتا اثنتين قال: وإنَّكانتا اثنتين. قال:

فرأى بعض القوم أن لو قال: واحدة لقال واحدة»، رواه أحمد^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عن أكثر ما يُدخلُ الجنة، فقال: «تقوى الله وحسنُ الْحُلُق»، رواه الترمذى وابن حبانَ في صحيحه^(٢). وعن عياض بن حمار المجاشعي أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «أهُلُّ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: ذُو سُلْطَانٍ مُقْسَطٌ مُتَصَدِّقٌ مُوفَّقٌ، ورَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَىٰ، وَمُسْلِمٌ وَعَفِيفٌ مَتَعَفَّفٌ ذُو عِيَالٍ»، رواه مسلم في حديث طويل.

فهذه أئتها الإخوان طائفَةٌ من أحاديثِ النَّبِيِّ ﷺ تُبيَّنُ شيئاً كثيراً من أَعْمَالِ أهْلِ الْجَنَّةِ لِمَنْ أَرَادَ الْوَصْوَلَ إِلَيْهَا.

أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُيَسِّرَ لَنَا وَلَكُمْ سُلُوكَهَا وَيُبَيِّنَنَا عَلَيْهَا إِنَّهُ جُوَادٌ كَرِيمٌ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

* * *

(١) إسناده ضعيف لكن له شواهد صحيحة منها قوله ﷺ: «من ابتلى من البنات بشيء فاحسن إليهن كن له ستراً من النار»، رواه مسلم.

(٢) إسناده ليس بذلك لكن متنه صحيح.

المجلس الخامس والعشرون

في وصف النار

- أعاذنا الله منها -

الحمدُ للهِ الْحَيِّ الْقَيُومُ، الْبَاقِي وَغَيْرُهُ لَا يَدُومُ، رَفَعَ السَّمَاءَ وَزَيَّنَهَا بِالنَّجُومِ، وَأَمْسَكَ الْأَرْضَ بِجَبَلٍ فِي التَّخُومِ، صَوَرَ بِقَدْرِهِ هَذِهِ الْجُسُومَ، ثُمَّ أَمَاتَهَا وَمَحَا الرُّسُومَ، ثُمَّ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ إِذَا الْمَيْتُ يَقُومُ، فَفَرِيقٌ إِلَى دَارِ النَّعِيمِ وَفَرِيقٌ إِلَى نَارِ السَّمَومِ، تَفْتَحُ أَبْوَابُهَا فِي وَجُوهِهِمْ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزءٌ مَقْسُومٌ، وَتُؤْصَدُ عَلَيْهِمْ فِي عَمَدٍ مَمَدَّدَةٍ فِيهَا لِلْهُمُومِ وَالْغُمُومِ، يَوْمَ يَغْشَاهُمُ الْعَذَابُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمَنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ فَمَا مِنْهُمْ مِنْ حُوْمٍ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ شَهادَةٌ مَنْ لِلنَّجَاةِ يَرُوْمُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، الَّذِي فَتَحَ اللَّهُ بِدِينِهِ الْفُرْسَ وَالرُّوْمَ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ مَا هَطَّلَتِ الْغُيُومُ، وَسَلَّمَ تَسْلِيماً.

إخواني: لقد حَذَرَنَا اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ مِنَ النَّارِ وَأَخْبَرَنَا عَنْ أَنْوَاعِ عَذَابِهَا بِمَا تَقْطَطُرُ مِنْهُ الْأَكْبَادُ وَتَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْقُلُوبُ، حَذَرَنَا مِنْهَا وَأَخْبَرَنَا عَنْ أَنْوَاعِ عَذَابِهَا رَحْمَةً بِنَا لِنَزَدَادَ حَذْرًا وَخُوفًا، فَاسْمَعُوا مَا جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَسَنَّةِ رَسُولِهِ عليه السلام مِنْ أَنْوَاعِ عَذَابِهَا لِعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ. وَأَنْبِيُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلَمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ.

ثم لا تُنصرُونَ . قال الله تعالى : ﴿ وَأَتَقْوَا النَّارَ الَّتِي أَعْدَتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣١] ، ﴿ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلَسَلًا وَأَغْلَالًا وَسَعِيرًا ﴾ [الإنسان: ٤] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادُهَا ﴾ [الكهف: ٢٩] ، وقال تعالى مُخاطبًا إبليسَ : ﴿ إِلَّا مِنْ أَبْعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ * وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجَمَعِينَ * لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَأْبِ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ ﴾ [الحجر: ٤٤-٤٢] ، وقال تعالى : ﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمْرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا فُتُحَتْ أَبْوَابُهَا ﴾ [الزمر: ٧١] ، وقال تعالى : ﴿ وَلِلَّذِينَ كَفَرُوا بِرِبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلِسَ الْمَصِيرُ * تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ ﴾ [الملك: ٨-٦] ، وقال تعالى : ﴿ يَوْمَ يَغْشَهُمُ الْعَذَابُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ﴾ [العنكبوت: ٥٥] ، وقال تعالى : ﴿ لَهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ظُلْلَلٌ مِنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلْلَلٌ ذَلِكَ يَخْوِفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادُهُ يَعْبَادُ فَاتَّقُونَ ﴾ [الزمر: ١٦] ، وقال تعالى : ﴿ وَأَخْبَرُ الشَّمَاءِ مَا أَخْبَرُ الشَّمَاءِ * فِي سَمَوَاتِ وَحْمِيمٍ * وَظَلَلٌ مِنْ يَحْمُومٍ * لَا يَأْرِدُ وَلَا كَرِيمٌ ﴾ [الواقعة: ٤٤-٤١] ، وقال تعالى : ﴿ وَقَالُوا لَا نَنْفِرُوا فِي الْحَرّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا ﴾ [التوبه: ٨١] ، وقال تعالى : ﴿ وَمَا أَدْرَنَاكَ مَا هِيَةً * نَارٌ حَامِيَةً ﴾ [القارعة: ١١، ١٠] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعِيرٍ * يَوْمَ يُسْجَنُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ دُوْقُوا مَسَ سَقَرَ ﴾ [القمر: ٤٧، ٤٨] ، وقال تعالى : ﴿ وَمَا أَدْرَنَاكَ مَا سَقَرُ * لَا تُقْنَى وَلَا تَنْدَرُ * لَوَاحَةٌ لِلْبَشَرِ ﴾ [المدثر: ٢٧-٢٩] ، وقال تعالى : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا قُوَا نَفْسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَئِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَقْعُلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ ﴾ [التحريم: ٦] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرَرٍ كَالْقَصْرِ * كَانُهُمْ جَنَّلَتْ صُفْرًا ﴾ [المرسلات: ٣٢، ٣٣] ، وقال تعالى :

﴿ وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقَرَّبِينَ فِي الْأَصْفَادِ * سَرَابِيلُهُمْ مِنْ قَطْرَانٍ وَتَغْشَى وُجُوهُهُمُ النَّارُ ﴾ [إبراهيم: ٤٩، ٥٠] ، وقال تعالى : ﴿ إِذَا الْأَعْلَانُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَسُلُ يُسْجَبُونَ * فِي الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ ﴾ [غافر: ٧١-٧٢] ، وقال تعالى : ﴿ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ شَابُّ مِنْ نَارٍ يُصَبَّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ * يُصَهَّرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ * وَطَمَّ مَقَامِعُ مِنْ حَدِيدٍ * كُلُّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ [الحج: ١٩-٢٢] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِثْمَانُنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلُّمَا نَضَجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ ﴾ [النساء: ١٥] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ شَجَرَةَ الْرَّزْفُومِ طَعَامُ الْأَشْيَمِ * كَالْمُهَلَّ يَغْلِي فِي الْبُطُونِ * كَغَلِ الْحَمِيمِ ﴾ [الدخان: ٤٣-٤٦] ، وقال في تلك الشجرة : ﴿ إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ طَلْعَهَا كَانَهُ رُؤُسُ الْشَّيْطِينِ ﴾ [الصافات: ٦٤، ٦٥] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا إِنَّكُمْ أَيْمَانَ الظَّالِمِينَ الْمُكَذِّبُونَ * لَا كُلُونَ مِنْ شَجَرٍ مِنْ زَوْمٍ * فَالثُّنُونُ مِنْهَا الْبُطُونُ فَشَرِيبُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَمِيمِ * فَشَرِيبُونَ شُرَبَ الْهَمِيمِ * هَذَا نَزَّلْنَاهُ يَوْمَ الْدِينِ ﴾ [الواقعة: ٥١-٥٦] ، وقال تعالى : ﴿ وَإِنْ يَسْتَغْشِيُوا بِعَلَوْا بِمَاءِ كَالْمُهَلَّ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِشَكَّ الشَّرَابِ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا ﴾ [الكهف: ٢٩] ، وقال تعالى : ﴿ وَسُقُونَ مَاءً حَمِيمًا فَقَطَعَ أَعْمَاءَهُمْ ﴾ [محمد: ١٥] ، وقال تعالى : ﴿ وَسُقُونَ مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ * يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكُادُ يُسْيِغُهُ وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ وَمَنْ وَرَأَهُ عَذَابٌ غَلِظٌ ﴾ [إبراهيم: ١٦، ١٧] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ خَلِدُونَ * لَا يُغَرِّنَهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ * وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ * وَنَادَوْا يَنْمِلُكُ لِيَقْضِي

عَلَيْنَا رِبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ مَذَكُورُونَ ﴿٧٤﴾ [الزخرف: ٧٣-٧٤] ، وَقَالَ تَعَالَى : «مَا أَوْنَهُمْ جَهَنَّمُ كُلُّمَا خَبَتْ زَوْنَهُمْ سَعِيرًا ﴿٩٧﴾ [الإِسْرَاء: ٩٧] ، وَقَالَ تَعَالَى : «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيهِمْ طَرِيقًا * إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ حَلَّادِينَ فِيهَا أَبْدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٨﴾ [النَّسَاء: ١٦٩] ، وَقَالَ تَعَالَى : «وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ كَمَا فَعَلَ بِأَشْيَا عِهْمَ مِنْ قَبْلِ إِلَيْهِمْ كَانُوا فِي شَكٍ مُرِيبٍ ﴿٦٥﴾ [الأحزاب: ٦٤] ، وَقَالَ تَعَالَى : «وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ تَارِجَةً جَهَنَّمَ حَلَّادِينَ فِيهَا أَبْدًا ﴿٢٣﴾ [الجن: ٢٣] ، وَقَالَ تَعَالَى : «وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحُطْمَةُ * نَارُ اللَّهِ الْمُوْقَدَةُ * الَّتِي تَطْلُعُ عَلَى الْأَفْعَدَةِ * إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُؤَصَّدَةٌ * فِي عَمَدٍ مُمَدَّدَةٍ ﴿٩-٥﴾ [الهمزة: ٩-٥] .

وَالآيَاتُ فِي وَصْفِ النَّارِ وَأَنْواعِ عِذَابِهَا الْأَلِيمِ الدَّائِمِ كَثِيرَةٌ.

أَمَّا الْأَحَادِيثُ فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «يُؤْتَى بِالنَّارِ يوْمَ الْقِيَامَةِ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زَمَامٍ مَعَ كُلِّ زَمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ يَجْرِئُونَهَا» ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَفِي الصَّحِيفَتَيْنِ عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «نَارُكُمْ هَذِهِ مَا يُوْقَدُ بْنُو آدَمَ جُزْءٌ وَاحِدٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءاً مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا الْكَافِيَّةُ قَالَ : إِنَّهَا فُضَّلَتْ عَلَيْهَا بِسِعَةٍ وَسَتِينَ جُزْءاً كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرَّهَا» . وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَيْنَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعْنَا وَجْهَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَنَدْرُونَ مَا هَذَا؟ قَلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : هَذَا حَجْرٌ أَرْسَلَهُ اللَّهُ فِي جَهَنَّمَ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفاً (يَعْنِي سَبْعِينَ سَنَةً) فَالآنَ حِينَ انتَهَى إِلَى قَعْدَرَهَا» ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وقال عتبة بن غزوان رضي الله عنه وهو يخطب : «لَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ
الحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا مَا يَدْرُكُ لَهَا
قَعْرًا وَالله لَتُمْلَأَنَّ أَفْعَجِبُّمْ؟» ، رواه مسلم . وعن ابن عباس رضي
الله عنهم أن النبي ﷺ قال : «لَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنَ الزَّقْوَمَ قَطَرَتْ فِي دَارِ
الْدُّنْيَا لَأَفْسَدَتْ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا مَعَايِشَهُمْ» ، رواه النسائي والترمذى
وابن ماجة^(١) . وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال :
قال : «إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلَ النَّارِ عَذَابًا مَنْ لَهُ نَغْلَانٌ وَشَرَاكَانٌ مِنْ نَارٍ يَغْلِي
مِنْهَا دَمَاعُهُ كَمَا يَغْلِي الْمِرْجَلُ مَا يَرَى أَنَّ أَحَدًا أَشَدُّ مِنْهُ عَذَابًا إِنَّهُ
لَأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا» ، رواه مسلم وللبخاري نحوه .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «يُؤْتَى بِأَنْعَمَ
أَهْلَ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَيُصْبِغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً ثُمَّ يُقَالُ : يَا ابْنَ آدَمَ هَلَ
رَأَيْتَ خَيْرًا فَقُطُّ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمًا قَطُّ؟ فَيُقَولُ لَا وَالله يَا رَبَّ، وَيُؤْتَى بِأَشَدَّ
النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيُصْبِغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ فَيُقَالُ :
يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ مِنْ شَدَّةِ قَطُّ؟ فَيُقَولُ : لَا
وَالله يَا رَبَّ مَا رَأَيْتُ بُؤْسًا وَلَا مَرَّ بِي مِنْ شَدَّةِ قَطُّ» ، رواه مسلم .
يعنى أَنَّ أَهْلَ النَّارِ يَنْسُونَ كُلَّ نَعِيمٍ مَرَّ بِهِمْ فِي الدُّنْيَا ، وَأَهْلَ الْجَنَّةِ
يَنْسُونَ كُلَّ بُؤْسٍ مَرَّ بِهِمْ فِي الدُّنْيَا .

وعنه رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «يُقَالُ لِلرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَرَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكْنَتَ تَفْتَدِي

(١) وأخرجه الحاكم وقال : صحيح على شرطهما .

به؟ فيقول: نعم، قال: فيقول: قد أردتُ منكَ ما هُو أهونُ من ذلك، قد أخذتُ عَلَيْكَ في ظهيرِ آدم أن لا تُشْرِكَ بي شيئاً فَأبْيَتَ إِلَّا أَن تُشْرِكَ بي»، رواه أَحْمَدُ ورواه البخاريُّ ومسلمُ بنحوه. وروى ابن مَرْدَوْيَه عن يَعْلَيِّ بْنِ مُنْيَةَ وَهُوَ ابْنُ أُمَيَّةَ، وَمِنْيَةُ أُمَّهُ قَالَ: «يُنْشِيَ اللَّهُ لِأَهْلِ النَّارِ سَحَابَةً إِذَا أَشْرَفَتْ عَلَيْهِمْ نَادَاهُمْ: يَا أَهْلَ النَّارِ أَئِ شَيْءٍ تَطْلَبُونَ وَمَا الَّذِي تَسْأَلُونَ فِي ذَكْرِنَا بَهَا سَحَابَةُ الدُّنْيَا وَالْمَاءِ الَّذِي كَانَ يَنْزُلُ عَلَيْهِمْ، فَيَقُولُونَ: نَسْأَلُ يَا رَبَّ الشَّرَابِ فِيمُطْرُهُمْ أَغْلَالًا، تَزِيدُ فِي أَغْلَالِهِمْ وَسَلاسلَ تَزِيدُ فِي سَلاسِلِهِمْ وَجَمِرًا يُلْهِبُ النَّارَ عَلَيْهِمْ».

وعن أبي موسى رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «ثلاثة لا يدخلون الجنة: مُذْمِنُ خمرٍ، وقاطعُ رحمٍ، ومُصَدِّقُ بالسحر. ومن مات مدمَنَ الخمرِ سقاهُ الله من نَهْرِ الغُوطَةِ». قيل: وما نَهْرُ الغُوطَةِ؟ قال: نَهْرٌ يجري من فروجِ المُؤْمِنَاتِ يؤذِي أَهْلَ النَّارِ رِيحُ فِرْوَاجِهِنَّ»، رواه أَحْمَدُ^(١).

وفي صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِنَّ عَلَى اللَّهِ عَهْدًا لِمَنْ شَرَبَ الْمَسْكَرَاتِ لَيَسْقِيهِ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ». قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: عَرْقُ أَهْلِ النَّارِ أَوْ عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ». وفي الصحيحين عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يُقَالُ لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مَاذَا تَبْغُونَ؟ فَيَقُولُونَ: عَطِشْنَا رَبَّنَا فَأَسْقِنَا فِي شَارِإِلَيْهِمْ: أَلَا تَرِدُونَ؟ فَيُخْسِرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَحْطِمُ بَعْضُهَا

(١) صحيحه الحاكم وأقره الذهبي.

بعضاً، فيتُساقطونَ في النار». قال الحَسَنُ : ما ظُلْتُ بِقَوْمٍ قَامُوا عَلَى
أَقْدَامِهِمْ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ لَمْ يَأْكُلُوا فِيهَا أَكْلَهُ وَلَمْ يَشْرِبُوا فِيهَا شَرْبَةً
حَتَّى انْقَطَعَتْ أَعْنَافُهُمْ عَطْشًا وَاحْتَرَقَتْ أَجْوافُهُمْ جَوْعًا، ثُمَّ انْصُرَفَ
بِهِمْ إِلَى النَّارِ فَيُسْقَوْنَ مِنْ عَيْنٍ آنِيَّةٍ قَدْ آنَ حَرُثُهَا وَاشْتَدَ نُضْجُهَا .

وقال ابن الجوزي رحمه الله في وصف النار : دارٌ قَدْ خُصَّ أَهْلُهَا
بِالْبَعَادِ، وَحَرَمُوا لَذَّةَ الْمُنْتَى وَالْإِسْعَادِ، بُدَّلَتْ وَضَاءَةُ وَجْوِهِهِمْ
بِالسَّوَادِ، وَضُرِبُوا بِمَقَامَعَ أَقْوَى مِنَ الْأَطْوَادِ، عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ
شَدَادٌ، لَوْ رَأَيْتَهُمْ فِي الْحَمِيمِ سَرَحُونَ، وَعَلَى الزَّمْهَرِيرِ يُطَرَّحُونَ،
فَحَزَنُهُمْ دَائِمٌ فَمَا يَفْرَحُونَ، مَقَامُهُمْ مَحْتُومٌ فَمَا يَبْرَحُونَ، أَبْدَ الْآَبَادِ،
عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شَدَادٌ، يَبْكُونَ عَلَى تَضْيِيعِ أَوْقَاتِ الشَّبَابِ، وَكَلَّمَا
جَادَ الْبَكَاءُ زَادَ، عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ، يَا حَسْرَتِهِمْ لِغَضَبِ
الخَالِقِ، يَا مَحْتَنَهُمْ لِعَظَمِ الْبَوَائِقِ، يَا فَضِيحتِهِمْ بَيْنَ الْخَلَائِقِ، عَلَى
رُؤُسِ الْأَشْهَادِ، أَيْنَ كَسْبُهُمْ لِلْحُطَامِ، أَيْنَ سَعْيُهُمْ فِي الْأَثَامِ، كَأَنَّهُ
كَانَ أَصْغَاثُ أَحْلَامِ، ثُمَّ أُخْرِقَتْ تِلْكَ الْأَجْسَامُ، وَكَلَّمَا أُخْرِقَتْ
تُعَادُ، عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ .

اللَّهُمَّ نَجِّنَا مِنَ النَّارِ، وَأَعِذْنَا مِنْ دَارِ الْخَرْيِ وَالْبَوَارِ، وَأَسْكِنَا
بِرَحْمَتِكِ دَارَ الْمُتَقِينَ الْأَبْرَارِ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ،
بِرَحْمَتِكِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحْمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّداً
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

المجلس السادس والعشرون

في أسباب دخول النار

الحمدُ لله القويُّ المتين، الظاهر القاهر المُبِين، لا يعزب عن سمعِه أقلُّ الأنين، ولا يخفى على بصرِه حركاتُ الجنين، ذلَّ لكبريائه جبارةِ السلاطين، وبطلَ أمام قدرِه كيدُ الكائدين، قضى قضاءه كما شاء على الخاطئين، وسبقَ اختياره من اختاره من العالمين، فهؤلاء أهلُ الشَّمَالِ وهؤلاء أهلُ اليمين، جرَى القدرُ بذلك قبلَ عملِ العاملين، ولو لا هذا التقسيمُ لبطلَ جهادُ المجاهدين، وما عُرفَ أهلُ الإيمانِ من الكافرين، ولا أهلُ الشكِّ من أهل اليقين، ولو لا هذا التقسيمُ ما امتلأتِ النارُ من المُجرمين. ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَأَنَّا
كُلَّ نَفْسٍ هُدَّهَا وَلَكِنَّ حَقَّ الْقَوْلِ مَنِ لَأَمَلَّنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ
أَجْمَعِينَ﴾ [السجدة: ١٣]. تلكَ يا أخي حكمةُ الله وهو أَحْكَمُ الْحَاكِمِينِ، أَحْمَدُه سبحانَه حمدَ الشاكِرِينِ، وأَسْأَلُه مَعْوَنَةَ الصابِرِينِ، وَاسْتَجِيرُ
بِهِ مِنَ الْعَذَابِ الْمُهِينِ، وأَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ
الْمُبِينِ، وأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُه وَرَسُولُه الْمُصْطَفَى الْأَمِينُ، صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ أَبِيهِ بَكْرِ أَوْلَى تَابِعِي الرِّجَالِ عَلَى الدِّينِ،
وَعَلَى عُمَرَ الْقَوَىٰ فِي أَمْرِ اللهِ فَلَا يَلِينُ، وَعَلَى عُثْمَانَ زَوْجِ ابْنِي
الرَّسُولِ وَنَعْمَ الْقَرِيبِينِ، وَعَلَى عَلِيٍّ بَعْرِ الْعِلُومِ الْأَنْزَعِ الْبَطِينِ، وَعَلَى
جَمِيعِ آلِ بَيْتِ الرَّسُولِ الطَّاهِرِينِ، وَعَلَى سَائِرِ أَصْحَابِهِ الطَّيِّبِينِ،

وعلى أتباعه في دينه إلى يوم الدين ، وسلم تسليماً .

إخواني : اعلموا أن الدخول النار أسباباً بينها الله في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ ليحذر الناس منها ويتجنبوها . وهذه الأسباب على نوعين :

النوع الأول : أسباب مكفرة تخرج فاعلها من الإيمان إلى الكفر وتجب له الخلود في النار .

النوع الثاني : أسباب مفسقة تخرج فاعلها من العدالة إلى الفسق ويستحق بها دخول النار دون الخلود فيها .

فأمّا النوع الأول فنذكر منه أسباباً :

السبب الأول : الشرك بالله : بأن يجعل الله شريكًا في الربوبية أو الألوهية أو الصفات . فمن اعتقد أنَّ مع الله حالقاً مشاركاً أو منفرداً، أو اعتقد أنَّ مع الله إلهاً يستحق أن يُعبد ، أو عَبَدَ مع الله غيره فصرف شيئاً من أنواع العبادة إليه ، أو اعتقد أنَّ لأحدٍ من العلم والقدرة والعظمة ونحوها مثل ما الله عز وجل فقد أشرك بالله شركاً أكبر واستحق الخلود في النار ، قال الله عز وجل : ﴿إِنَّمَا مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَا مَوَلَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢] .

السبب الثاني : الكفر بالله عز وجل أو بملائكته أو كتبه أو رسليه أو اليوم الآخر أو قضاء الله وقدره ، فمنْ أنكر شيئاً من ذلك تكذيباً أو جحداً أو شكًّا فيه فهو كافر مخلد في النار . قال الله تعالى : ﴿إِنَّ

الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيُرِيدُونَ أَن يُفْرِقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِعَضٍ وَنَكْفُرُ بِعَضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَيِّلًا * أُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكُفَّارِ عَذَابًا مُهِينًا * [النساء: ١٥١] ، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكُفَّارِ وَأَعَدَ لَهُمْ سَعِيرًا * خَلِيلِنَّ فِيهَا أَبْدًا لَا يَحْدُونَ وَلِيَا وَلَا نَصِيرًا * يَوْمَ تُقْبَلُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَنَاهَتْنَا أَطْعَنَا اللَّهُ وَأَطْعَنَا الرَّسُولُ﴾ * وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطْعَنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضْلَلُونَا السَّيِّلًا * رَبَّنَا إِنَّهُمْ ضَعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنَا كَيْدًا﴾ [الأحزاب: ٦٤-٦٨].

السبب الثالث: إنكارٌ فرض شيءٍ من أركان الإسلام الخمسة، فمنْ أنكرَ فريضةَ توحيد الله أو الشهادة لرسوله بالرسالة أو عمومها لجميع الناس أو فريضة الصلوات الخمس أو الزكاة أو صوم رمضان أو الحجّ فهو كافرٌ لأنَّه مُكذبٌ لله ورسوله وإجماع المسلمين، وكذلك منْ أنكرَ تحريم الشرك أو قتل النفس التي حرمَ الله أو تحريم الزنا أو اللواط أو الخمر أو نحوها مما تحرمُه ظاهرٌ صريحٌ في كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ لأنَّه مُكذبٌ لله ورسوله، لكن إن كان قريبَ عهده بإسلامٍ فأنكر ذلك جهلاً لم يَكُفُّ حتى يُعلَمَ فينكرَ بعدِ علْمه.

السبب الرابع: الاستهزاءُ بالله سبحانه أو بيدينه أو رسوله ﷺ، قال تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لِيَقُولُوكُنَّا نَحْنُ عُظُومٌ وَنَلْعَبُ قُلْ أَيُّ أَلَهٌ وَءَاءِيَّنِهِ، وَرَسُولِهِ، كُنُتمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْنِذُرُوا فَدَكُفْرُكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبه: ٦٤، ٦٥] والاستهزاء هو السخريةُ وهو من أعظم الاستهانةِ بالله

ودينه ورسوله وأعظم الاحتقار والازدراء تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا.

السبب الخامس: سبّ الله تعالى أو دينه أو رسوله وهو القذح والعناد وذكرُهم بما يقتضي الاستخفاف والانتهاك كاللعن والتقيح ونحو ذلك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : مَنْ سَبَّ اللَّهَ أَوْ رَسُولَهُ فَهُوَ كَافِرٌ ظَاهِرًا وَبِإِطْنَانٍ سَوَاءٌ كَانَ يَعْتَقِدُ أَنَّ ذَلِكَ مَحْرُمٌ أَوْ كَانَ مُسْتَحْلِلًا لَهُ أَوْ كَانَ ذَاهِلًا عَنِ الاعْتِقَادِ . وَقَالَ أَصْحَابُنَا : يَكْفُرُ سَوَاءٌ كَانَ مَا زَحَّا أَوْ جَادَأً . وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ الْمُقْطَوْعُ بِهِ ، وَنَقْلُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهْوَيْهِ : أَنَّ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ مَنْ سَبَّ اللَّهَ أَوْ سَبَّ رَسُولَهُ أَوْ دَفَعَ شَيْئًا مَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ فَهُوَ كَافِرٌ وَإِنْ كَانَ مَقْرَأً بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ، وَقَالَ الشَّيْخُ أَيْضًا : وَالْحُكْمُ فِي سَبِّ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ كَالْحُكْمِ فِي سَبِّ نَبِيِّنَا ﷺ ، فَمَنْ سَبَّ نَبِيًّا مُسَمَّى بِاسْمِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ الْمُعْرُوفِينَ الْمَذْكُورِينَ فِي الْقُرْآنِ أَوْ مَوْصُوفًا بِالثُّبُوتِ بِأَنَّ يُذْكَرَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ نَبِيًّا فَعَلَ أَوْ قَالَ كَذَا فَيَسْبُّ ذَلِكَ الْفَاعِلَ أَوَ الْقَاتِلَ مَعَ عِلْمِهِ أَنَّهُ نَبِيٌّ فَحُكْمُهُ كَمَا تَقْدِمُ . اهـ .

وأما سبّ غير الأنبياء فإن كان الغرض منه سبّ النبي مثلُ أَنْ يسبّ أصحابه يقصد به سبّ النبي لأنَّ المقارنة يقتدي بمَنْ قارنه، ومثلُ أَنْ يقذف واحدةً من زوجات النبي ﷺ بالزُّنا ونحوه فإنه يكفر لأنَّ ذلك قذح في النبي وسبّ له، قال الله تعالى : ﴿ أَلْهَيْتَنِ لِلْخَيْثَيْنَ ﴾ [النور: ٢٦]

السبب السادس: **الحُكْمُ بغير ما أنزلَ الله مُعْتَدِداً أَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَى الْحَقِّ** وأصلحُ للخلق ، أو أنه مساوٍ لحكم الله أو أنه يجوز الحكم به ، فهو كافرٌ لقوله تعالى : « وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ » [المائدة: ٤٤] وكذا لو اعتقدَ أَنَّ حِكْمَةَ غَيْرِ الله خَيْرٌ من حِكْمَةَ الله أو مساوٍ له أو أنه يجوزُ الحِكْمَةَ بِهِ فَهُوَ كافرٌ وَإِنْ لَمْ يَحْكُمْ بِهِ لِأَنَّهُ مَكْذُوبٌ لقوله تعالى : « وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حَكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقَنُونَ » [المائدة: ٥٠] ، ولما يقتضيه قوله : « وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ » .

السبب السابع: **النَّفَاقُ** وهو أَنْ يَكُونَ كافراً بقلبه ويُظْهِرَ لِلنَّاسِ أَنَّهُ مُسْلِمٌ إِمَّا بِقُولِهِ أَوْ بِفَعْلِهِ ، قال الله تعالى : « إِنَّ الْمُنَفِّقِينَ فِي الدَّرِكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدُ لَهُمْ نَصِيرًا » [النساء: ١٤٥] . وهذا الصِّنْفُ أَعْظَمُ مَا قَبْلَهُ ، ولذلك كانت عقوبةُ أَصْحَابِهِ أَشَدَّ ، فَهُمْ فِي الدَّرِكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ، وذلك لِأَنَّ كُفُرَهُمْ جَامِعٌ بَيْنَ الْكُفُرِ وَالْخَدَاعِ وَالْاستَهْزَاءِ بِالله وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ . قال الله تعالى عَنْهُمْ : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ أَمَّا
بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ * يَخْدِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا
يَخْدِعُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَسْتَعْرُونَ * فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا
وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْرِهُونَ * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ
قَالُوا إِنَّمَا نَخْنُ مُصْلِحُونَ * أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ *
وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ إِنَّمَا آمَنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَتُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السَّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ
هُمُ السَّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ * وَإِذَا قَوَى الَّذِينَ مَا آمَنُوا قَالُوا إِنَّمَا وَإِذَا
خَلَوْا إِلَى شَيْطَانِنِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَغْنُ مُسْتَهْزِئُونَ * اللَّهُ يَسْتَهِزُ بِهِمْ

وَيَمْدُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَلُونَ» [البقرة: ١٥-٨]. وللنفاق علامات كثيرة منها: الشك فيما أنزل الله وإن كان يظهر للناس أنه مؤمن. قال الله عز وجل: «إِنَّمَا يَسْتَعْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَزْفَاتَ قُلُوبَهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَرْدَدُونَ» [التوبه: ٤٥] ومنها كراهة حكم الله ورسوله، قال الله تعالى: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعَمُونَ أَنَّهُمْ أَمْنَوْا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الظَّاغُوتِ وَقَدْ أَمْرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ، وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضْلِلُهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا * وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصْدُونَ عَنْكَ صُدُودًا» [النساء: ٦٠، ٦١]، ومنها كراهة ظهور الإسلام وانتصار أهله والفرح بخذلانهم، قال تعالى: «إِنْ تُصِبِّكَ حَسَنَةٌ تَسُؤُهُمْ وَإِنْ تُصِبِّكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخْذَنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلِ وَيَسْتَوْلُوا وَهُمْ فَرِحُونَ» [التوبه: ٥٠]، وقال تعالى: «وَإِذَا لَقُوْكُمْ قَالُوا إِنَّا أَمْنَا وَإِذَا أَخْلَوْا عَصُّوْا عَلَيْكُمُ الْأَنَاءِ مِنَ الْغَيْطِ قُلْ مُؤْمِنًا بِعَيْنِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيْمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ * إِنْ تَمْسِكُمْ حَسَنَةٌ سُوءُهُمْ وَإِنْ تُصِبِّكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تُصِبِّرُوا وَتَتَقَوَّلَا يَضْرُرُكُمْ كِيدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ يِمْا يَعْمَلُونَ تُحِيطُ» [آل عمران: ١٢٠، ١١٩].

ومنها طلب الفتنة بين المسلمين والتفريق بينهم ومحبة ذلك. قال تعالى: «لَوْ خَرَجُوكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَلَأَوْلَا وَضَعُوا حِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيهِمْ سَمَّاعُونَ» [التوبه: ٤٧].

ومنها محبة أعداء الإسلام وأئمة الكفر ومدحهم ونشر آرائهم

المخالفة للإسلام . قال الله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَا هُمْ بِنَكِيرٍ وَلَا يَنْهَى وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِيبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [المجادلة : ١٤] .

ومنها لمز المؤمنين وعييُّهم في عباداته . قال الله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَحْذُونَ إِلَّا جُهْدُهُرٍ فَيَسْخُرُونَ مِنْهُمْ سَخْرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [التوبه : ٧٩] فيعييُّونَ المجتهدينَ في العبادة بالرِّياء ويعييُّونَ العاجِزِينَ بالتفصير .

ومنها الاستكبارُ عن دُعاء المؤمنين احتقاراً وشكراً . قال الله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوْلَا وَسَهُمْ وَرَأَيْتُمُوهُمْ يَصْدُونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ ﴾ [المنافقون : ٥] .

ومنها ثقلُ الصلاة والتكاسلُ عنها . قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِّعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاةً وَنَاسٌ وَلَا يَذَكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء : ١٤٢] . وقال النبي ﷺ : « أثقلُ الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر » ، (الحديث) متفق عليه .

ومنها أذية الله ورسوله . قال الله تعالى : ﴿ وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذِنَ الْنَّبِيَّ ﴾ [التوبه : ٦١] ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنْهُمُ الَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعْدَّ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا * وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنَانًا وَإِشْمَاعِيْنًا * ﴾ [الأحزاب :

فهذه طائفةٌ من علاماتِ المنافقينَ ذكرناها للتحذيرِ منها وتطهيرِ
النفسِ من سلوكِها.

اللَّهُمَّ أَعْذُنَا مِنَ النُّفَاقِ وَارْزُقْنَا تَحْقِيقَ الْإِيمَانِ عَلَى الْوِجْهِ الَّذِي
يُرْضِيكَ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

* * *

المجلس السابع والعشرون

في النوع الثاني من أسباب دخول النار

الحمدُ للهِ الَّذِي أَنْشَأَ الْخَلَائِقَ بِقَدْرِهِ، وَأَظْهَرَ فِيهِمْ عَجَائِبَ حِكْمَتِهِ، وَدَلَّ بِإِيمَانِهِ عَلَى ثَبَوتِ وَحْدَانِيَّتِهِ، قَضَى عَلَى الْعَاصِي بِالْعَقُوبَةِ لِمُخَالَفَتِهِ، ثُمَّ دَعَا إِلَى التَّوْبَةِ وَمَنَّ عَلَيْهِ بِقَبْوُلِ تَوْبَتِهِ، فَأَجْبَيْوْا دَاعِيَ اللَّهِ وَسَابِقَوْا إِلَى جَنَّتِهِ، يَغْفِرُ لَكُمْ ذَنْبَكُمْ وَيُؤْتِكُمْ كَفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ، أَحْمَدُهُ عَلَى جَلَالِ نُعُوتِهِ وَكَمَالِ صِفَتِهِ، وَأَشْكُرُهُ عَلَى تَوْفِيقِهِ وَسُوَابِغِ نِعَمِهِ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي الْوَهْيَتِهِ وَرَبْوَيَّتِهِ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمَبْعُوثُ إِلَى جَمِيعِ بَرِيَّتِهِ، بَشِيرًا لِلْمُؤْمِنِينَ بِجَنَّتِهِ، وَنَذِيرًا لِلْكَافِرِينَ بِنَارِهِ وَسُطُوطِهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ خَلِيفَتِهِ فِي أُمَّتِهِ، وَعَلَى عُمَرَ الْمَشْهُورِ بِقُوَّتِهِ عَلَى الْكَافِرِينَ وَشَدَّدَتِهِ، وَعَلَى عُثْمَانَ الْقَاضِي نَحْبَهُ فِي مَحْنَتِهِ، وَعَلَى عَلَيِّ ابْنِ عَمِّهِ وَزَوْجِ ابْنَتِهِ، وَعَلَى سَائِرِ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبَعَهُ فِي سَنَتِهِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيماً.

إخواني : سبقَ في الدرس الماضِي ذِكْرُ عَدَّةِ أسبابٍ من النوع الأول من أسباب دُولِ النَّارِ الْمُوجِبةِ لِلخلودِ فيها، وَهَا نَحْنُ فِي هَذَا الدرس نَذِكُرُ بِمَعْونَةِ اللَّهِ عَدَّةَ أسبابٍ من النوع الثاني، وَهِيَ الأسبابُ الَّتِي يَسْتَحِقُّ فَاعْلُها دُخُولُ النَّارِ دُونَ الْخَلُودِ فيها.

السببُ الأوَّلُ : عُقوَقُ الْوَالِدَيْنِ وَهُمَا الْأُمُّ وَالْأَبُ، وَعُقوَقُهُمَا أَنْ

يقطعَ ما يجبُ لِهِما مِنْ بَرٍّ وَصَلَةٌ أَوْ يُسَيِّءُ إِلَيْهِما بِالقولِ أَوْ الفعلِ.

قالَ تَعَالَى : ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا إِمَّا يَتَّغَنَّ عِنْدَكُمُ الْكِبَرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَّاهُمَا فَلَا تَقْتُلُهُمَا أَفْ وَلَا نَهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الْذَلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ أَرْجُوهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا ﴾ [الإِسْرَاءَ : ٢٣ ، ٢٤]. وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ أَنَّ أَشْكُرُ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴾ [لقَمانَ : ١٤] ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « ثَلَاثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَنَّةَ مَدِينُ الْخَمْرِ وَالْعَاقُّ لِوَالِدِيهِ وَالْدَّيْوُثُ الَّذِي يُقْرُبُ الْحُبُّثَ فِي أَهْلِهِ » ، رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ (١) .

السبب الثاني: قطيعةُ الرَّحِيمِ وهي أنْ يُقاطِعَ الرَّجُلُ قرابةَه فـيَمْنَعُ ما يجبُ لِهِمْ مِنْ حقوقِ بَدنِيَّةٍ أَوْ مَالِيَّةٍ. ففي الصَّحِيحَيْنِ عنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ ». قَالَ سَفِيَّانُ : يَعْنِي قَاطِعُ رَحْمٍ . وَفِيهِمَا أَيْضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الرَّحِيمَ قَامَتْ فَقَالَتِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ » قَالَ : نَعَمْ أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَّ مَنْ وَصَلَكِ ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ ؟ قَالَتْ : بَلَى ، قَالَ : فَذَلِكَ لَكِ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اقْرُؤُوا إِنْ شَتَّمْ : ﴿ فَهَلْ عَسِيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ * أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فَأَصْمَمَهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَرَهُمْ ﴾ [مُحَمَّدٌ : ٢٣ ، ٢٤] .

وَمِنَ الْمُؤْسِفِ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ غَلُوا عَنِ الْقِيَامِ بِحَقِّ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَرْحَامِ وَقَطَعُوا حَبْلَ الْوَصْلِ ، وَحُجَّةٌ بَعْضِهِمْ أَنَّ أَقْارِبَهِ

(١) لِهِ طَرْقٌ يَقْوِيُّ بِهَا .

لَا يَصِلُونَهُ . وَهَذِهِ الْحِجَةُ لَا تَنْفَعُ لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ لَا يَصِلُ إِلَّا مَنْ وَصَلَهُ لَمْ تَكُنْ صِلَتُهُ اللَّهُ وَإِنَّمَا هِيَ مُكَافَاةً كَمَا فِي صَحِيفَ الْبَخَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «لِيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافَىٰ وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمُهُ وَصَلَهَا» . وَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي قِرَابَةً أَصْلُهُمْ وَيَقْطُعُونِي وَأَحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسَيِّئُونِي إِلَيَّ ، وَأَحَلَمُ عَلَيْهِمْ وَيَجْهَلُونِي عَلَيَّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَانَمَا تُسْفِهُمُ الْمَلَّ^(١) وَلَا يَزَالُ مَعَكُمْ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دَمْتَ عَلَى ذَلِكَ» ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

وَإِذَا وَصَلَ رَحْمَهُ وَهُمْ يَقْطُعُونِهِ فَإِنَّ لَهُ الْعَاقِبَةُ الْحَمِيلَةُ وَسَيَعُودُونَ فَيَصِلُونَهُ كَمَا وَصَلَهُمْ إِنْ أَرَادَ اللَّهُ بَهُمْ خَيْرًا .

السبب الثالث: أَكْلُ الرِّبَا . قَالَ تَعَالَى : «يَتَأْمَلُهَا الَّذِينَ مَا آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَاً أَضَعْفُهَا مُضَعَّفَةٌ وَأَتَقْوَا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * وَأَتَقْوَا النَّارَ الَّتِي أُعِدَتْ لِلْكُفَّارِينَ * وَأَطْبِعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ»

[آل عمران: ١٣٠-١٣٢] ، وَقَدْ تَوَعَّدَ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ عَادَ إِلَى الرِّبَا بَعْدَ أَنْ بَلَغَتْهُ مَوْعِظَةُ اللَّهِ وَتَحْذِيرُهُ تَوْعِدُهُ بِالْخَلُودِ فِي النَّارِ ، فَقَالَ سَبَحَانَهُ :

«الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا كَمَا يَقُولُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ السَّيِّطَنُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّهِ فَأَنْهَى فَلَمْ مَا سَلَّفَ وَأَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَدُبُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِدُونَ» [البقرة: ٢٧٥]

(١) تُسْفِهُمْ: تَدْخُلُ فِي أَفْوَاهِهِمْ . وَالْمَلَّ: الرَّمَادُ الْحَارُ .

السبب الرابع: أكل مُلَّا الْيَتَامَى ذِكْرًا كَانُوا أَمْ إِناثًا، والتلاعب به. قال تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَضْلُّونَ سَعِيرًا» [النساء: ١٠]. واليتيم هو الذي مات أبوه قبل أن يبلغ .

السبب الخامس: شهادةُ الزور فقد روى ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال : «لَنْ تزولَ قدمُ شاهدِ الزورِ حَتَّى يُوجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارُ» ، رواه ابن ماجه والحاكم وقال : صحيح الإسناد^(١) . وشهادةُ الزور أنْ يشهدَ بما لا يَعْلَمُ أو يشهدَ بما يَعْلَمُ أنَّ الواقعَ خلافُه لأنَّ الشهادة لا تجوزُ إِلَّا بما عَلِمَ الشاهدُ . وفي الحديث قال لرجلٍ : «تَرَى الشَّمْسَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ عَلَى مِثْلِهَا فَاسْهُدْ أَوْ دَعْ». .

السبب السادس: الرِّشْوَةُ فِي الْحُكْمِ ، فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : «الرَّاشِي وَالْمَرْتَشِي فِي النَّارِ» ، رواه الطبراني وروأته ثقات معروفون ، قاله في الترغيب والترهيب قال في النهاية : الراشي من يعطيه الذي يعيشه على الباطل والمرتشي الآخذ . فأمّا ما يعطى توصلاً إلى أخذ حقّ أو دفع ظلمٍ غير داخلي فيه . اهـ .

السبب السابع: اليمينُ الْغَمْوُسُ فعن الحارث بن مالك رضي الله عنه قال سمعَ النبي ﷺ في الحجّ بينَ الجُمُرَتَيْنِ وهو يقولُ : «مَنْ

(١) هذا تساهل من الحاكم رحمة الله والصواب أنه ضعيف الإسناد جداً، لكن روى الإمام أحمد ما يؤيده بسند رواه ثقات غير أن تابعيه لم يسم .

اقطعَ مالَ أخيه بيمين فاجرةً فليُبُوأً مقعدَه من النارِ ليُلْغَ شاهدُكمْ غائبُكمْ (مرتَّين أو ثلَاثاً)»، رواهُ أَحْمَدُ وَالحاكِمُ وَصَحَّحَهُ . وَسُمِّيَتْ غَمُوساً لِأنَّهَا تَغْمِسُ الْحَالَفَ بِهَا فِي الإِثْمِ ثُمَّ تَغْمِسُهُ فِي النَّارِ . وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَحْلِفَ كاذبَاً عَلَى مَا ادَّعَاهُ فَيُخْكَمَ لَهُ بِهِ أَوْ يَحْلِفَ كاذبَاً عَلَى مَا أَنْكَرَهُ فَيُخْكَمَ بِبراءَتِهِ مِنْهُ .

السبب الثامن: القضاءُ بين الناس بغير علمٍ أو بجورٍ وميلٍ لحديثٍ بريدة بن الحصيب رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «القضاءُ ثلاثةٌ واحدٌ في الجنة واثنان في النار، فأما الذي في الجنة فرجل عرفَ الحقَّ وقضى به . ورجلٌ عرفَ الحقَّ فجاءَ في الحكم فهو في النار . ورجلٌ قضى للناس على جهلٍ فهو في النار»، رواه أبو داود والترمذى وابنُ ماجة (١) .

السبب التاسع: الغُشُّ للرعايةٍ وعدمُ النصح لهم بحيثٍ يتصرَّفُ تصرُّفاً ليس في مصلحتهم ولا مصلحة العمل لحديثٍ مُعْقَلٍ بن يسارٍ رضي الله عنه قال: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرِعِيهِ اللَّهُ عَلَى رُعْيَةٍ يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌ لِرُعْيَتِهِ إِلَّا حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»، متفق عليه . وهذا يعمُّ رعاية الرجل في أهله والسلطان في سلطانه وغيرهم لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «كُلُّكُمْ راعٍ وَمَسْؤُلٌ عَنْ رُعْيَتِهِ، الْإِمَامُ راعٍ وَمَسْؤُلٌ عَنْ رُعْيَتِهِ، وَالرَّجُلُ راعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْؤُلٌ عَنْ رُعْيَتِهِ، وَالْمَرْأَةُ راعيةٌ فِي

(١) قال في بلوغ المرام: أخرجها الأربعة وصححها الحاكم .

بيت زوجها ومسؤوله عن رعيتها، والخادم راع في مال سيده ومسؤول عن رعيته، وكلكم راع ومسؤول عن رعيته»، متفق عليه.

السبب العاشر: تصوير ما فيه روح من إنسان أو حيوانٍ فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «كُلُّ مُصوَّرٍ في النَّارِ يَجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صُورَهَا نَفْسًا فَتُعَذَّبُهُ فِي جَهَنَّمَ»، رواه مسلمٌ. وفي روايةٍ للبخاري: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فَإِنَّ اللَّهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّى يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحُ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَدًا». فأما تصوير الأشجار والنبات والثمرات ونحوها مما يخلقُه الله من الأجسام النامية فلا يأس به على قول جمهور العلماء. ومنهم من منع ذلك لما في صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت النبيَّ ﷺ يقول: قال الله عزَّ وجلَّ: «وَمَنْ أَظْلَمُ مَمَنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخْلُقِي فَلَيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً».

السبب الحادي عشر: ما ثبتَ في الصحيحين عن حارثة بن وهبٍ أن النبيَّ ﷺ قال: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ عُتُلٍ جَوَاظٍ مُسْتَكْبِرٌ»، فالعتلُ الشديدُ الغليظُ الذي لا يلين للحق ولا للخلق، والجواظُ الشحيحُ البخيل فهو جمَّاعٌ منَاعٌ، والمستكبُر هو الذي يرددُ الحق ولا يتواضعُ للخلق فهو يرى نفسه أعلى من الناس ويرى رأيه أصوبَ من الحق.

السبب الثاني عشر: استعمالُ أواني الذهب والفضة في الأكل والشرب للرجال والنساء. ففي الصحيحين من حديث أم سلمة

رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : «الذِي يَشْرُبُ فِي آنِيَةِ الْفَضْلَةِ إِنَّمَا يَحْرُجُ فِي بَطْنِهِ نَارًا جَهَنَّمَ». وفي رواية لمسلم : «إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرُبُ فِي آنِيَةِ الْذَّهَبِ وَالْفَضْلَةِ إِنَّمَا يَحْرُجُ فِي بَطْنِهِ نَارًا جَهَنَّمَ».

فاحذرُوا إِخْوَانِي أَسْبَابَ دُخُولِ النَّارِ، واعمِلُوا أَسْبَابَ الَّتِي تُبَعِّدُكُمْ عَنْهَا لِتَفُوزُوا فِي دَارِ الْقَرَارِ، واعلَمُوا أَنَّ الدُّنْيَا مَتَاعٌ قَلِيلٌ سَرِيعَةُ الرِّزْوَالِ وَالْانْهِيَارِ، واسْأَلُوا رَبِّكُمِ الثِّباتَ عَلَى الْحَقِّ إِلَى الْمَمَاتِ، وَأَنْ يَحْشُرَكُمْ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ.

اللَّهُمَّ ثَبَّتْنَا عَلَى الْحَقِّ وَتَوَفَّنَا عَلَيْهِ، واغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكِ يا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ. وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

* * *

المجلس الثامن والعشرون

في زكاة الفطر

الحمدُ لله العليم الحكيم، العلي العظيم، خلقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تقديرًا، وأحْكَمَ شرائعه ببالغ حكمتِه بياناً للخلق وتبصيراً، أَحْمَدُه على صفاتِه الكاملة، وأشَكَرُهُ على آلائِه السابغة، وأَشَهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله وحده لا شريكَ له لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وأَشَهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عبدُه وَرَسُولُهُ الْبَشِيرُ النَّذِيرُ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالْتَّابِعِينَ لَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الْمَآبِ وَالْمَصِيرِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

إخواني : إن شهرَكُمُ الْكَرِيمُ قد عَزَمَ عَلَى الرِّحْيلِ ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ إِلَّا الزَّمْنُ الْقَلِيلُ ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُحْسِنًا فَلِيَحْمِدِ اللَّهَ عَلَى ذَلِكَ وَلِيَسْأَلْهُ الْقَبُولَ ، وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَهْمَلاً فَلْيُتَبَّعْ إِلَى اللَّهِ وَلْيَعْتَذِرْ مِنْ تَقْصِيرِهِ فَالْعَذْرُ قَبْلَ الْمَوْتِ مَقْبُولٌ .

إخواني : إن الله شرع لكم في ختام شهركم هذا أن تؤدوا زكوة الفطر قبل صلاة العيد، وستتكلم في هذا المجلس عن حكمها وحكمتها وجنسيها ومقدارها ووقت وجوبها ودفعها ومكانتها .

فاما حكمها فإنها فريضة فرضها رسول الله ﷺ على المسلمين، وما فرضه رسول الله ﷺ أو أمر به فله حكم ما فرضه الله تعالى أو

أمرَ به . قال الله تعالى : ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ [النساء: ٨٠] ، وقال تعالى : ﴿وَمَنْ يُشَاقِّ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَيَنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعَ غَيْرَ سَيِّلِ الْمُؤْمِنِينَ ثُوَّلَهُ مَا تَوَلَّ وَنُصِّلِهِ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥] ، وقال تعالى : ﴿وَمَا أَنْتُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَنَّكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] . وهي فريضة على الكبير والصغرِي والذكرِ والأنثى والحرِّ والعبدِ من المسلمين . قال عبدُ الله ابنُ عمرَ رضيَ اللهُ عنْهُما : فرض رسولُ اللهِ ﷺ زكاة الفطر من رمضان صاعاً من تَمْرٍ أو صاعاً من شعيرٍ على العبدِ والحرِّ والذكرِ والأنثى والصغرِي والكبيرِ من المسلمين . متفق عليه .

ولا تجُبُ عن الحمل الذي في البطن إلَّا أنْ يتطوعَ بها فلا بأسَ ، فقد كانَ أميرُ المؤمنينُ عثمانُ رضيَ اللهُ عنْهُ يخرجُها عن الحمل . ويجبُ إخراجُها عن نفسِه وكذلك عمن تلزِمه مَوْعِدُهُ من زوجةٍ أو قريبٍ إذا لم يستطعوا إخراجَها عن أنفسِهم . فإنْ استطاعوا فالأولى أن يخرجُوها عن أنفسِهم لأنَّهم المخاطبُون بها أصلًا ، ولا تجُبُ إلَّا على منْ وَجَدَها فاضلةً زائدةً عما يحتاجُه من نفقةِ يوم العيدِ وليلته . فإنْ لم يجد إلَّا أقلَّ من صاع آخرَ جَهَنَّمَ لقولِهِ تعالى : ﴿فَانْقُوا اللَّهُ مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] ، وقولِ النبيِ ﷺ : «إذا أمرْتُكم بأمرٍ فاتُوا منه ما استطعتم» ، متفق عليه .

وأما حِكمتها فظاهرةً جدًّا فيها إحسانٌ إلى الفقراء وكفٌّ لهم عن السُّؤالِ في أيام العيدِ ليُشارِكوا الأغنياءَ في فرِحَهم وسرورِهم به

ويكون عيداً للجميع . وفيها الاتصاف بخلق الكرم وحب المواساة وفيها تطهير الصائم مما يحصل في صيامه من نقص ولغو وإثم ، وفيها إظهار شكر نعمة الله بإتمام صيام شهر رمضان وقيامه و فعل ما تيسّر من الأعمال الصالحة فيه .

وعن ابن عباس رضي الله عنهمما قال : فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهراً للصائم من اللغو والرفث وطعمه للمساكين ، فمن أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات . رواه أبو داود وابن ماجة^(١) .

وأما جنس الواجب في الفطرة فهو طعام الآدميين من تمّر أو بُرّ أو رز أو زبيب أو أقطٍ أو غيرها من طعام بني آدم ، ففي الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهمما قال : فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان صاعاً من تمّر أو صاعاً من شعير . وكان الشعير يومذاك من طعامهم كما قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه . كان نُخرج يوم الفطر في عهد النبي ﷺ صاعاً من طعام وكان طعامنا الشعير والزبيب والأقطٍ والتمر . رواه البخاري .

فلا يجزئ إخراج طعام البهائم لأن النبي ﷺ فرضها طعمة للمساكين لا للبهائم .

ولا يجزئ إخراجها من الثياب والفرش والأواني والأمتعة وغيرها مما سوى طعام الآدميين لأن النبي ﷺ فرضها من الطعام فلا يُتعدّى

(١) أخرجه أيضاً الدارقطني والحاكم وصححه .

ما عينه الرسول ﷺ .

ولا تُجزئ إخراج قيمة الطعام لأن ذلك خلاف ما أمر به رسول الله ﷺ . وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال : «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» ، وفي رواية : «من أخذَ في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» ، رواه مسلم . وأصله في الصحيحين ومعنى رد مردود . ولأن إخراج القيمة مخالف لعمل الصحابة رضي الله عنهم حيث كانوا يخرجونها صاعاً من طعام ، وقد قال النبي ﷺ : «عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين من بعدي»^(١) ولأن زكاة الفطر عبادة مفروضة من جنس معين فلا يجزئ إخراجها من غير الجنس المعين كما لا يجزئ إخراجها في غير الوقت المعين . ولأن النبي ﷺ عينها من أجناس مختلفة وأقيامها مختلفة غالباً . فلو كانت القيمة معتبرة لكان الواجب صاعاً من جنس وما يقابل قيمته من الأجناس الأخرى . ولأن إخراج القيمة يخرج الفطرة عن كونها شعيرة ظاهرة إلى كونها صدقة خفية فإن إخراجها صاعاً من طعام يجعلها ظاهرة بين المسلمين معلومة للصغير والكبير يشاهدون كيلها وتوزيعها ويتعارفونها بينهم بخلاف ما لو كانت دراهم يخرجها الإنسان خفية بينه وبين الآخرين .

وأما مقدار الفطرة فهو صاع بصاع النبي ﷺ الذي يبلغ وزنه بالمقابل أربعيناثة وثمانين مثقالاً من البر الجيد وبالغرامات كيلوين اثنين وخمسين عشر كيلو من البر الجيد ، وذلك لأن زنة المثقال أربعة

(١) رواه أحمد وأبو داود وابن ماجة والترمذى وقال : حسن صحيح ، وقال أبو نعيم : حديث جيد من صحيح حديث الشاميين .

غراماتٍ ورِّيعٍ فيكون مبلغُ أربعين مائةٍ وثمانين مثقالاً ألفي غرام وأربعين غراماً. فإذا أراد أن يعرف الصاع النبوى فليزن كيلوين وأربعين غراماً من البر الجيد ويضعها في إناء بقدرها بحيث تملئه ثم يكيلُ به.

وأما وقت وجوب الفطرة فهو غروب الشمس ليلة العيد، فمن كان من أهل الوجوب حينذاك وجبت عليه وإنما لا. وعلى هذا فإذا مات قبل الغروب ولو بدقائق لم تجب الفطرة. وإن مات بعده ولو بدقائق وجباً إخراج فطرته، ولو ولد شخصٌ بعد الغروب ولو بدقائق لم تجب فطرته، لكن يسن إخراجها كما سبق وإن ولد قبل الغروب ولو بدقائق وجباً إخراج الفطرة عنه.

وإنما كان وقت وجوبها غروب الشمس من ليلة العيد لأنَّه الوقت الذي يكونُ به الفطر من رمضان وهي مسافةٌ إلى ذلك فإنه يقال: زكاة الفطر من رمضان فكان مناط الحكم ذلك الوقت.

وأمّا زمان دفعها فله وقتنان: وقت فضيلةٍ ووقت جواز. فأمّا وقت الفضيلة: فهو صباح العيد قبل الصلاة لما في صحيح البخاري من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «كنا نُخرج في عهد النبي ﷺ يوم الفطر صاعاً من طعام»، وفيه أيضاً من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «أنَّ النبي ﷺ أمرَ بزكاة الفطر أن تؤدي قبل خروج الناس إلى الصلاة»، ورواه مسلم وغيره.

ولذلك كان من الأفضل تأخير صلاة العيد يوم الفطر ليتسع الوقت لإخراج الفطرة. وأمّا وقت الجواز فهو قبل العيد بيوم أو يومين.

ففي صحيح البخاري عن نافع قال : كانَ ابْنُ عَمِّ رَسُولِهِ يُعْطَى عَنِ الصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ حَتَّى إِنْ كَانَ يُعْطَى عَنِ يَنِيَّ ، وَكَانَ يُعْطِيهَا الَّذِينَ يَقْبَلُونَهَا ، وَكَانُوا يُعْطُونَ قَبْلَ الْفَطْرِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنَ .

وَلَا يَجُوزُ تَأْخِيرُهَا عَنِ صَلَاتِ الْعِيدِ إِنْ أَخَرَهَا عَنِ صَلَاتِ الْعِيدِ بِلَا عُذْرٍ لِمَ تُقْبَلُ مِنْهُ لَأَنَّهُ خَلَفٌ مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَقَدْ سَبَقَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةً مَقْبُولَةً وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صِدْقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ أَمَّا إِنْ أَخَرَهَا لِعُذْرٍ فَلَا بِأَسَنِ ، مِثْلُ أَنْ يَصَادِفَهُ الْعِيدُ فِي الْبَرِّ لَيْسَ عِنْدَهُ مَا يَدْفَعُ مِنْهُ أَوْ لَيْسَ عِنْدَهُ مَنْ يَدْفَعُ إِلَيْهِ ، أَوْ يَأْتِي خَبْرُ ثَبُوتِ الْعِيدِ مُفَاجِئًا بِحِيثُ لَا يَتَمَكَّنُ مِنْ إِخْرَاجِهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ أَوْ يَكُونُ مَعْتَمِدًا عَلَى شَخْصٍ فِي إِخْرَاجِهَا فَيَنْسِى أَنْ يُخْرِجَهَا فَلَا بِأَسَنِ أَنْ يَخْرُجَهَا وَلَوْ بَعْدَ الْعِيدِ لَأَنَّهُ مَعْذُورٌ فِي ذَلِكَ .

وَالوَاجِبُ أَنْ تَصْلَ إِلَى مَسْتَحْقَقِهَا أَوْ وَكِيلِهِ فِي وَقْتِهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَلَوْ نَوَّا هَا لِشَخْصٍ وَلَمْ يَصَادِفْهُ وَلَا وَكِيلَهُ وَقْتَ الإِخْرَاجِ فَإِنَّهُ يَدْفَعُهَا إِلَى مَسْتَحْقَقِ آخَرٍ وَلَا يُؤْخِرُهَا عَنِ وَقْتِهَا .

وَأَمَّا مَكَانُ دِفْعِهَا فَتَدْفَعُ إِلَى فَقَرَاءِ المَكَانِ الَّذِي هُوَ فِيهِ وَقْتُ الإِخْرَاجِ سَوَاءً كَانَ مَحْلٌ إِقَامَتِهِ أَوْ غَيْرَهُ مِنْ بَلَادِ الْمُسْلِمِينَ لَا سِيمَا إِنْ كَانَ مَكَانًا فَاضِلًا كَمَكَّةَ ، وَالْمَدِينَةَ ، أَوْ كَانَ فَقَرَاؤُهُ أَشَدَّ حَاجَةً . فَإِنْ كَانَ فِي بَلَدٍ لَيْسَ فِيهِ مَنْ يَدْفَعُ إِلَيْهِ أَوْ كَانَ لَا يَعْرِفُ الْمَسْتَحِقِينَ فِيهِ وَكَلَّ مَنْ يَدْفَعُهَا عَنْهُ فِي مَكَانٍ فِيهِ مَسْتَحِقٌ .

والمستحقون لزكارة الفطر هم الفقراء وَمَنْ عَلَيْهِمْ دِيْوَنٌ لَا يُسْتَطِعُونَ وفَاءَهَا فَيُعْطُونَ مِنْهَا بِقَدْرِ حَاجَتِهِمْ . ويُجُوزُ تَوْزِيعُ الْفِطْرَةِ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ فَقِيرٍ . ويُجُوزُ دُفْعَةُ عَدِّ مِنْ الْفِطْرِ إِلَى مُسْكِنٍ وَاحِدٍ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدَّرَ الْوَاجِبَ وَلَمْ يَقْدِرْ مَنْ يَدْفَعُ إِلَيْهِ ، وَعَلَى هَذَا لَوْ جَمَعَ جَمَاعَةً فَطَرَهُمْ فِي وَعَاءٍ وَاحِدٍ بَعْدَ كِيلِهَا وَصَارُوا يَدْفَعُونَ مِنْهُ بِلَا كِيلٍ ثَانٍ أَجْزَاهُمْ ذَلِكَ ، لَكُنْ يَنْبَغِي إِخْبَارُ الْفَقِيرِ بِأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ مَقْدَارَ مَا يَدْفَعُونَ إِلَيْهِ لَئَلَّا يَغْتَرَّ بِهِ فَيَدْفَعُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَهُوَ لَا يَدْرِي عَنْ كِيلِهِ . ويُجُوزُ لِلْفَقِيرِ إِذَا أَخْذَ الْفِطْرَةَ مِنْ شَخْصٍ أَنْ يَدْفَعَهَا عَنْ نَفْسِهِ أَوْ أَحَدٍ مِنْ عَائِلَتِهِ إِذَا كَالَّهَا أَوْ أَخْبَرَهُ دَافَعَهَا أَنَّهَا كَامِلَةٌ وَوَثِيقَ بِقَوْلِهِ .

اللَّهُمَّ وَفَقْنَا لِلْقِيَامِ بِطَاعَتِكَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَرْضِيكَ عَنَّا ، وَزَكَّ نَفْوسَنَا وَأَقْوَالَنَا وَأَفْعَالَنَا وَطَهَّرْنَا مِنْ سُوءِ الْعِقِيدَةِ وَالْقُولِ وَالْعَمَلِ إِنَّكَ جَوَادٌ كَرِيمٌ . وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

* * *

المجلس التاسع والعشرون في التوبة

الحمد لله الذي نصب من كل كائن على وحدانيته برهاناً، وتصرّف في خليقته كما شاء عزّاً وسلطاناً، واختار المتقين فوهب لهم أمناً وإيماناً، وعمَّ المذنبين بحلمه ورحمته عفواً وغفراناً، ولم يقطع أرزاقَ أهل معصيته جوداً وامتناناً، روحَ أهل الإخلاصِ بنسيم قربه، وحدّر يومَ الحساب بجسمِ كربله، وحفظ السالك نحوَ رضاه في سربِه، وأكرَّ المؤمن إذ كتب الإيمان في قلبه. حكم في برِّيَّته فأمرَ ونَهَى، وأقام بمعونته ما ضعفَ ووَهَى، وأيقظَ بموْعِظتِه مَنْ غفلَ وسَها، ودعا المُذنبَ إلى التوبَة لغفرانِ ذنبه، ربُّ عظيمٌ لا يمثال الأنام، وغنىٌ كريمٌ لا يحتاج إلى الشرابِ والطعام، الْخُلُقُ مفتقرُون إليه وعلى الدوام، ومضطروبون إلى رحمته في الليالي والأيام.

أحمدُه حمدَ عابدِ لربه، معتذرٍ إليه من تقصيره وذنبه، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادةً مُخلصٍ من قلبه، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسولُه المصطفى من حزبه، صلَّى اللهُ عليه وعلى أبي بكرِ خيرِ صحبه، وعلى عمرَ الذِّي لا يُسِيرُ الشيطانُ في سربِه، وعلى عثمانَ الشهيد لا في صفتِ حزبه، وعلى عليٍّ مُعينه في حزبه، وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهديه، وسلم تسليماً.

إخواني : اختتموا شهرَ رمضانَ بالتوبَة إلى الله من معاصيهِ، والإِنابة

إِلَيْهِ بِفَعْلِ مَا يُرِضِيهِ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَخْلُو مِنَ الْخَطَا وَالْتَّقْصِيرِ، وَكُلُّ
يَنِي آدَمَ خَطَّاءً، وَخَيْرَ الْخَطَائِينَ التَّوَابُونَ، وَقَدْ حَثَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ
وَحَثَ النَّبِيَّ ﷺ فِي خُطَابِهِ عَلَى اسْتَغْفَارِ اللَّهِ تَعَالَى وَالتَّوْبَةِ إِلَيْهِ، فَقَالَ
سَبَحَانَهُ: ﴿وَإِنْ أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ تُوبُوا إِلَيْهِ يَعْتَقُمُ مَنْعَاهَسَنًا إِلَى أَجْلِ مُسَمَّى
وَيُؤْتَى كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ وَإِنْ تَوَلُّوا فَإِنَّهُ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابٌ يَوْمٌ كَبِيرٌ﴾ [هود: ٣٣]،
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ كُلُّكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَّا هُكُمُ اللَّهُ
وَلَحْدُهُ فَأَسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَأَسْتَغْفِرُوهُ﴾ [فصلت: ٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَوَبُوا
إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النُّور: ٣١]، وَقَالَ
سَبَحَانَهُ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحاً عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ
يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَدْعُلَكُمْ جَنَّاتٍ تَبَرِّى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ﴾
[التحريم: ٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾
[البقرة: ٢٢٢]. وَالآيَاتُ فِي ذِكْرِ التَّوْبَةِ عَدِيدَةٌ.

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَمِنْهَا: عَنِ الْأَغْرِيْرِ بْنِ يَسَارِ الْمُزْنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ فَإِنِّي
أَنْوَبُ فِي الْيَوْمِ مَئَةً مَرَّةً»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لَا سْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي
الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينِ مَرَّةً»، رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ. وَعَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَشْدُ فَرَحَّا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ
إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحْلَتِهِ بِأَرْضٍ فَلَأِهٗ فَانْفَلَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ
وَشَرَابُهُ فَأَيْسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً فَاضْطَبَعَ فِي ظَلَّهَا وَقَدْ أَيْسَ مِنْ
رَاحْلَتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذِلِكَ إِذْ هُوَ بِهَا قَائِمًا عَنْدَهُ، فَأَخْذَ بِخَطَامِهَا،

ثم قالَ من شدّةِ الفرح : اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ أَخْطَأَ مِنْ شَدَّةِ
الفرح» ، رواه مسلم . وإنما يفرح سُبحانه بِتوبَةِ عبْدِه لِمحبَّتِه للتوبَةِ
وَالعَفْوِ وَرَجُوعِ عبْدِه إِلَيْهِ بَعْدِ هَرَبِه مِنْهُ ، وَعَنْ أَنْسٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «لَوْ أَنْ لَابْنَ آدَمَ وَادِيًّا مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ
أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَّاً وَلَنْ يَمْلأَ فَاهٌ إِلَّا التَّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ» ،
متفق عليه .

فالتوبَةُ هي الرجوعُ مِنْ مُعْصِيَةِ اللهِ إِلَى طَاعَتِه لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ
الْمَعْبُودُ حَقًا ، وَحَقِيقَةُ الْعُبُودِيَّةِ هي التَّذَلُّلُ وَالخُضُوعُ لِلْمَعْبُودِ مُحَبَّةً
وَتَعْظِيمًا ، فَإِذَا حَصَلَ مِنَ الْعَبْدِ شُرُودٌ عَنْ طَاعَةِ رَبِّهِ فَتُوبَتُهُ أَنْ يُرْجَعَ
إِلَيْهِ وَيَقْفَأْ بِبَابِهِ مَوْقَفَ الْفَقِيرِ الدَّلِيلِ الْخَافِفِ الْمُنْكَسِرِ بَيْنَ يَدِيهِ .

وَالْتوبَةُ واجِبةٌ عَلَى الْفَوْرِ لَا يَجُوزُ تَأْخِيرُهَا وَلَا التَّسويفُ بِهَا ، لِأَنَّ
اللهَ أَمَرَ بِهَا وَرَسُولُهُ ، وَأَوْأَمَرَ اللهُ وَرَسُولُهُ كُلُّهَا عَلَى الْفَوْرِ وَالْمِبَارَةِ
لِأَنَّ الْعَدَلَ لَا يَدْرِي مَاذَا يَحْصُلُ لَهُ بِالتَّأْخِيرِ ، فَلَعْلَهُ أَنْ يَفْجَأَ الْمَوْتُ
فَلَا يَسْتَطِعُ التوبَةَ ، وَلِأَنَّ الإِصرَارَ عَلَى الْمُعْصِيَةِ يُوجِبُ قَسْوَةَ الْقَلْبِ
وَبُعْدَهُ عَنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَضُعْفَ إِيمَانِهِ ، فَإِنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ بِالطَّاعَاتِ
وَيَنْقُصُ بِالْعَصَيَانِ ، وَلِأَنَّ الإِصرَارَ عَلَى الْمُعْصِيَةِ يُوجِبُ إِلْفَهَهَا وَالْتَّشَبِّثَ
بِهَا ، فَإِنَّ النَّفْسَ إِذَا اعْتَادَتْ عَلَى شَيْءٍ صَعُبٌ عَلَيْهَا فِرَاقُهُ وَحِينَذِ
يُعْسِرُ عَلَيْهِ التَّخَلُّصُ مِنْ مُعْصِيَتِهِ وَيَفْتَحُ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ بَابَ مَعَاصِي
أُخْرَى أَكْبَرَ وَأَعْظَمَ مِمَّا كَانَ عَلَيْهِ . وَلِذَلِكَ قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ وَأَرْبَابُ
السُّلُوكِ : إِنَّ الْمَعَاصِيَ بَرِيدُ الْكُفَرِ يَتَّقْلُلُ الْإِنْسَانُ فِيهَا مِنْ رَحْلَةَ

حتى يزيف عن دينه كلّه نسأل الله العافية والسلامة.

والتبّة التي أمر الله بها هي التبّة النصوح التي تشتمل على شرائط التوبّة وهي خمسة:

الأول: أن تكون خالصة لله عز وجل لأن يكون الباعث لها حبّ الله وتعظيمه ورجاء ثوابه والخوف من عقابه، فلا يريد بها شيئاً من الدنيا ولا تزالفاً عند مخلوق، فإن أراد هذا لم تقبل توبته لأنّه لم يتّب إلى الله وإنما تاب إلى الغرض الذي قصدّه.

الثاني: أن يكون نادماً حزناً على ما سلف من ذنبه يتمثّل أنه لم يحصل منه لأجل أن يُحدث له ذلك الندم إنابة إلى الله وانكساراً بين يديه ومقتاً لنفسه التي أمرته بالسوء ف تكون توبته عن عقيدة وبصيرة.

الثالث: أن يقلّع عن المعصيّة فوراً، فإن كانت المعصيّة بفعل محرّم تركه في الحال، وإن كانت المعصيّة بترك واجب فعله في الحال إن كان مما يمكن قضاوه كالزكاة والحجّ، فلا تصحّ التوبّة مع الإصرار على المعصيّة فلو قال: إنه تاب من الرّبا مثلاً وهو مستمر على التعامل به لم تصحّ توبته ولم تكن هذه إلاّ نوع استهزاء بالله وأياته لا تزيد من الله إلاّ بعداً. ولو تاب من ترك الصلاة مع الجماعة وهو مستمر على تركها لم تصح توبته.

وإذا كانت المعصيّة فيما يتعلّق بحقوق الخلق لم تصحّ التوبّة منها حتى يتخلّص من تلك الحقوق، فإذا كانت معصيّته بأخذ مالٍ

للغير أو جحده لم تصح توبته حتى يؤدي المال إلى صاحبه إن كان حياً أو إلى ورثته إن كان ميتاً، فإن لم يكن له ورثة أداه إلى بيت المال، وإن كان لا يدرى من صاحب المال تصدق به له والله سبحانه يعلم به، وإن كانت معصيته بغية مسلم وجب أن يستحله من ذلك إن كان قد علم بغيته إيه أو خاف أن يعلم بها وإن استغفر له وأثنى عليه بصفاته المحمودة في المجلس الذي اغتابه فيه فإن الحسنات يذهبن السيئات.

وتصح التوبة من ذنب مع الإصرار على غيره، لأن الأعمال تتبعُ^أ والإيمان يتفضل، لكن لا يستحق الوصف المطلق للتوبة وما يستحقه التائدون على الإطلاق من الأو صاف الحميدة والمنازل العالية حتى يتوب إلى الله من جميع الذنوب.

الرابع: أن يعزّم على أن لا يعود في المستقبل إلى المعصية؛ لأن هذه ثمرة التوبة ودليل صدق صاحبها. فإن قال: إنه تائب وهو عازم أو متربّد في فعل المعصية يوماً ماله تصح توبته لأن هذه توبة مؤقتة يتخيّل فيها صاحبها الفرصة المناسبة ولا تدل على كراهيته للعصبية وفراره منها إلى طاعة الله عزّ وجلّ.

الخامس: أن لا تكون بعْد انتهاء وقت قبول التوبة. فإن كانت بعد انتهاء وقت القبول لم تُقبل. وانتهاء وقت القبول نوعان. عامٌ لكل أحدٍ وخاصٌ لكل شخصٍ بنفسه.

فأما العام: فهو طلوع الشمس من مغربها، فإذا طلعت الشمس

من مغربها لم تنفع التوبة. قال الله تعالى : « يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ أَيَّامَكُمْ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ أَمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِيهِ إِيمَانُهَا خَيْرًا » [الأنعام: ١٥٨] والمراد ببعض الآيات طلوع الشمس من مغربها فسرها بذلك النبي ﷺ، وعن عبد الله بن عمرو ابن العاص رضي الله عنهم أن النبي ﷺ قال : « لا تزال التوبة تُقبل حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه وكفى الناس العمل ». قال ابن كثير : حسن الإسناد وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تطلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ »، رواه مسلم .

وأما الخاص : فهو عند حضور الأجل فمتى حضر أجل الإنسان وعاين الموت لم تنفعه التوبة ولم تُقبل منه . قال الله تعالى : « وَلَيَسْتَ
أَلَّا تَوَبَّهُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ أَسْتِغْاثَاتٍ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتَ
قَالَ إِنِّي تَبَّتْ أَلْقَنَ » [السباء: ١٨] وعن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم ، أن النبي ﷺ قال : « إِنَّ اللَّهَ يَقْبِلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرِّغِرْ
يُعْنِي بِرُوحِهِ »، رواه أحمد والترمذى وقال : حديث حسن .

ومتى صحت التوبة باجتماع شروطها وُقِبِلتْ محا الله بها ذلك الذنب الذي تاب منه وإن عظمه . قال الله تعالى : « قُلْ يَعْبَادِي
الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ
الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّمَا هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » [الزمر : ٣٥] .

وهذه الآية في التائبين المنبيين إلى ربهم المسلمين له . قال الله

تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدُ اللَّهَ عَافُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء : ١١٠].

فبادرُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ أَعْمَارَكُم بِالتوبَةِ النصوحِ إِلَى رَبِّكُم قَبْلَ أَنْ يَفْجُأُكُمُ الْمَوْتُ فَلَا تَسْتَطِيُونَ الْخَلاصَ .

اللَّهُمَّ وَفَقْنَا لِلتوبَةِ النصوحِ التي تَمْحُو بِهَا مَا سَلَفَ مِنْ ذَنْبِنَا وَيُسْرِنَا لِلْيُسْرَى ، وَجِنْبِنَا العَسْرَى ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى ، بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ . وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

* * *

المجلس الثلاثون

في ختام الشهر

الحمدُ لله الواسع العظيم، الججاد البرَّ الرحيم، خلقَ كُلَّ شَيْءٍ
فقدرَه، وأنزلَ الشَّرعَ فِيسَرَه وهو الحكيمُ العليم، بدأ الخلقَ وأنهاه،
وسيَرَ الفَلَكَ وأجراه، ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقْرٍ لَّهَا إِذَاكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ
الْعَلِيمِ * وَالْقَمَرُ قَدَرَنَاهُ مَنَازِلَ حَتَّى عَادَ كَالْعَرْجُونَ الْقَدِيرِ * لَا الشَّمْسُ
يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا أَتَيْلُ سَابِقَ النَّهَارِ وَكُلُّ فِي فَلَكٍ يَسْبُحُونَ﴾

[بيس: ٤٠-٣٨].

أَحْمَدُهُ عَلَى مَا أَوْلَى وَهَدَى، وَأَشْكَرُهُ عَلَى مَا وَهَبَ وَأَعْطَى،
وَأَشْهُدُ أَنَّه لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْعُلِيُّ الْأَعُلَى، الْأُولُ الَّذِي لَيْسَ قَبْلَهُ
شَيْءٌ، وَالآخِرُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ، وَالظَّاهِرُ الَّذِي لَيْسَ فَوْقَهُ
شَيْءٌ، وَالبَاطِنُ الَّذِي لَيْسَ دُونَهُ شَيْءٌ، وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ،
وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمُصْطَفَى عَلَى الْمُرْسَلِينَ، صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ أَبِي بَكْرِ أَفْضَلِ الصَّدِيقَيْنَ، وَعَلَى عُمَرَ الْمُعْرُوفِ
بِالْقُوَّةِ فِي الدِّينِ، وَعَلَى عُثْمَانَ الْمُقْتُولِ ظَلَمًا بِأَيْدِي الْمُجْرَمِينَ،
وَعَلَى عَلِيِّ أَقْرَبِهِمْ نَسْبًا عَلَى الْيَقِينِ، وَعَلَى جَمِيعِ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ
وَالتابعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.

إخواني: إن شهر رمضان قرب رحيله وأزف تحويله، وإن شاهدتم
لكم أو عليكم بما أودعتموه من الأعمال، فمن أودعه عملاً صالحًا

فليحمد الله على ذلك ولبيشر بحسن الثواب ، فإن الله لا يضيع أجرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً ، ومن أودعه عملاً سيئاً فليتُبِّعْ إلى ربِّه توبَةً نصوحاً فإن الله يتوبُ على من تاب ، ولقد شرعَ الله لكم في ختام شهركم عباداتٍ تزيدُكم من الله قُرْبًا وترزيدُ في إيمانكم قُوَّةً وفي سِجلِّ أعمالِكم حسناتٍ ، فشرعَ الله لكم زكاةَ الفطرِ وتقدمَ الكلامُ عليها مفصلاً ، وشرع لكم التكبيرَ عند إكمالِ العِدَّةِ من غروبِ الشمسِ ليلة العيدِ إلى صلاةِ العيدِ . قال الله تعالى : ﴿ وَلَتُكَمِّلُوا الْعِدَّةَ وَلَا تَكُونُوا عَلَىٰ مَا هَدَنَاكُمْ وَلَا عَلَىٰ كُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٥] وصفتهُ أنَّ يقولَ الله أكبرَ الله أكبرَ لا إله إلا الله والله أكبرَ الله أكبرَ والله الحمد ، ويُسَنُّ جهْرُ الرجالِ به في المساجدِ والأسواقِ والبيوتِ إعلاناً بتعظيم الله وإظهاراً لعبادته وشكريه ويُسرُّ به النساءُ لأنهن مأموراتٍ بالتسُّرُّ والإسرار بالصوتِ ، ما أجملَ حالَ الناسِ وهم يكبّرونَ الله تعظيماً وإنجلاً في كلِّ مكانٍ عند انتهاء شهرِ صومِهم يملأونَ الآفاقَ تكبيراً وتحميلاً وتهليلًا يرجون رحمةَ اللهِ ويخافون عذابه . وشرعَ الله سُبحانه لعبادِه صلاةَ العيدِ يوم العيد وهي من تمام ذكر الله عزَّ وجلَّ ، أمرَ رسولَ الله ﷺ بها أمَّته رجالاً ونساءً ، وأمرُه مطاعٌ لقولِه تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ ﴾ [محمد: ٣٣] . وقد أمرَ النبي ﷺ النساءَ أن يخرُجنَ إلى صلاةِ العيدِ ، مع أنَّ البيوتَ خيرٌ لهن فيما عدا هذه الصلاة .

وهذا دليلٌ على تأكيدها ، قالت أمُّ عطيةَ رضيَ الله عنها : أمرَنا رسولُ الله ﷺ أن نُخرُجُهنَ في الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى ؛ العَوَاتِقَ وَالْحُيَّضَ

وذواتِ الدُّورِ، فَأَمَّا الْحَيَضُ فَيُعْتَزِلُنَّ الْمُصَالَّى وَيُشَهِّدُ الْخَيْرَ وَدُعَوَةَ الْمُسْلِمِينَ. قَلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْدَانَا لَا يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ، قَالَ : «لِتُلْبِسْنَاهَا أَخْتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا». مُتَفَقُ عَلَيْهِ. الْجِلْبَابُ لِبَاسٌ تَلْتَحِفُ فِيهِ الْمَرْأَةُ بِمِنْزَلَةِ الْعِبَاءِ.

وَمِنِ السُّنَّةِ أَنْ يَأْكُلَ قَبْلَ الْخُرُوجِ إِلَى الصَّلَاةِ فِي عِيدِ الْفَطْرِ تَمَرَاتٍ وَتَرَا ثَلَاثَةً أَوْ خَمْسَةً أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ يَقْطَعُهَا عَلَى وِتْرِ لِقَوْلِ أَنْسَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفَطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ وَيَأْكُلُهُنَّ وَتَرَا»، رواه أَحْمَدُ وَالْبَخَارِيُّ. وَيَخْرُجُ مَاشِيًّا لَا رَاكِبًا إِلَّا مِنْ عَذْرٍ كَعَجْزٍ وَبُعْدٍ لِقَوْلِ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : «مِنِ السُّنَّةِ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الْعِيدِ مَاشِيًّا»، رواه التَّرمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ^(١). وَيُسَنُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَجَمَّلَ وَيَلْبِسَ أَحْسَنَ ثِيَابَهُ لِمَا فِي صَحِيفَ الْبَخَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَخْذَ عُمَرَ جَبَةً مِنْ إِسْتَرِيقٍ - أَيْ حَرِيرٍ - تَبَاعُ فِي السُّوقِ فَأَتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتَعِ هَذِهِ لِبَاسًا فَأَتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مَنْ لَا خُلَاقَ لَهُ»، وَإِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِكُونِهَا حَرِيرًا. وَلَا يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يَلْبِسَ شَيْئًا مِنَ الْحَرِيرِ أَوْ شَيْئًا مِنَ الْذَّهَبِ لِأَنَّهُمَا حَرَامٌ عَلَى الذِّكْرِ مِنْ أَمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ. وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَتَخْرُجُ إِلَى الْعِيدِ مَتَجَمِّلَةً وَلَا مَتَطَيِّبَةً وَلَا مَتَبرِّجَةً وَلَا سَافِرَةً لِأَنَّهَا مَأْمُورَةٌ بِالْتَّسْرِيْرِ مِنْهِيَّةً عَنِ التَّبَرِيجِ بِالْزِّيَّنَةِ وَعَنِ التَّطْبِيْرِ حَالَ الْخُرُوجِ.

(١) فيه الحارث الأعور وأكثر الحفاظ على توهينه، ووثقه بعضهم.

ويؤدي الصلاة بخشوع وحضور قلب ، ويكثر من ذكر الله ودعائه ويرجو رحمته ، ويخاف عذابه ، ويذكر باجتماع الناس في الصلاة على صعيد المسجد اجتماع الناس في المقام الأعظم بين يدي الله عز وجل في صعيد يوم القيمة ، ويرى إلى تفاضلهم في هذا المجتمع فيتذكرة به التفاضل الأكبر في الآخرة ، قال الله تعالى : ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَالْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَقْضِيَّاً﴾ [الإسراء: ٢١] . ول يكن فرحاً بنعمة الله عليه بإدراك رمضان وعمل ما تيسّر فيه من الصلاة والصيام القراءة والصدقة وغير ذلك من الطاعات فإن ذلك خيراً من الدنيا وما فيها ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فِي ذَلِكَ فَيَفْرَحُوا هُوَ حَيْرٌ مَمَّا يَجْمَعُونَ﴾ [يونس: ٥٨] فإن صيام رمضان وقيامه إيماناً واحتساباً من أسباب مغفرة الذنوب والتخلص من الآثام . فالمؤمن يفرح بإكماله الصوم والقيام ، للتخلص به من الآثام ، وضعيف الإيمان يفرح بإكماله للتخلص من الصيام الذي كان ثقيلاً عليه ضائقاً به صدره ، والفرق بين الفرحين عظيم .

إخواني : إنه وإن انقضى شهر رمضان فإن عمل المؤمن لا ينقضي قبل الموت . قال الله عز وجل : ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْنِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩] ، وقال تعالى : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقْائِمِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَسْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢] ، وقال النبي ﷺ : «إذا مات العبد انقطع عمله» ، فلم يجعل لانقطاع العمل غاية إلا الموت ، فلين انقضى صيام شهر رمضان فإن المؤمن لن ينقطع من عبادة الصيام بذلك ، فالصيام لا يزال مشرقاً والله الحمد في العام كله .

ففي صحيح مسلم من حديث أبي أويوب الأنصاري رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «من صامَ رمضانَ ثمَّ أتبَعَه ستَّاً من شوالٍ كانَ كصيامِ الدهرِ». وصيامُ ثلاثةِ أيامٍ من كلِّ شهرٍ قال فيها النبيُّ ﷺ: «ثلاثٌ من كلِّ شهرٍ ورمضانٍ إلى رمضانٍ فهذا صيامُ الدهرِ كله»، رواهُ أحمدُ ومسلمٌ. وقال أبو هريرة رضي الله عنه: أوْصانِي خَلِيلِي ﷺ بِثلاَثٍ وذَكْرِ مِنْهَا صيامُ ثلاثةِ أيامٍ من كلِّ شهرٍ.

والأولى أن تكونَ أيامَ الْبِيض وهي الثالث عشرَ والرابعُ عشرَ والخامسُ عشرَ، لحديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «يا أبا ذرٍّ إذا صمتَ من الشهْرِ ثلاثةَ فَصُومْ ثلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ»، رواهُ أحمدُ والنَّسائيُّ في الصَّحِيفَةِ.

وفي صحيح مسلم أنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن صومِ يومِ عرفةٍ فقال: «يُكَفِّرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَّةُ وَالْبَاقِيَّةُ». وسُئِلَ عن صيامِ عاشوراءَ فقال: «يُكَفِّرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَّةُ». وسُئِلَ عن صومِ يومِ الاثنينِ فقال: «ذَاكَ يَوْمُ وُلُودَتِ فِيهِ وَيَوْمُ بُعْثَتِ فِيهِ أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ». وفي صحيح مسلم أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الصيامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شهْرِ رمضان؟ قال: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شهْرِ رمضانِ صيامُ شهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ».

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: «ما رأيْتُ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَكْمَلَ شهْرًا قُطُّ إِلَّا شهْرَ رَمَضَانَ. وما رأيْتُه في شهْرٍ أَكْثَرَ صياماً منه في شعبانَ». وفي لفظ: «كانَ يصومُه إِلَّا قليلاً». وعنها رضي

الله عنها قالت: «كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَرَّى صِيَامَ الْاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ»، رواه الخمسة إلَّا أبا داود فَهُوَ لِهِ مِنْ حَدِيثِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. وَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تُعَرَّضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَأَحَبُّ أَنْ يُعَرَّضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ»، رواه الترمذى^(١).

ولَئِنْ انْقَضَ قِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ فَإِنَّ الْقِيَامَ لَا يَزَالُ مَشْرُوعًا وَاللَّهُ الْحَمْدُ لِي كُلِّ لَيْلٍ مِنْ لِيَالِي السَّنَةِ ثَابِتًا مِنْ فَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَوْلِهِ، فَفِي صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ عَنْ الْمُغِيْرَةِ بْنِ شَعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَيَقُولُ أَوْ لَيُصَلِّي حَتَّى تَرِمَ قَدْمَاهُ، فَيَقُولُ لَهُ فِي قَوْلٍ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟»، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطِعُمُوا الطَّعَامَ وَصِلُّوا الْأَرْحَامَ وَصِلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نَيَامٌ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ»، رواه الترمذى وَقَالَ: حَسْنٌ صَحِيحٌ^(٢).

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ الْلَّيْلِ». وَصَلَاةُ الْلَّيْلِ تَشْمِلُ التَّطْوِعَ كُلَّهُ وَالْوَتْرَ فَيُصَلِّي مَثْنَى مَثْنَى إِذَا خَشِيَ الصَّبَحُ صَلَّى وَاحِدَةً فَأَوْتَرَتْ مَا صَلَّى، وَإِنْ شَاءَ صَلَّى عَلَى صَفَةِ مَا سَبَقَ فِي الْمَجْلِسِ الرَّابِعِ.

وَفِي الصَّحِيفَتَيْنِ عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَنْزُلُ رَبُّنَا تَبَارُكَ وَتَعَالَى كُلُّ لَيْلٍ إِلَى السَّمَاوَاتِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ

(١) ضعيف لكن له شاهد يعضده، وقد ثبت في صحيح مسلم أن الأعمال تعرض كل يوم إثنين وخميس.

(٢) رواه الإمام أحمد أيضاً وله شواهد يرتفع بها إلى الصحة.

الليل الآخر فيقول : مَنْ يَدْعُونِي فَأُسْتَحِبَّ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ؟
مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأُغْفِرَ لَهُ؟».

والرواتبُ التابعةُ للفرائض اثنتا عشرةَ ركعةً: أربعٌ قبل الظهرِ
وركعتان بعدها، وركعتان بعد المغرب، وركعتان بعد العشاء،
وركعتان قبل صلاةِ الفجر، فَعَنْ أُمّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ:
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَصْلِيَ اللَّهُ تَعَالَى كُلَّ يَوْمٍ
ثِتَّنِي عَشْرَةَ رَكْعَةً طَوْعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ إِلَّا بَنَىَ اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»،
وَفِي لَفْظٍ: «مَنْ صَلَّى ثِتَّنِي عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلِيلَةٍ بُنِيَ لَهُ بَهْنَ بَيْتٍ
فِي الْجَنَّةِ»، رواه مسلم.

والذِّكْرُ أَدْبَارُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسُ أَمْرَ اللَّهِ بِهِ فِي كِتَابِهِ وَحَثَّ عَلَيْهِ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ
قِيمًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ» [النساء: ١٠٣].

وكان النبيُّ ﷺ إذا سَلَّمَ استغفرَ ثلاثاً و قال : «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ
وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكَتْ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ
سَبَحَ اللَّهُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَحَمَدَ اللَّهَ ثلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَكَبَرَ
ثلَاثًا وَثَلَاثِينَ فَتَلَكَ تِسْعَةً وَتَسْعَونَ ، ثُمَّ قَالَ تَمَامَ الْمِئَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ
غَفَرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ» ، رواه مسلم.

فاجتهدوا إخوانِي في فعلِ الطاعاتِ، واجتنبوا الخطايا والسيئاتِ،
لتفوزُوا بالحياةِ الطيبةِ في الدنيا والأجرِ الكثير بعد الممات قال الله

عَزَّ وَجْلَهُ : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنْ تُحِينَهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنْ يُجْزَيْنَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [النحل : ٩٧] .

اللَّهُمَّ ثِبَّنَا عَلَى الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَأَحِنَّا حَيَاةً طَيِّبَةً، وَأَلْحِنَّا بِالصَّالِحِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

وَإِلَى هَذَا انتَهَى مَا أَرْدَنَا كِتَابَهُ فِي هَذَا ، نَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ عَمَلَنَا خَالِصًا لِوَجْهِهِ وَمَقْرِبًا إِلَيْهِ وَنَافِعًا لِعَبَادِهِ، وَأَنْ يَتَوَلَّنَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَهْدِنَا لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ إِنَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ .

وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْهُ يَوْمٌ ٢٩ مُحْرَمٌ
مِنْ عَامِ سِتَّةٍ وَتِسْعَيْنَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ وَالْفَلَقِ
عَلَى يَدِ مَوْلَفِهِ الْفَقِيرِ إِلَى مَوْلَاهُ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْعَثِيمِيِّينَ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .



فهرس الكتاب

الصفحة	الموضوع
٥	○ المقدمة
٧	○ المجلس الأول : في فضل شهر رمضان
١٣	○ المجلس الثاني : في فضل الصيام
١٩	○ المجلس الثالث : في حكم صيام رمضان
٢٥	○ المجلس الرابع : في حكم قيام رمضان
٣٣	○ المجلس الخامس: في فضل تلاوة القرآن وأنواعها
٤١	○ المجلس السادس: في أقسام الناس في الصيام
٤٩	○ المجلس السابع : في طائفة من أقسام الناس في الصيام
٥٥	○ المجلس الثامن : في بقية أقسام الناس في الصيام وأحكام القضاء
٦١	○ المجلس التاسع : في حكم الصيام
٦٧	○ المجلس العاشر : في ادب الصيام الواجبة
٧٥	○ المجلس الحادي عشر : في آداب الصيام المستحبة
٨٣	○ المجلس الثاني عشر : في النوع الثاني من تلاوة القرآن
٨٩	○ المجلس الثالث عشر : في آداب قراءة القرآن
٩٧	○ المجلس الرابع عشر : في مفطرات الصوم
١٠٥	○ المجلس الخامس عشر: في شروط الفطر بالمفطرات وما لا يفطر الصائم وما يجوز للصائم

- **المجلس السادس عشر**: في الزكاة ١١٣
- **المجلس السابع عشر** : في أهل الزكاة ١٢١
- **المجلس الثامن عشر** : في غزوة بدر ١٢٩
- **المجلس التاسع عشر** : في غزوة فتح مكة شرفها الله عز وجل ١٣٧
- **المجلس العشرون** : في أسباب النصر الحقيقة ١٤٥
- **المجلس الحادي والعشرون** : في فضل العشر الأخير من رمضان ١٥٣
- **المجلس الثاني والعشرون** : في الاجتهاد في العشر الأواخر وليلة القدر ١٥٩
- **المجلس الثالث والعشرون** : في وصف الجنة ١٦٧
- **المجلس الرابع والعشرون** : في أوصاف أهل الجنة ١٧٥
- **المجلس الخامس والعشرون**: في وصف النار ١٨٣
- **المجلس السادس والعشرون**: في أسباب دخول النار ١٩١
- **المجلس السابع والعشرون** : في النوع الثاني من أسباب دخول النار ١٩٩
- **المجلس الثامن والعشرون** : في زكاة الفطر ٢٠٧
- **المجلس التاسع والعشرون** : في التوبة ٢١٥
- **المجلس الثلاثون** في ختام الشهر ٢٢٣
- **فهرس الكتاب** ٢٣١